

علوم الحديث

لابن الصلاح

وَنُكْتُبُكَ لِحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ الْمُسَمَّاءُ ب :

التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ
لِأَطْلَسٍ وَأَعْلَى مِنْ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ

وَنُكْتُبُكَ لِحَافِظِ الْعُسْقَلَانِيِّ الْمُسَمَّاءُ ب :

الْإِفْصَاحِ بِتَأْمِيلِ الثَّلَثِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ

مَفْقَهًا وَآلِفَ بَيْنَهَا وَعَلَى عَائِنَهَا

أَبُو مَعَاذٍ طَارِقُ بْنُ عَوْضِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

المجلد الخامس

دار ابن عفان
للنشر والتوزيع



جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للناشر

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب
كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله
على الكمبيوتر أو برمجته على إسطوانات ضوئية
إلا بموجب موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى

1429 هـ - 2008 م

رقم الإيداع	2008 / 13467
الترقيم الدولي	X - 104 - 375 - 977

دار ابن عفان
للنشر والنويز

القاهرة: ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت: ٢٥٠٦٦٤٢٠ - محمول: ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة: الجيزة برج الأطباء، أول شارع فيصل

تليفون: ٣٥٦٩٣٦١٥ - تليفكس: ٣٥٦٩٢٨٥٠ - ٣٣٢٥٥٨٢٠

ص.ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail: ebnaffan@hotmail.com



دار ابن القيم للنشر والنويز

هاتف: ٤٣١٥٨٨٢ - فاكس: ٤٣١٨٨٩١

الرياض: ص.ب: ١٥٦٤٧١


الرمز البريدي: ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

E-mail: ebnaqayyam@hotmail.com

علوم الحديث
لابن الصلاح

⑤



• النَّوْعُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ

مِثَالُهُ : مَا رُوِيَ عَنِ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ»، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدَةَ الْعَنْوِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا» .

فَذَكَرُ «سُفْيَانَ» فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، زِيَادَةٌ وَوَهُمٌ ، وَهَكَذَا ذَكَرُ «أَبِي إِدْرِيسَ» ؛ أَمَّا الْوَهُمُ فِي ذِكْرِ «سُفْيَانَ» ، فَمِمَّنْ دُونَ ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً ثِقَاتٍ رَوَوْهُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ نَفْسِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ صَرَّحَ فِيهِ بِلَفْظِ الْإِخْبَارِ بَيْنَهُمَا .

وَأَمَّا ذِكْرُ «أَبِي إِدْرِيسَ» فِيهِ ، فَأَبْنُ الْمُبَارَكِ مَنْسُوبٌ فِيهِ إِلَى الْوَهُمِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الثَّقَاتِ رَوَوْهُ عَنِ «ابْنِ جَابِرٍ» ، فَلَمْ يَذْكُرُوا «أَبَا إِدْرِيسَ» بَيْنَ «بُسْرِ» وَوَائِلَةَ . وَفِيهِمْ مَنْ صَرَّحَ فِيهِ بِسَمَاعِ بُسْرِ مِنْ وَائِلَةَ .

قَالَ «أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ»: «يُرْوَى أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَهَمَّ فِي هَذَا». قَالَ: «وَكَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ بُسْرٌ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، فَعَلِطَ «ابْنُ الْمُبَارَكِ» وَظَنَّ أَنَّ هَذَا مِمَّا رُوِيَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ وَائِلَةَ؛ وَقَدْ سَمِعَ هَذَا بُسْرٌ مِنْ وَائِلَةَ نَفْسِهِ».

قُلْتُ: قَدْ أَلَفَ «الْخَطِيبُ الْحَافِظُ» فِي هَذَا النَّوعِ كِتَابًا سَمَّاهُ «كِتَابُ تَمْيِيزِ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ» وَفِي كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ نَظْرٌ؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ الْخَالِيَّ عَنِ الرَّاويِ الرَّائِدِ، إِنْ كَانَ بِلَفْظَةِ «عَنْ» فِي ذَلِكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ بِإِرْسَالِهِ وَيُجْعَلَ مُعَلَّلًا بِالْإِسْنَادِ الَّذِي ذُكِرَ فِيهِ الرَّائِدُ، كَمَا عُرِفَ فِي «نَوْعِ الْمُعَلَّلِ»، وَكَمَا يَأْتِي ذِكْرُهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - فِي النَّوعِ الَّذِي يَلِيهِ.

وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَضْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ أَوْ بِالْإِخْبَارِ - كَمَا فِي الْمِثَالِ الَّذِي أوردناه -، فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَجُلٍ عَنْهُ، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْهُ نَفْسِهِ، فَيَكُونُ «بُسْرٌ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ وَائِلَةَ، ثُمَّ لَقِيَ وَائِلَةَ فَسَمِعَهُ مِنْهُ، كَمَا جَاءَ مِثْلُهُ مُصَرَّحًا بِهِ فِي غَيْرِ هَذَا. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُوجِدَ قَرِينَةً تَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ وَهَمًّا، كَنَحْوِ مَا ذَكَرَهُ «أَبُو حَاتِمِ» فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ.

وَأَيْضًا؛ فَالظَّاهِرُ مِمَّنْ وَقَعَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ أَنْ يَذْكَرَ
السَّمَاعَيْنِ، فَإِذَا لَمْ يَجِئْ عَنْهُ ذِكْرُ ذَلِكَ، حَمَلْنَاهُ عَلَى
الزِّيَادَةِ الْمَذْكُورَةِ^(١) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) وَعَدَّ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي النِّكْتَةِ (رَقْمٌ: ١٦٠) بِأَنَّهُ سَيَفْصِلُ هُنَا مَا يَتَعَلَّقُ
بِهَذَا النُّوعِ، وَلَمْ يُقَدِّرْ لَهُ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ هُنَاكَ اعْتِمَادٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَنْوَاعِ
الْإِخْتِلَافِ - إِسْنَادِيَّةٍ كَانَتْ أَوْ مَتْنِيَّةٍ - عَلَى مَا فَصَلَهُ الْحَافِظُ الْعِلَائِيُّ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِ
«الْأَحْكَامِ» لَهُ، فَرَأَيْتُ أَنْ أُنْقَلَ لَكَ هُنَا تَفْصِيلُ الْعِلَائِيِّ لِأَقْسَامِ هَذَا النُّوعِ مِنْ كِتَابِ
«جَامِعِ التَّحْصِيلِ» لَهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَجَادَ فِيهِ وَأَفَادَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعِلَائِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ص: ١٤٥ - ١٦٢):

«الْمَرَايِلُ الْخَفِيَّةُ إِرسَالُهَا: نَوْعٌ بَدِيعٌ مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَكْثَرُهَا
فَائِدَةٌ وَأَعْمَقُهَا مَسَلَكًا، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِالْبَيَانِ إِلَّا حِذَاقُ الْأَثَمَةِ الْكِبَارِ، وَيَدْرِكُ
بِالِاتِّسَاعِ فِي الرِّوَايَةِ وَالْجَمْعِ لَطَرُقِ الْحَدِيثِ، مَعَ الْمَعْرِفَةِ التَّامَةِ وَالْإِدْرَاكِ الدَّقِيقِ.
وَلِمَعْرِفَتِهِ طَرُقٌ:

إِحْدَاها: عَدَمُ اللَّقَاءِ بَيْنَ الرَّوَايِ وَالْمَرْوِيِّ عَنْهُ، أَوْ عَدَمُ السَّمَاعِ مِنْهُ، وَهَذَا هُوَ
أَكْثَرُ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِلْحَكْمِ.

لَكِنْ؛ ذَلِكَ يَكُونُ تَارَةً بِمَعْرِفَةِ التَّارِيخِ وَأَنَّ هَذَا الرَّوَايِ لَمْ يَدْرِكِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ
بِالسَّنَنِ بَحِيثٌ يَتَحَمَّلُ عَنْهُ. وَتَارَةً يَكُونُ بِمَعْرِفَةِ عَدَمِ اللَّقَاءِ كَمَا قِيلَ فِي الْحَسَنِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ؛ فَإِنَّهُ مَعَاصِرُهُ، وَلَكِنْ لَمْ يَجْتَمِعْ بِهِ، وَلَمَّا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى الْبَصْرَةِ كَانَ
الْحَسَنُ فِي الْمَدِينَةِ، وَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ إِلَى الْبَصْرَةِ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ؛
فَلَمْ يَجْتَمِعَا. وَتَارَةً يَكُونُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ أَنَّهُمَا تَلَاقِيَا مَعَ وُجُودِ
الْمَعَاصِرَةِ بَيْنَهُمَا، فَالْحَكْمُ بِالْإِرْسَالِ هُنَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى اخْتِيَارِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ وَالْبَخَارِيِّ =

= وأبي حاتم الرازي وغيرهم من الأئمة وهو الراجح كما تقدم دون القول الآخر الذي ذهب إليه مسلم وغيره من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة وإمكان اللقاء .
والطريق الثاني: أن يذكر الراوي الحديث عن رجل ثم يقول في رواية أخرى: «نبئت عنه، أو أخبرت عنه» ونحو ذلك.

والثالث: أن يرويه عنه ثم يجيء عنه أيضًا بزيادة شخص فأكثر بينهما، فيحكم على الأول بالإرسال؛ إذ لو كان سمعه منه لما قال: «أخبرت عنه» ولا رواه بواسطة بينهما.

وفائدة جعله مرسلًا في هذا الطريق الثالث: أنه متى كان الوسطة الذي زيد في الرواية الأخرى ضعيفًا لم يحتج بالحديث، بخلاف ما إذا كان ثقة. وأما الطريقان الأولان فيجيء فيهما الخلاف المتقدم في الاحتجاج بالمرسل.

ثم لا بد في كل ذلك أن يكون موضع الإرسال قد جاء فيه الراوي بلفظ «عن» ونحوها. فأما متى كان بلفظ «حدثنا» ونحوه ثم جاء الحديث في رواية أخرى عنه بزيادة رجل بينهما؛ فهذا هو «المزيد في متصل الأسانيد» ويكون الحكم للأول. وللحافظ أبي بكر الخطيب رحمته الله في هذين النوعين كتابان مفردان؛ أحدهما «التفصيل لمبهم المراسيل» والثاني «تمييز المزيد في متصل الأسانيد» ولم أقف عليهما، وذكر الإمام ابن الصلاح رحمته الله أن في كثير مما ذكره الخطيب في «تمييز المزيد» نظرًا. قال: «لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد إن كان بلفظ «عن» في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد، وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار فجايز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم لقي الأعلى فسمعه منه بعد ذلك كما جاء مصرحًا به في غير موضع» - يعني ويكون روايته بزيادة الوسطة قبل أن يلقي الأعلى - قال: «اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على كونه وهما كنحو ما ذكره أبو حاتم في المثال المتقدم» .

والمثال الذي أشار إليه هو حديث عبد الله بن المبارك قال : ثنا سفيان - يعني الثوري - عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر : حدثني بسر بن عبيد الله قال : سمعت أبا إدريس الخولاني يقول : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : سمعت أبا مرثد الغنوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها » قال : فذكر سفيان في هذا الإسناد زيادة وهم وهكذا أبو إدريس الخولاني ؛ أما الوهم في ذكر « سفيان » فممن دون ابن المبارك ؛ لأن جماعة ثقات روه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار بينهما ، وأما ذكر « أبي إدريس » فيه فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم ؛ وذلك لأن جماعة من الثقات روه عن ابن جابر فلم يذكروا أبا إدريس بين « بسر واثلة » وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة . قال أبو حاتم الرازي : يرون أن ابن المبارك وهم في هذا ، قال : وكثيرًا ما يحدث بسر عن أبي إدريس ، فغلط ابن المبارك ، وظن أن هذا ما روى بسر عن أبي إدريس عن واثلة ، وقد سمعه بسر من واثلة نفسه .

ثم قال ابن الصلاح في أثر كلامه المتقدم : « وأيضًا فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك - يعني أن يسمع الحديث من رجل عن شيخه ثم يسمعه من الأعلى - أن يذكر السماعين ، فإذا لم يجيء عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة » .

قلت : ويحتمل أيضًا أنه حالة روايته الحديث نازلًا بذكر المزيد لم يكن ذاكرًا لسماعه له عاليًا بدونه ، ثم تذكر ذلك فرواه عن الأعلى .

وقد أشار ابن الصلاح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آخر كلامه على هذين النوعين أنهما متعرضان لأن يعترض بكل منهما على الآخر ؛ وهو كما ذكر ، فإن حكمهم على أفراد هذين النوعين مختلف اختلافًا كثيرًا كما سنبينه .

وحاصل الأمر : أن ذلك على أقسام :

أحدها : ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيدًا فيه وأن الحديث متصل بدون ذلك

.....
 = وثانيها: ما ترجح فيه الحكم عليه بالإرسال إذا روي بدون الراوي المزيد.
 وثالثها: ما يظهر فيه كونه بالوجهين، أي أنه سمعه من شيخه الأدنى وشيخ
 شيخه أيضًا وكيفما رواه كان متصلًا.

ورابعها: ما يتوقف فيه لكونه محتملاً لكل واحد من الأمرين.
 فمن القسم الأول: حديث: خزيمة بن ثابت رضي الله عنه في «الاستطابة بثلاثة أحجار
 ليس فيها رجيع» رواه وكيع وعبد، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة
 المزني، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه. ورواه أبو معاوية، عن هشام بن
 عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة به.
 قال الترمذي في «كتاب العلل»: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا،
 فقال: الصحيح ما روى عبدة ووكيع. وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث إذ زاد عن
 عبد الرحمن بن سعد.

وحديث: وائل بن حجر في «قول أمين ورفع الصوت بها» رواه سفيان
 الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل به وزاد شعبة فيه عن
 سلمة «علقمة بن وائل» بين حجر ووائل، وحكى الترمذي عن البخاري وأبي زرعة
 أنهما صححا رواية الثوري وأن شعبة غلط فيه بزيادة علقمة.

وحديث: النعمان بن بشير في «القراءة في العيدين والجمعة بسبح والغاشية»
 رواه أبو عوانة وغيره، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، عن
 النعمان. ورواه ابن عيينة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم،
 عن أبيه، عن النعمان به. ونسبه البخاري فيه إلى الوهم بزيادة أبيه.

وحديث: أبي مرثد الغنوي «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها» رواه الوليد
 ابن مسلم وجماعة، عن بسر بن عبيد الله، عن وائلة بن الأسقع، عن أبي مرثد، وقد
 تقدم زيادة ابن المبارك فيه أبا أدريس الخولاني بين بسر ووائل، ورجح البخاري =

= حديث الوليد؛ لمتابعة الجماعة له، ولأن بسراً سمع من وائلة، وقد تقدم ذلك عن غيره أيضاً.

وحديث: سبرة في «النهبي عن المتعة عام الفتح» رواه الجماعة، عن الزهري، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه. ورواه جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة به. وذكر البخاري أن ذلك خطأ من جرير بن حازم.

وحديث: زينب الثقفية «يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن» اتفقا عليه في «الصحيحين» من حديث حفص بن غياث، ومسلم أيضاً من حديث أبي الأحوص كلاهما، عن الأعمش، عن عمرو بن الحارث، عن زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وكذلك رواه أيضاً شعبة وغيره عن الأعمش. وانفرد أبو معاوية فيه عن الأعمش بزيادة «ابن أخي زينب الثقفية» بينها وبين عمرو بن الحارث. قال الترمذي وغيره: قول الأولين أصح.

قلت: وذلك لكثرتهم، ولأن إبراهيم النخعي رواه عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، عن زينب. أخرجه مسلم.

ومنه أيضاً: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان النبي ﷺ إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وأنا حائض». تقدم أن مسلماً ذكره في خطبة كتابه، وأن هشام بن عروة رواه عن أبيه، عن عائشة، وأن مالكا رواه عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة. وظاهر كلام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن من نقص «عمرة» فيه فقد أرسله.

والذي يظهر أن الحديث متصل بدونها؛ لأن مالكا انفرد بزيادتها ولم يتابعه على ذلك سوى أبي ضمرة أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن الزهري. وقد رواه معمر وابن جريج والزيدي والأوزاعي وجماعة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة من غير ذكر «عمرة». ورواه عقيل ويونس والليث عن الزهري، عن عروة وعمرة جميعاً، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهو في «صحيح مسلم» من طريق الليث كذلك، وهكذا =

= أيضًا رواه الترمذي عن أبي مصعب الزهري عن مالك ، لكنه خالفه عامة رواة «الموطأ» . كما قال ابن عبد البر .

وقد أخرجه البخاري عن طريق ابن جريج ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنه سئل أتخدمني الحائض ، فقال : أخبرتني عائشة أنها كانت ترجل رأس رسول الله ﷺ وهي حائض وهو مجاور في المسجد يدني لها رأسه .

فتبين بهذه الرواية أن عروة سمعه من عائشة رضي الله عنها . وبه مع الاختلاف المتقدم يتبين أن «عمرة» مزيدة في السند إلا أن تكون مقرونة بعروة .

وبهذه الأمثلة كلها ظهر أن الحكم بالزيادة تارة يكون للاعتبار برواية الأكثر ، وتارة للتصريح بالسماع من الأعلى ، وتارة لقرينة تنضم إلى ذلك ، إلى غيرها من الوجوه .

وهي كلها جارية في القسم الثاني الذي يحكم فيه بالإرسال إذا لم يذكر فيه المزيد .

فمن أمثله : حديث «كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله ولحرمه» الحديث . قال مسلم في «مقدمة صحيحه» : رواه أيوب ووكيع وابن المبارك وابن نمير وجماعة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . ورواه الليث وداود العطار وحميد الأسود وهب بن خالد وأبو أسامة ، عن هشام بن عروة : أخبرني عثمان بن عروة ، عن عائشة .

وذكر أيضًا : حديثها : «كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم» رواه الزهري وصالح بن أبي حيان ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أن عمر بن عبد العزيز أخبره ، أن عروة أخبره ، أن عائشة أخبرته .

وحديث : جابر : «أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية» . رواه ابن عيينة وغيره ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر . ورواه حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، عن جابر به .

.....

= وظاهر كلام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ترجيح الحكم بالإرسال على الرواية الناقصة .
 وحديث : ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قصة القبرين «إنهما ليعذبان» الحديث . رواه منصور ، عن مجاهد ، عنه . ورواه الأعمش ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .

وذكر الترمذي في كتاب «العلل» أنه سأل البخاري عنهما ، فقال : «حديث الأعمش أصح» . على أنه قد أخرج حديث منصور في «صحيحه» .

وحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل» رواه البخاري من طريق ابن المبارك ومبشر بن إسماعيل ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عنه . وكذلك رواه أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي أيضًا . وخالفهم عمرو بن أبي سلمة وبشر بن بكر والوليد بن مسلم وابن أبي العشرين وعمر بن عبد الواحد ، فرووه عن الأوزاعي بزيادة «عمر بن الحكم بن ثوبان» بين يحيى وأبي سلمة .

وحديث : عبد الله أيضًا «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة» أخرجه البخاري من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن الحسن بن عمرو ، عن مجاهد ، عنه . ورواه مروان بن معاوية ، عن الحسن بن عمرو ، عن مجاهد ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبد الله بن عمرو . قال الدارقطني : وهو الصواب .

وحديث : أبي سعيد الخدري في «زكاة الفطر» . رواه مسلم في بعض طرقه من حديث معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد . قال الدارقطني : رواه سعيد بن مسلمة ، عن إسماعيل بن أمية ، عن الحارث بن أبي ذئاب ، عن عياض بن عبد الله . والحديث محفوظ عن الحارث ، رواه عنه ابن جريج وغيره وعند إسماعيل بن أمية ، عن المقبري ، عن عياض ، عن أبي سعيد «أخوف ما أخاف عليكم زهرة الدنيا» ولا نعلم إسماعيل روى عن عياض شيئًا .

=

انتهى كلامه .

وحدیث : أم سلمة «طوفي من وراء الناس على بعيرك». أخرجه البخاري من طريق أبي مروان العثماني ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عنها . وقد رواه حفص بن غياث ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عنها . وكذلك رواه مالك ، عن أبي الأسود ، عن عروة . فترجح أن الأولى مرسلة ، وقد أخرجنا غير حديث لعروة عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها . إلى غير ذلك من الأمثلة التي يطول الكلام بتعدادها .

وحاصل الأمر : أن الراوي متى قال : «عن فلان» ثم أدخل بينه وبينه في ذلك الخبر واسطة ، فالظاهر أنه لو كان عنده عن الأعلى لم يدخل الوسطة ؛ إذ لا فائدة في ذلك ، وتكون الرواية الأولى مرسلة إذا لم يعرف الراوي بالتدليس وإلا فمدلسة ، وحكم المدلس حكم المرسل كما تقدم .

وخصوصاً إذا كان الراوي أكثرًا عن الشيخ الذي روى عنه بالواسطة كهشام بن عروة عن أبيه ، ومجاهد عن ابن عباس وغير ذلك مما تقدم من الأمثلة ، فلو أن هذا الحديث عنده لكان يساير ما روى عنه ، فلما رواه بواسطة بينه وبين شيخه المكثر عنه علم أن هذا الحديث لم يسمعه منه ، ولا سيما إذا كان ذلك الوسطة رجلًا مبهمًا أو متكلمًا فيه :

مثاله : حديث أخرجه مسلم من طريق سعيد بن عامر ، عن جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ؛ حديث «وافقت ربي في ثلاث» . وقد رواه محمد بن عمر المقدمي ، عن سعيد بن عامر ، عن جويرية ، عن رجل ، عن نافع . وجويرية مكثر عن نافع جدًا ، فلو كان هذا الحديث عنده عنه لما رواه عن رجل مبهم عنه .

وحدیث : زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها في «النهي عن التسمية بيرة» . أخرجه مسلم من طريق هاشم بن القاسم ، عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عنها . وقد رواه يحيى بن بكير والمصريون ، عن =

= الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء . فيظهر أن رواية مسلم مرسلة ؛ إذ لو كانت متصلة لم يكن فائدة في زيادة «ابن إسحاق» وهو متكلم فيه .

وأما ما يسلكه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة ، ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى ، فهو مقابل بمثله ، بل هذا أولى ، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جرياً على عادته ، ثم يذكر أن بينه وبينه فيه آخر فرواه كذلك ، والمتبع في التعليل إنما هو غلبة الظن .

وقد ذكر الترمذي في كتاب «العلل» أنه سأل البخاري عن حديث شيان بن عبد الرحمن ، عن عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : «يمن الخيل في شقرها» ، فقال : يدخلون بين شيان وبين عيسى في هذا الحديث رجلاً . فجعل البخاري رَوَاهُ ذلك علة في السند .

وفي «صحيح مسلم» من حديث الصعق بن حزن ، عن مطر الوراق ، عن زهدم الجرمي ، عن أبي موسى ؛ قصة اليمين وقول النبي ﷺ «والله لا أحملكم» الحديث .

قال الدارقطني : لم يسمعه مطر من زهدم ؛ إنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه ، قال ذلك ثابت بن حماد عن مطر .

وحديث : عمران بن حصين في «الذي أعتق ستة مملوكين وقصة القرعة» . أخرجه مسلم أيضاً من حديث يزيد بن زريع ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عنه . قال الدارقطني : هذا لم يسمعه محمد بن سيرين من عمران ، بل أرسله عنه ، وإنما سمعه من خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ؛ قاله علي بن المديني ، عن معاذ بن معاذ ، عن أشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد الحذاء .

قلت : وفي «صحيح مسلم» لابن سيرين عن عمران حديثان آخران بلفظ «عن» جرياً على قاعدته في الاكتفاء باللقاء .

= والحكم بالإرسال في حديث العتق هذا أقوى من جهة إدخال ثلاثة رجال بين ابن سيرين وعمران فيه .

وإنما يقوى الحكم بهذا جداً عندما يكون الراوي مدلساً :

كما في حديث عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن زيد ابن يشيع ، عن حذيفة ، حديث : « إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين » الحديث . رواه الحاكم من طريق محمد بن سهل بن عسكر عن عبد الرزاق ، ثم حكم عليه بالانقطاع في موضعين : أحدهما : بين عبد الرزاق والثوري ، مع إكثاره عنه ؛ لأن محمد بن أبي السري رواه عن عبد الرزاق عن النعمان بن أبي شيبه الجندي عن سفيان . والثاني : بين الثوري وأبي إسحاق ؛ لأن ابن نمير رواه عن سفيان عن شريك عن أبي إسحاق به .

ومن أعجب ما وقع في ذلك : حديث فضالة الليثي : « حافظوا على الصوات وحافظوا على العصرين » فإن أبا حاتم ابن حبان أخرجه في كتابه « الصحيح » من طريق هشيم ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن فضالة به . ثم من حديث إسحاق بن شاهين ، عن خالد بن عبد الله الواسطي ، عن داود ابن أبي هند ، عن عبد الله بن فضالة الليثي ، عن أبيه به . ثم جعل الحديث عند داود بن أبي هند عن الشيخين أبي حرب بن أبي الأسود وعبد الله بن فضالة كلاهما عن أبيه .

وليس الأمر كما زعم ؛ بل كل طريق منهما منقطعة . فقد أخرجه أبو داود في « سننه » عن عمرو بن عون ، عن خالد الواسطي ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن عبد الله بن فضالة ، عن أبيه . وهكذا رواه علي بن عاصم عن داود بن أبي هند ؛ فسقط في كل من رواه ابن حبان رجل غير الذي سقط في الأخرى .

= وقد وقع الحكم بالإرسال من أجل زيادة الوسطة مع التصريح بـ « حدثنا » عند =

.....

= إسقاطه ، كما روى أصحاب «السنن الأربعة» من حديث حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : حدثني الحجاج بن عمرو ، فذكر حديث : «من كسر أو عرج» . وقد رواه معمر ومعاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ، عن الحجاج بن عمرو به .

وحكى الترمذي عن البخاري أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف . وكأنه نسب الوهم في التصريح فيه بـ «حدثنا وسمعت» إلى حجاج الصواف ، مع كونه ثقة . والله أعلم .

وأما القسم الثالث : فتارة يظهر كونه عند الراوي بالوجهين ظهوراً بيناً بتصريحه بذلك ونحوه ، وتارة يكون ذلك بحسب الظن القوي .

فمثال الأول : حديث بسرة في «الوضوء من مس الفرج» . فقد رواه يحيى بن سعيد القطان وعلي بن المبارك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن بسرة . أخرجه الترمذي من حديث يحيى وابن حبان في «صحيحه» من طريق علي . ورواه سفيان بن عيينة وجماعة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان بن الحكم ، عن بسرة . وكذلك رواه جماعة عن الزهري عن عروة . وهو في «الموطأ» عن عبد الله بن أبي بكر ، أنه سمع عروة يقول : دخلت على مروان بن الحكم ، فذكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : من مس الذكر الوضوء . فقال عروة : ما علمت ذلك . فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت النبي ﷺ يقول : «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ» .

فأعل قوم الحديث الأول بالإرسال ، وجعلوا مدار هذا الحديث على مروان بن الحكم أو على شُرطي أرسله مروان وعروة إلى بسرة ، فعاد من عندها بالحديث ، كما جاء ذلك في بعض الروايات .

وليس الأمر كذلك ؛ فقد رواه شعيب بن إسحاق وربيعة بن عثمان والمنذر بن عبد الله الحزامي وعلي بن مسهر وزهير بن معاوية وعنبسة بن عبد الواحد وحמיד بن الأسود ؛ كلهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة بالقصة ، وقال كل منهم في آخره : «قال عروة : ثم لقيت بسرة فسألتها عن هذا الحديث فحدثتني =

= به عن النبي ﷺ. أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم في «المستدرک» وغيرهم

ولهذا أمثلة كثيرة مصرح فيها أن الحديث عند الراوي على الوجهين، ولا إشكال في ذلك.

ومن الثاني: بعض أحاديث سعيد المقبري عن أبي هريرة، كحديث «المسيء صلاته». رواه أبو أسامة وعبد الله بن نمير وعيسى بن يونس وآخرون، عن عبيد الله ابن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وأخرجه في «الصحيحين» من طريق يحيى القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال الدارقطني: يشبه أن يكون عبيد الله حدث به على الوجهين، يعني وسمعه كذلك. ومثله أيضًا: حديث: سئل من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم» الحديث، فيه هذا الاختلاف عمن ذكرناه بعينه. وهو في «صحيح البخاري» على الوجهين، فدل على صحة كل منهما. وكذلك غير هذين من الأمثلة.

وسعيد المقبري سمع من أبي هريرة قطعة أحاديث وسمع الكثير من أبيه عن أبي هريرة. فالظاهر أن هذه الأحاديث مما سمعه على الوجهين، وكان يحدث به بأحدهما كل مرة؛ لأنه قليل الإرسال ولم يعرف بتدليس ألبتة.

ومنه أيضًا: ما إذا اختلف رواية المتن، فكان بتمامه بالواسطة، وروى بعضه بدون الزائد، أو بالعكس؛ فإنه يظهر - والحالة هذه - أن كل رواية على حدة:

مثاله: حديث أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له» رواه مهدي ابن ميمون، عن محمد بن أبي يعقوب، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة، وفيه: قصة الدعاء بالشهادة وغيرها. وروى شعبة الفصل المتعلق بالصوم منه عن محمد بن أبي يعقوب: سمعت أبا نصر الهلالي - يعني حميد بن هلال - عن رجاء بن حيوة. أخرجه ابن حبان بالوجهين، وقال: هما محفوظان.

وأما القسم الرابع: المحتمل، فأمثلته قريبة من هذا، لكن احتمال كونه على =

= الوجهين ليس قويا، بل هو متردد بين الإرسال بإسقاط الزائد وبين الاتصال والحكم بكونه مزيدا فيه.

فمنه: حديث عثمان رضي الله عنه «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» رواه سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عنه. ورواه شعبة، عن علقمة هذا، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي. أخرجه البخاري من الطريقين، وهو لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء كما تقدم، وقد تابع كلاً من شعبة وسفيان جماعة على ما قال، فيحتمل أن يكون الحديث عن علقمة على الوجهين، ويحتمل أن يكون أرسله عند إسقاط سعد بن عبيدة.

وحديث: أبي ذر رضي الله عنه: «إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط» رواه ابن وهب، عن حرملة بن عمران، عن عبد الرحمن بن شماس، عن أبي ذر. ورواه جرير بن حازم، عن حرملة بن شماس، عن أبي بصرة، عن أبي ذر. أخرجه مسلم من طريقيهما كذلك. وهي بمجرد إمكان اللقاء. ولعل الأظهر هنا ترجيح الإرسال؛ لأن ابن شماس إنما لقي من الصحابة من مات بعد أبي ذر بزمان طويل كعمرو بن العاص وزيد بن ثابت وغيرهما.

وحديث: سعيد بن زيد رضي الله عنه: «من ظلم من الأرض شبرا» رواه ابن عيينة وجماعة عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف عنه. ورواه شعيب ومعمر عن الزهري، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن سهل، عن سعيد. أخرجه البخاري من طريق شعيب. وطلحة هذا سمع من عمه عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهما، وقد ماتا قبل سعيد بن زيد بكثير، وروى عن سعيد بن زيد من غير واسطة حديث: «من قتل دون ماله فهو شهيد» فيحتمل الأول، ويحتمل أن يكون عنده على الوجهين فيكون من الذي قبله.

ومما يستجد ذكره في هذا الموضع من هذا النمط:

حديث: أبي مالك الأشعري «الطهور شطر الإيمان» أخرجه مسلم أول كتاب =

= الطهارة ، من طريق يحيى بن أبي كثير ، أن زيدًا - يعني ابن سلام - حدثه ، أن أبا سلام - يعني الحبشي - حدثه ، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه . واستدرك الدارقطني على مسلم فيه أن معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد ، عن جده أبي سلام ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي مالك الأشعري . وهو كذلك عند النسائي وابن ماجه ، فتكون رواية مسلم منقطعة لسقوط ابن غنم منها .

وأجاب الشيخ أبو زكريا النووي رحمته الله بأن الظاهر أن مسلمًا اطلع على سماع أبي سلام له من أبي مالك فعله عنده على الوجهين . ورجح بعضهم قول الدارقطني بأن أبا مالك الأشعري توفي في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة ، وقد قالوا في رواية أبي سلام عن علي وحذيفة وأبي ذر : إنها مرسله ، فروايتة عن أبي مالك أولى بالإرسال .

وقد وقع في كتابي «الترمذي» و«النسائي» من طريق أبي سلام هذا ، قال : حدثني الحارث الأشعري فذكر حديث «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات» الحديث . وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» هكذا بلفظ «حدثنا» ثم قال عقبه : «الحارث الأشعري هذا هو أبو مالك الحارث بن مالك الأشعري» .

فعلى هذا لا تكون رواية أبي سلام عن أبي مالك مرسله . ولكن في هذا نظر ، فقد خالف ابن حبان جماعة ، منهم ابن عبد البر وغيره ، فقالوا : الحارث هذا في حديث يحيى بن زكريا رضي الله عنه هو الحارث بن الحارث الأشعري ، وهو غير أبي مالك متأخر عنه .

وقد اختلف في اسم أبي مالك هذا ، فقيل : كعب ، وقيل : عبيد ، وقيل : عمرو ، وقيل : الحارث . واختلف في اسم أبيه ، فقيل : مالك ، وقيل : عاصم . والله أعلم .

والأمثلة في هذا الباب كثيرة جدًا ، ولا يخفى على الممارس الفطن إلحاق كل واحد بما يقتضيه نوعه ، وفيما ذكرنا من ذلك كفاية . والله التوفيق « اهـ .

• النَّوعُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمَرَايِلِ الْخَفِيِّ إِزْسَالُهَا

هَذَا نَوْعٌ مُهِمٌّ عَظِيمُ الْفَائِدَةِ ، يُدْرِكُ بِالِاتِّسَاعِ فِي الرِّوَايَةِ ،
وَالْجَمْعِ لِطُرُقِ الْأَحَادِيثِ ، مَعَ الْمَعْرِفَةِ التَّامَّةِ . وَ« لِلْخَطِيبِ
الْحَافِظِ » فِيهِ « كِتَابُ التَّفْصِيلِ لِمُبْهَمِ الْمَرَايِلِ » .

وَالْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْبَابِ ؛ مِنْهُ : مَا عُرِفَ فِيهِ الْإِزْسَالُ بِمَعْرِفَةِ
عَدَمِ السَّمَاعِ مِنَ الرَّاويِ فِيهِ أَوْ عَدَمِ اللَّقَاءِ ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ
الْمَرْوِيِّ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى
قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ بِلَالٌ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ؛ نَهَضَ
وَكَبَّرَ » . رُوِيَ فِيهِ عَنْ « أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » أَنَّهُ قَالَ : « الْعَوَّامُ لَمْ
يَلْقَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى » .

وَمِنْهُ : مَا كَانَ الْحُكْمُ بِإِزْسَالِهِ مُحَالًا عَلَى مَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ بِزِيَادَةِ شَخْصٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ ، فِي الْمَوْضِعِ الْمُدَّعَى فِيهِ
الْإِزْسَالُ ، كَالْحَدِيثِ الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي « النَّوعِ الْعَاشِرِ » ، عَنْ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثُّورِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ فَإِنَّهُ حُكِمَ فِيهِ

بِالْإِنْقِطَاعِ وَالْإِزْسَالِ بَيْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالثَّوْرِيِّ ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ : « حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْجَنْدِيُّ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ » . وَحُكِمَ أَيْضًا فِيهِ بِالْإِزْسَالِ بَيْنَ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ « عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ » ^(١) .

[وَمَا رَوَاهُ بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَغَيْرُهُ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِ الْبُذْنِ وَجِلَالِهَا وَجُلُودِهَا » . فَهَذَا قَدْ حُكِمَ فِيهِ بِالْإِزْسَالِ بَيْنَ « عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ وَابْنِ أَبِي لَيْلَى » ، وَبِأَنَّ بَيْنَهُمَا « مُجَاهِدًا » ؛ لِأَنَّ ^(٢) ابْنَ عُيَيْنَةَ وَإِسْرَائِيلَ بْنَ يُونُسَ وَغَيْرَهُمَا رَوَوْهُ « عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى » ^(٣) .

(١) وقد تقدم في التعليق على الموضوع المشار إليه وجه جعل المصنف هذا الحديث مثالاً للحديث المنقطع ومثالاً للمرسل الخفي هنا . وبالله التوفيق .
(٢) في المطبوع : « ولأن » .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من النسخة المصرية ، وذكرت مصححتها عن هامش « غ » أن « هذا كله لم يثبت في نسخة الشيخ شمس الدين - أيده الله - ساقط من أصله . . . ، وسقط أيضًا من أصل شيخنا نجم الدين - نفع الله به » اهـ .

وَهَذَا وَمَا سَبَقَ فِي النَّوعِ الَّذِي قَبْلَهُ؛ يَتَعَرَّضَانِ لِأَنْ يُعْتَرَضَ
بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْآخِرِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ
إِلَيْهِ^(١) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ويعرف الإرسال الخفي بطرائق وقرائن:

فالطريقة الأولى: أن يصرح الراوي نفسه بأنه لم يسمع من ذلك الشيخ، وإن روى عنه.

فمن ذلك: قال موسى بن سلمة: أتيت مخزومة بن بكير، فقلت له: حدثك أبوك؟ فقال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه.

وعن عبد الملك بن ميسرة، قال: قلت للضحاك: أسمعت من ابن عباس؟ قال: لا. قلت: فهذا الذي ترويه عنم أخذته؟ قال: عنك وعن ذا وعن ذا!!

الطريقة الثانية: أن ينص إمام على ذلك، وهذا كثير تجده ماثوثاً في تراجم الرجال، وفي «مراسيل ابن أبي حاتم» من ذلك قدر كبير.

والأئمة إذا اتفقوا، لا يجوز مخالفتهم حتى ولو جاءت رواية يخالف ظاهرها ما اتفقوا عليه؛ لأن الإجماع أقوى من الرواية المنفردة.

قال أبو حاتم الرازي - كما في «المراسيل» (ص: ١٩٢):

«الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئاً، لا أنه لم يدركه، قد أدركه وأدرك من هو أكبر منه، ولكنه لا يثبت له السماع منه، كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك، واتفق أهل الحديث على شيء يكون حجة».

أما إذا اختلفوا؛ فحيثما يسعنا ما وسعهم، فيرجح من عنده آلة الترجيح بحسب الدلائل والبراهين والقرائن.

وهناك قرائن يستدل بها على ذلك، فمنها:

.....

= القرينة الأولى: بعد الشقة بين الراوي والشيخ، بحيث إنه يستبعد أن يكونا قد التقيا، لا سيما إذا كان الراوي غير معروف بالطلب والرحلة.

قال علي بن المديني: «الحسن لم يسمع من ابن عباس، وما رآه قط، كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة، استعمله عليها علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخرج إلى صفين».

وقال أيضًا: «الحسن لم يسمع من الأسود بن سريع؛ لأن الأسود بن سريع خرج من البصرة أيام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان الحسن بالمدينة».

وقال ابن أبي حاتم: «وقلت لأبي: أبو وائل، سمع من أبي الدرداء شيئًا؟ قال: أدركه، ولا يحكى سماع شيء، أبو الدرداء كان بالشام وأبو وائل كان بالكوفة».

وسئل أحمد بن حنبل عن زرارة - يعني: ابن أوفى - لقي تميمًا؟ فقال: «ما أحسبه لقي تميمًا، تميم كان بالشام، وزرارة بصري، كان قاضيها».

القرينة الثانية: أن يكون هذا الراوي لم يسمع ممن هو أقرب إليه من هذا الشيخ، أو ممن هو أشهر منه وأعرف، أو ممن قد عاش بعده بزمن.

قال ابن رجب الحنبلي: «وقد حكى أبو زرعة الدمشقي عن قوم، أنهم توقفوا في سماع أبي وائل من عمر، أو نفوه؛ فسماعه من معاذ أبعد».

وذلك؛ لأن معاذ مات قبل عمر، فإنه مات سنة ثمانين عشرة، بينما مات عمر سنة ثلاث وعشرين، فإذا كان أبو وائل لم يسمع ممن تأخرت وفاته، فعدم سماعه ممن تقدمت وفاته أولى، لا سيما وأن عمر كان أمير المؤمنين، والسماع منه مما تتطلع إليه الهمم، وتشوق إليه النفوس.

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عن عمر بن عبد العزيز، سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: لا؛ كان عمر بن عبد العزيز واليًا على المدينة، وسلمة بن الأكوع وسهل بن سعد حيين، فلو كان حضرهما لكتب عنهما».

وقال أبو طالب: «سألت أحمد بن حنبل عن محمد بن علي - يعني: أبا جعفر =

= الباقر - سمع من أم سلمة شيئاً؟ قال: لا يصح أنه سمع. قلت: فسمع من عائشة؟ فقال: لا، ماتت عائشة قبل أم سلمة».

القرينة الثالثة: أن يكون من هو أكبر من هذا الراوي، أو من هو أكثر طلباً وأوسع رحلة منه، أو من هو أقرب إلى هذا الشيخ منه في المسكن والموطن؛ لم يسمع من ذلك الشيخ، فإذا كان الكبير والرحالة والقريب لم يسمع منه، فأولى أن لا يكون قد سمع من هو دون ذلك.

قال أحمد بن حنبل: «ما أرى خالداً الحذاء سمع من الكوفيين، من رجل أقدم من أبي الضحى، وقد حدث عن الشعبي، وما أراه سمع منه؟!».

وسئل: «رأى خلف بن خليفة عمرو بن حريث؟ قال: لا، ولكنه عندي شبه عليه حين قال: رأيت عمرو بن حريث، هذا ابن عيينة وشعبة والحجاج لم يروا عمرو بن حريث، يراه خلف؟! ما هو عندي إلا شبه عليه».

القرينة الرابعة: أن تجيء رواية هذا الراوي عن ذلك الشيخ من وجه آخر بذكر واسطة بينهما، مما يشكل ريبة في حصول سماع هذا الراوي من ذلك الشيخ، سواء في الجملة أو في حديث معين.

قال علي بن الحسين بن الجنيد: «زيد بن أسلم عن أبي هريرة، مرسل، وعن عائشة، مرسل، أدخل بينه وبين عائشة: القعقاع بن حكيم، وأدخل بينه وبين أبي هريرة: عطاء بن يسار».

وقال الأثرم: «قلت لأبي عبد الله - يعني: أحمد بن حنبل - : أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: ما أدري، ربما أدخل بينه وبينها مسروق في غير شيء، وذكر حديث: «إذا أنفقت المرأة...».

وقال أبو حاتم: «أبو وائل قد أدرك علياً، غير أن حبيب بن أبي ثابت روى عن أبي وائل، عن أبي الهياج، عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه: «لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته».

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عبد الله بن ملاذ الأشعري، الذي يروي عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم أنج السفينة ومن فيها» قالوا: يا رسول الله! أي سفينة؟ قال: «سفينة تقدم عليكم من اليمن فيها سبعون ومائة من الأشعريين»؟ قال أبي: عبد الله بن ملاذ ليست له صحبة. قلت: فإن أحمد بن سنان أخرج ذلك في «مسنده»؟ قال أبي: بينه وبين النبي ﷺ أربعة، يروي عبد الله بن ملاذ، عن نمير بن أوس، عن رجل، عن عامر بن أبي عامر الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وقال أبو حاتم: «عدي بن عدي هو ابن عميرة، ولأبيه صحبة، ولم يسمع من أبيه، يدخل بينهما: العرس بن عميرة بن قيس».

وقال أيضًا: «لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا؛ لأنه أدخل بينه وبينه رجل».

والأئمة؛ إنما نفوا السماع أو ترددوا فيه من أجل ما جاء من زيادة الوساطة في بعض الطرق الأخرى، إنما ذلك لكون الذين ذكروا الوساطة والذين لم يذكروها ثقات أثباتًا، مع عدم اشتهار الراوي بالأخذ عن هذا الشيخ.

أما إذا كان الذين رويوا أحد الوجهين ممن لا تقوم بهم الحجة، أو ثبت أن روايتهم شاذة غير محفوظة، فحينئذ يعمل بالرواية المحفوظة، ولا يعول على الأخرى.

وهناك قرائن أخرى، تلتبس من كتب الرجال.

• النَّوعُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ :

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ

هَذَا عِلْمٌ كَبِيرٌ ، قَدْ أَلْفَ النَّاسُ فِيهِ كُتُبًا كَثِيرَةً ، وَمِنْ أَخْلَاهَا
وَأَكْثَرَهَا فَوَائِدُ «كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ» ، لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ؛ لَوْلَا
مَا شَانُهُ بِهِ مِنْ إِيْرَادِهِ كَثِيرًا مِمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ، وَحِكَايَاتِهِ
عَنِ الْأَخْبَارِيِّينَ لَا الْمُحَدِّثِينَ . وَغَالِبٌ عَلَى الْأَخْبَارِيِّينَ الْإِكْتَارُ
وَالْتَخْلِيْطُ فِيْمَا يَرُوْنَهُ .

وَأَنَا أُورِدُ نُكْتًا نَافِعَةً - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - قَدْ كَانَ يَنْبَغِي
لِمُصَنِّفِي كُتُبِ الصَّحَابَةِ أَنْ يُتَوَجَّهَهَا بِهَا ، مُقَدِّمِينَ لَهَا فِي
فَوَاتِحِهَا .

إِحْدَاهَا : اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَنَّ الصَّحَابِيَّ مَنْ هُوَ ؟
فَالْمَعْرُوفُ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ رَأَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ .

قَالَ «الْبُخَارِيُّ» فِي «صَحِيحِهِ»: «مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ»^{٢٣٧}.

٢٣٧- العراقي: قوله: «فالمعروف من طريقة أهل الحديث: أن كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة. قَالَ البخاري في «صحيحه»: مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ» - انتهى.

والحدُّ الذي ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّهُ الْمَعْرُوفُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ لَمْ يَرَهُ ﷺ لِمَانِعِ كَالْعَمَى كـ «ابن أم مكتوم» مثلاً، وهو داخلٌ في الحدِّ الذي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

وفي دخولِ الْأَعْمَى الذي جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْلِمًا، وَلَمْ يَضْحَبْهُ وَلَمْ يُجَالَسْهُ، فِي عِبَارَةِ الْبُخَارِيِّ؛ نَظَرٌ^(١).

(١) يعني أن الرؤية وقعت من النبي ﷺ له، وليس منه للنبي ﷺ؛ فالأعمى الذي لا يعرف بمجالسة النبي ﷺ لا يصدق عليه وصف الصحبة ولا الرؤية، مع أن منهم من هو معدود في الصحابة عند المحدثين.

لكن الظاهر من قول البخاري: «صحاب» أي لقي، وهذا مستعمل عندهم، وقد ذكر الخطيب البغدادي في تعريف التابعي بأنه: «مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ»، وحمله العراقي - كما سيأتي في النكتة (رقم: ٢٥١) - على أن المراد اللقي، لَمَّا رَأَهُ قَدْ أَدْخَلَ فِي التَّابِعِينَ بَعْضَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ مِنْ غَيْرِ مَجَالَسَةٍ، بَلْ وَلَا سَمَاعٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

.....

العراقي =

فالعبارَةُ السالمةُ من الاعتراضِ أن يقال: «الصحابيُّ: مَنْ لقي النبيَّ ﷺ مُسْلِمًا، ثُمَّ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ».

ليخرج بذلك من ارتدَّ وماتَ كافرًا كـ «عبدِ اللَّهِ بنِ خطلٍ»، و«ربيعةُ ابنِ أمية»، و«مقيسُ بنِ صُبابَةَ» ونحوهم، فلا شكَّ أن هؤلاء لا يُطَلَّقَ عليهم اسمُ الصحابةِ، وهم داخلون في الحدِّ؛ إلا أن نقولَ بأحدِ قولي الأشعريِّ: «إنَّ إطلاقَ اسمِ الكفرِ والإيمانِ هو باعتبارِ الخاتمةِ، وإنَّ من ماتَ كافرًا لم يزلْ كافرًا، ومن ماتَ مسلمًا لم يزلْ مسلمًا».

فعلى هَذَا؛ لم يدخل هؤلاء في الحدِّ.

أما من ارتدَّ منهم ثُمَّ عادَ إلى الإسلامِ في حياته ﷺ فالصُّحْبَةُ عائدةٌ إليهم بـصُحبتهم له ثانيًا كـ «عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي سَرْحٍ».

وأما من ارتدَّ منهم في حياته وبعدَ موتهِ، ثُمَّ عادَ إلى الإسلامِ بعدَ موتهِ ﷺ كـ «الأشعثِ بنِ قيسٍ»، ففي عَوْدِ الصُّحْبَةِ له نظرٌ عندَ من يقولُ: «إنَّ الرَّدَّةَ مُجْبِطَةٌ لِلْعَمَلِ وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا الْمَوْتُ»، وهو قولُ أَبِي حَنِيفَةَ، وفي عبارةِ الشافعيِّ في «الأمِّ» ما يدلُّ عليه.

نَعَمْ؛ الذي حكاهُ الرَّافِعِيُّ عن الشافعيِّ أَنَّهَا إِنَّمَا تُخْبِطُ الْعَمَلَ بِشَرِطِ اتِّصَالِهَا بِالْمَوْتِ.

ووراءَ ذَلِكَ أمورٌ في اشتراطِ أمورٍ أُخْرٍ مِنَ التَّمْيِيزِ، أو البُلُوغِ في

.....

العراقي =

الرائي ، واشتراط كون الرؤية بعد النبوة أو أعم من ذلك ، واشتراط كونه ﷺ حياً ، حتى يخرج ما لو رآه بعد موته قبل الدفن ، واشتراط كون الرؤية له في عالم الشهادة دون عالم الغيب .

فأما التمييز ؛ فظاهر كلامهم اشتراطه ، كما هو موجود في كلام يحيى بن معين ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وأبي داود ، وابن عبد البر وغيرهم .
وهم جماعة أتى بهم النبي ﷺ وهم أطفال ، فحنكهم ومسح وجوههم ، أو تقل في أفواههم ، فلم يثبتوا لهم ضحبة .

كـ «محمد بن حاطب بن الحارث» ، و«عبد الرحمن بن عثمان التيمي» ، و«محمود بن الربيع» ، و«عبيد الله بن معمر» ، و«عبد الله ابن الحارث بن نوفل» ، و«عبد الله بن أبي طلحة» ، و«محمد بن ثابت ابن قيس بن شماس» ، و«يحيى بن خلاد بن رافع الزرقني» ، و«محمد بن طلحة بن عبيد الله» ، و«عبد الله بن ثعلبة بن صعير» ، و«عبد الله بن عامر بن كرز» ، و«عبد الرحمن بن عبد القاري» ، ونحوهم .

فأما «محمد بن حاطب» ؛ فإنه ولد بأرض الحبشة . قال يحيى بن معين : «له رؤية ، ولا تذكر له ضحبة» .

وأما «عبد الرحمن بن عثمان التيمي» ؛ فقال أبو حاتم الرازي : «كان صغيراً ، له رؤية ، وليست له ضحبة» .

.....

العراقي =

وأما «محمودُ بنُ الربيع»؛ فهو الذي عَقَلَ مِنْهُ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ، كَمَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ». وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «لَهُ رُؤْيَةٌ، وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ».

وأما «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ»؛ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ لَهُ صُحْبَةً، وَهُوَ غَلَطٌ؛ بَلْ لَهُ رُؤْيَةٌ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ».

وأما «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ»؛ فَإِنَّهُ الْمَلَقَبُ بِ«بَيْتَةِ»، ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى عَهْدِهِ ﷺ وَأَنَّهُ أُتِيَ بِهِ فَحَنَكَهُ وَدَعَا لَهُ.

قَالَ الْعَلَائِيُّ فِي كِتَابِ «جَامِعِ التَّحْصِيلِ»: «وَلَا صُحْبَةَ لَهُ؛ بَلْ وَلَا رُؤْيَةَ أَيْضًا، وَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ قِطْعًا».

وأما «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ»؛ فَهُوَ أَخُو أَنْسِ لِأُمِّهِ، وَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَنَكَهُ كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ».

قَالَ الْعَلَائِيُّ: «وَلَا تُعْرَفُ لَهُ رُؤْيَةٌ، بَلْ هُوَ تَابِعِيٌّ، وَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ».

وأما «مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ»؛ فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَنَكَهُ وَسَمَّاهُ: «مُحَمَّدًا».

قَالَ الْعَلَائِيُّ: «وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، فَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ».

وأما ابنُ حَبَانَ فذَكَرَهُ فِي الصَّحَابَةِ.

.....

العراقي =

وأما « يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى »؛ فذكر ابن عبد البر أنه أتى به النبي ﷺ فحنكته وسمّاه .

قال العلائي : « وهو تابعي ، لا تثبت له رؤية » .

وأما « محمد بن طلحة بن عبيد الله »؛ فهو الملقّب بـ « السّجّاد »، أتى به أبوه إلى النبي ﷺ فمسح رأسه، وسمّاه : « محمداً »، وكناه « أبا القاسم » .

قال العلائي : « ولم يذكر أحد - فيما وقفت عليه - له رؤية ، بل هو تابعي » .

وأما « عبد الله بن ثعلبة بن صعير »، وقيل : ابن أبي صعير؛ فروى البخاري في « صحيحه » أن النبي ﷺ مسح وجهه عام الفتح .

قال أبو حاتم : « رأى النبي ﷺ وهو صغير » .

قال العلائي : « قيل : إنه لما توفي النبي ﷺ كان ابن أربع سنين » .

وأما « عبد الله بن عامر بن كرز »؛ فإن النبي ﷺ أتى به وهو صغير، فتفلّ فيه من ريقه .

قال ابن عبد البر : « وما أظنه سمع منه ولا حفظ عنه، بل حديثه مرسل » .

وأما « عبد الرحمن بن عبد القاري »؛ فقال أبو داود : « أتى به النبي ﷺ وهو طفل » .

العراقي =

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ وَلَا رِوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ».

وَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ: «أَنَّ يَوْسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، لَهُ رُؤْيَةٌ وَلَا صُحْبَةٌ لَهُ» - انتهى .

هَذَا مَعَ كَوْنِهِ حَفِظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَاهُ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، وَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، وَقَالَ: «هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ».

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَيَّ الْمَنْبِرِ: «مَا عَلَيَّ أَحَدُكُمْ إِنْ وَجَدَ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبِينَ لَجُمْعَتِهِ سِوَى ثَوْبِي مَهْتَتِهِ».

لَا جَرَمَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ عَدَّ يَوْسُفَ فِي الصَّحَابَةِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَبُو حَاتِمٍ وَقَالَ: «لَهُ رُؤْيَةٌ وَلَا صُحْبَةٌ لَهُ»^(١).

وَمِمَّنْ أَثَبَّتْ لَهُ بَعْضُهُمُ الرُّؤْيَةَ دُونَ الصَّحْبَةِ «طَارِقُ بْنُ شَهَابٍ»، فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو دَاوُدَ: «لَهُ رُؤْيَةٌ وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ» - انتهى .

وَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ الرُّؤْيَةِ فِي الصُّغَرِ، فَإِنَّ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ هَذَا قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَغَزَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يُحْمَلُ هَذَا عَلَيَّ أَحَدِ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الإصابة» (٦/٦٩١): «وكلام البخاري أصح».

العراقي =

وجهين : إما أن يكونَ رآه قبلَ أن يُسلمَ فلم يره في حالةِ إسلامه ، ثم جاء فقاتلَ مع أبي بكرٍ . وإما أن يكونَ ذلكَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُمَا لَا يَكْتَفِيَانِ فِي حَصُولِ الصُّحْبَةِ بِمَجْرَدِ الرُّؤْيَةِ ، كما سيأتي نقله عن أهلِ الأصولِ .

وعلى هَذَا يُحْمَلُ أَيْضًا قَوْلُ عاصمِ الأَحْوَلِ : « إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَرْجِسٍ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ صُحْبَةٌ » .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « لَا يَخْتَلِفُونَ فِي ذِكْرِهِ فِي الصَّحَابَةِ ، وَيَقُولُونَ : لَهُ صُحْبَةٌ عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي اللَّقَاءِ وَالرُّؤْيَةِ وَالسَّمَاعِ . وَأَمَّا عاصمِ الأَحْوَلِ ، فَأَحْسَبُهُ أَرَادَ الصُّحْبَةَ الَّتِي يَذْهَبُ إِلَيْهَا الْعُلَمَاءُ ، وَأَوْلَيْكَ قَلِيلٌ » - انتهى .

وَأَمَّا تَمَثِيلُ الشَّيْخِ تاجِ الدِّينِ التَّبْرِيذِيِّ فِي « اِخْتِصَارِهِ لِكِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ » لِمَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ كَافِرًا ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِ « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ » ، وَ « شُرَيْحٍ » ؛ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ ؛ لِمَا ثَبَّتَ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خَبْزًا وَلَحْمًا » وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رُؤْيَتِهِ لِخَاتَمِ النَّبُوَّةِ ، وَاسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ .

وَالصَّحِيحُ أَيْضًا : أَنَّ « شُرَيْحًا الْقَاضِي » لَمْ يَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَلَا بَعْدَهَا ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ أَذْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ ، وَقَدْ عَدَّهُ مُسْلِمٌ فِي الْمُخَضَّرَمِينَ . وَذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِيهِمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا اشْتِرَاطُ الْبُلُوغِ فِي حَالَةِ الرُّؤْيَةِ ؛ فَحِكَاةُ الْوَاقِدِيِّ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، فَقَالَ : « رَأَيْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : كُلُّ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَدْرَكَ

العراقي =

الحُلَم، فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه، فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار» - انتهى .

والصحيح: أن البلوغ ليس شرطاً في حد الصحابي، وإلا لخرج بذلك من أجمع العلماء على عدّهم في الصحابة، ك«عبد الله بن الزبير»، و«الحسن» و«الحسين» ^(١).

وأما كون المعتبّر في الرؤية وقوعها بعد النبوة؛ فلم أر من تعرّض لذلك، إلا أن ابن منده ذكر في الصحابة «زيد بن عمرو بن نفيل»، وإنما رأى النبي ﷺ قبل البعثة ومات قبلها، وقد روى النسائي أن النبي ﷺ قال: «إنه يُبعث يوم القيامة أمة وحده» .

وأما كون المعتبّر في الرؤية وقوعها وهو حي؛ فالظاهر اشتراطه، فإنه قد انقطعت النبوة بوفاته ﷺ .

(١) في حكاية الإجماع نظر؛ فقد عدّ العجلي «الحسن بن علي» في التابعين، فقال في «الثقات» (٣٠١): «مدني تابعي ثقة»، وأدخل أيضاً «الحسين بن علي» في «الثقات» (٣١٠) .

وحكاه عنه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٤٢/١٣)، لكن ظنه ابن كثير في «البداية» (١١/١٩٤، ٤٧٦) أنه أحمد بن حنبل لكونه من رواية «صالح» ابنه عنه، وليس كذلك، بل هو «أحمد بن عبد الله العجلي»، وهو له أيضاً ابن اسمه «صالح» ويروي عنه العلم .

ثم قال ابن كثير: «وهذا غريب، فلأن يقول في الحسين: إنه تابعي؛ بطريق الأولى» .

العراقي =

وأما كونُ رؤيته ﷺ في عالم الشهادة؛ فالظاهرُ اشتراطُه أيضًا، حتى لا يطلقُ اسمُ الصُّحْبَةِ عَلَى من رآه مِنَ الملائكةِ والنَّبِيِّينَ فِي السَّمَاوَاتِ لَيْلَةَ الإسراءِ .

أما الملائكةُ؛ فلم يذكرْهُمْ أَحَدٌ فِي الصَّحَابَةِ، وقد استشكلَ ابنُ الأثيرِ فِي كتابِ «أسد الغابة» ذَكَرَ من ذَكَرَ مِنْهُمْ بعضَ الجَنِّ الذين آمنوا بالنبيِّ ﷺ وذَكَرَتْ أَسْمَاؤُهُمْ، فَإِنَّ جبريلَ وَغَيْرَهُ مِمَّنْ رآه مِنَ الملائكةِ أَوْلَى بالذكرِ من هؤلاءِ .

وليس كما زعمَ؛ لأنَّ الجَنِّ مِنْ جُمْلَةِ المُكَلَّفِينَ الذين شملتْهُمُ الرِّسَالَةُ وَالبَعْثَةُ، فكانَ ذِكْرُ من عُرِفَ اسْمُهُ مِمَّنْ رآه حَسَنًا، بخلافِ الملائكةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وأما الأنبياءُ الذين رآهم فِي السَّمَاوَاتِ لَيْلَةَ الإسراءِ؛ فالذين ماتوا مِنْهُمْ كـ «إبراهيمَ» و«يوسفَ» و«موسى» و«هارونَ» و«يحيى» لا شكَّ أَنَّهُمْ لا يُطَلَقُ عَلَيْهِمُ اسْمُ الصُّحْبَةِ؛ لكونِ رؤيتهم له بعدَ الموتِ، مع كونِ مقاماتهم أَجَلَّ وَأَعْظَمَ مِنْ رتبةِ أكبرِ الصَّحَابَةِ .

وأما مَنْ هو حيٌّ إِلَى الآنِ لم يمِثْ كـ «عيسى» ﷺ؛ فَإِنَّهُ سَيُنزَلُ إِلَى الأَرْضِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، ويراه خلقُ مِنَ المسلمينَ، فهل يُوصَفُ من رآه بِأَنَّهُ مِنَ التَّابِعِينَ لكونه رأى من له رؤيةٌ مِنَ النبيِّ ﷺ، أم المرادُ بالصَّحَابَةِ

.....

العراق =

من لقيه من أمته الذين أرسل إليهم، حتى لا يدخل فيهم عيسى والخضر وإلياس - على قول من يقول بحياتيهما من الأئمة -؟ هذا محل نظر. ولم أر من تعرض لذلك من أئمة الحديث.

والظاهر؛ أن من رآه منهم في الأرض وهو حي له حكم الصُّحْبَةِ. فإن كان الخضر - أو إلياس - حيًا، أو كان قد رأى عيسى في الأرض؛ فالظاهر إطلاق اسم الصُّحْبَةِ عليهم.

فأما رؤية عيسى له في السماء؛ فقد يُقال: السماء ليست محلًا للتكليف ولا لثبوت الأحكام الجارية على المكلفين، فلا يثبت بذلك اسم الصُّحْبَةِ لمن رآه فيها.

وأما رؤيته لعيسى في الأرض؛ فقد ثبت في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لقد رأيتني في الحجرِ وقريشَ تسألني عن مسراي، فتسألني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها، فكربت كربًا ما كربت مثله قط، فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به، وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء» الحديث، وفيه: «وإذا عيسى ابن مريم قائم يصلي» الحديث، وفيه: «فحانت الصلاة فأمنتهم، فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد! هذا مالك خازن النار فسلم عليه، فالتفت إليه، فبدأني بالسلام».

وَبَلَّغْنَا عَنْ «أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ الْمُرُوزِيِّ» أَنَّهُ قَالَ :
 «أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يُطَلِّقُونَ اسْمَ الصَّحَابَةِ عَلَى كُلِّ مَنْ رَوَى
 عَنْهُ ﷺ حَدِيثًا أَوْ كَلِمَةً ، وَيَتَوَسَّعُونَ حَتَّى يَعُدُّونَ مَنْ رَأَاهُ
 رُؤْيَةً ، مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ وَهَذَا لِشَرَفِ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَعْطَوْا كُلَّ
 مَنْ رَأَاهُ حُكْمَ الصُّحْبَةِ» .

وَذَكَرَ أَنَّ اسْمَ الصَّحَابِيِّ مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ وَالظَّاهِرُ ، يَقَعُ عَلَى
 مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَثُرَتْ مُجَالَسَتُهُ لَهُ عَلَى طَرِيقِ
 التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ . قَالَ : وَهَذَا طَرِيقُ الْأُصُولِيِّينَ ٢٣٨ .

العراقي =

وظاهرُ هذا: أَنَّهُ رَأَاهُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا مَانِعَ مِنْ
 إِطْلَاقِ الصُّحْبَةِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ حِينَ يَنْزِلُ يَكُونُ مُقْتَدِيًا بِشَرِيعَةِ نَبِينَا ﷺ
 لَا بِشَرِيعَتِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ .

وروى أحمد في «مسنده» من حديث جابر مرفوعاً : «لو كان موسى
 حياً بين أظهركم ما حلَّ له إلا أن يتبعني» - واللَّه أعلم .

٢٣٨- العراقي: قوله: «وبلَّغْنَا عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ الْمُرُوزِيِّ
 أَنَّهُ قَالَ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يُطَلِّقُونَ اسْمَ الصُّحْبَةِ عَلَى كُلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ
 حَدِيثًا أَوْ كَلِمَةً، وَيَتَوَسَّعُونَ حَتَّى يَعُدُّونَ مَنْ رَأَاهُ رُؤْيَةً مِنَ الصَّحَابَةِ؛ وَهَذَا

العراق =

لشرف منزلة النبي ﷺ، أعطوا كل من رآه حُكَمَ الصُّحْبَةِ، وَذَكَرَ أَنَّ اسْمَ الصَّحَابِيِّ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ وَالظَّاهِرُ يَقَعُ عَلَيَّ مِنْ طَالَتْ صَحْبَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَثُرَتْ مَجَالِسَتُهُ لَهُ عَلَيَّ طَرِيقِ التَّبَعِ وَالْأَخْذِ عَنْهُ. قَالَ: وَهَذَا طَرِيقُ الْأُصُولِيِّينَ - انْتَهَى.

وفيما قاله ابن السمعاني نظر؛ من وجهين:

أحدهما: أَنَّ مَا حَكَاهُ عَنِ اللُّغَةِ قَدْ نَقَلَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ إِجْمَاعَ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَيَّ خِلَافِهِ، كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْخَطِيبُ فِي «الْكَفَايَةِ» أَنَّهُ قَالَ: «لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ مُشْتَقٌّ مِنَ الصَّحْبَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ مِنْ قَدْرِ مِنْهَا مَخْصُوصٍ، بَلْ هُوَ جَارٍ عَلَيَّ كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، يُقَالُ: صَحِبْتُ فَلَانًا حَوْلًا وَدَهْرًا وَسَنَةً وَشَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً»، قَالَ: «وَذَلِكَ يُوجِبُ فِي حُكْمِ اللُّغَةِ إِجْرَاءَهَا عَلَيَّ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ.

هَذَا هُوَ الْأَضْلُ فِي اسْتِقَاقِ الْاسْمِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ تَقَرَّرَ لِلْأُئِمَّةِ عُزْفُ فِي أَنَّهُمْ لَا يَسْتَعْمَلُونَ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ إِلَّا فِيمَنْ كَثُرَتْ صَحْبَتُهُ وَاسْتَمَرَّ لِقَاؤُهُ، وَلَا يُجْرُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ مَنْ لَقِيَ الْمَرْءَ سَاعَةً، وَمَشَى مَعَهُ خَطًا، وَسَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا، فَوَجِبَ لِذَلِكَ أَنَّ لَا يَجْرِي هَذَا الْاسْمُ فِي عُزْفِ الْاسْتِعْمَالِ إِلَّا عَلَيَّ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ - انْتَهَى.

الوجه الثاني: أَنَّ مَا حَكَاهُ عَنِ الْأُصُولِيِّينَ هُوَ قَوْلُ بَعْضِ أُمَّتِهِمْ،

.....

العراقي =

والذي حكاه الأمدئي عن أكثر أصحابنا: « أن الصحابي: مَنْ رآه»،
وقال: «إنه الأشبه». واختاره ابنُ الحاجبِ .

نعم؛ الذي اختاره القاضي أبو بكرٍ ونقله عن الأئمة أنه يُعتبر في ذلك
كثرة الصُّحبة واستمرارُ اللقاء . وتقدّم أن ابن عبد البر حكى عن العلماء
نحو ذلك، وبه جزمَ ابنُ الصباغِ في كتاب «العدة في أصولِ الفقه»،
فقال: «الصحابي: هو الذي لقي النبي ﷺ وأقامَ عنده وأتبعه، فأما من
وفدَ عليه وانصرفَ عنه من غيرِ مُصاحبةٍ ومتابعةٍ فلا ينصرفُ إليه هذا
الاسم»^(١).

* * *

(١) وقد حكى القاضي عياض مذهباً أوسع من هذه المذاهب في حدِّ
الصحابي، ونسبه إلى ابن عبد البر، وفي صحته عن ابن عبد البر أو غيره نظر.
قال القاضي عياض: «ذهب أبو عمر ابن عبد البر في آخرين إلى أن اسم الصحبة
وفضيلتها حاصلة لكل من رآه وأسلم في حياته، أو ولد وإن لم يره، وإن كان ذلك
قبل وفاته بساعة، ولكن كان معه في زمن واحد، وجمعه وإياه عصر مخصوص». .
حكاه عن القاضي عياض: العلائي في كتاب «تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له
شريف الصحبة»، ثم تعقبه قائلاً (ص: ٣٨ - ٤٠):

«قلت: إن كان هذا أخذه القاضي عياض من تصريح ابن عبد البر وغيره بذلك،
ففيه من الإشكال ما سيأتي، وإن كان مأخوذاً من إدخالهم أمثال هؤلاء في كتب
الصحابة التي صنفوها، فقد صرح ابن عبد البر بأنه إنما أدخل مثل الأحف بن
قيس، والصنابحي، وأولاد الصحابة الذي ولدوا في حياته ﷺ، ولا يثبت لأحد =

= منهم رؤية؛ لموته ﷺ وهم صغار جدًا؛ ليستكمل بذكرهم القرن الذين أشار له النبي ﷺ بأنه خير القرون، لا لأنهم من الصحابة، فقد حكم على روايتهم عن النبي ﷺ بالإرسال في غير موضع من كتبه، فعرف مقصده بذكرهم في كتاب الصحابة» اهـ.

قلت: وتقدم في النكتة العسقلانية (رقم: ٩٢) قدح الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ فِي ثبوت هذا القول عن أحد من الأئمة مطلقًا.
وقال في «الإصابة» (٤/١ - ٥):

«من ذكر في الكتب المذكورة - يعني في الصحابة - من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ، ولا رأوه، سواء أسلموا في حياته أم لا؛ هؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث، وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة؛ فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلا لمقاربتهم لتلك الطبقة، لا أنهم من أهلها.

وممن أفصح بذلك ابن عبد البر، وقبلة أبو حفص ابن شاهين، فاعتذر عن إخراجهم ترجمة النجاشي بأنه صدق النبي ﷺ في حياته وغير ذلك، ولو كان من هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة ما احتاج إلى اعتذار.

وغلط من جزم في نقله عن ابن عبد البر، بأنه يقول بأنهم صحابة؛ بل مراد ابن عبد البر بذكرهم واضح في مقدمة كتابه بنحو ما قرناه، وأحاديث هؤلاء عن النبي ﷺ مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث، وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في «التمهيد» وغيره من كتبه» اهـ.

قلت: ونص كلام ابن عبد البر في مقدمة «الاستيعاب» (٨/١):

«ولم أقتصر في هذا الكتاب على ذكر من صحت صحبته ومجالسته، حتى ذكرنا من لقي النبي ﷺ، ولو لقيته واحدة مؤمنا به، أو رآه رؤية أو سمع منه لفظاً فأداها عنه واتصل ذلك بنا على حسب روايتنا، وكذلك ذكرنا من ولد على عهده من أبوين =

قُلْتُ : وَقَدْ رُوِينَا عَنْ «سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ» أَنَّهُ كَانَ لَا يُعَدُّ الصَّحَابِيَّ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ ، وَغَزَا مَعَهُ غَزْوَةً أَوْ غَزَوَتَيْنِ .

وَكَأَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا ، إِنْ صَحَّ عَنْهُ ، رَاجِعٌ إِلَى الْمَخَكِيِّ عَنِ الْأُصُولِيِّينَ ، وَلَكِنْ فِي عِبَارَتِهِ ضَيْقٌ يُوجِبُ أَنْ لَا يُعَدَّ مِنَ الصَّحَابَةِ «جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ» ، وَمَنْ شَارَكَهُ فِي فَقْدِ ظَاهِرِ مَا اشْتَرَطَهُ فِيهِمْ ، مِمَّنْ لَا نَعْرِفُ خِلَافًا فِي عَدِّهِ مِنَ الصَّحَابَةِ ٢٣٩ .

٢٣٩- الحراقي: قوله: «وقد رُوِينَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ كَانَ لَا يُعَدُّ الصَّحَابِيَّ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ ، وَغَزَا مَعَهُ

= مسلمين فدعا له أو نظر إليه وبارك عليه، ونحو هذا، ومن كان مؤمناً به وقد أدى الصدقة إليه ولم يرد عليه؛ وبهذا كله يستكمل القرن الذي أشار عليه رسول الله ﷺ اهـ.

قلت: وحيث عرف اصطلاح هؤلاء العلماء الذين صنفوا كتباً في «الصحابة»، وأنهم يدخلون كل من كان مسلماً مؤمناً بالنبى ﷺ ممن كان في عصره، سواء التقى به أم لم يلتق، لغرض استكمال القرن الذي هو خير القرون، لا أن كل هؤلاء عند هؤلاء المصنفين معدودون في الصحابة؛ حيث عرف اصطلاحهم، فلا ينبغي أن يحتج بمجرد كون الرجل قد ترجوا له في كتب الصحابة أنه عندهم من الصحابة، كما يفعله كثير من الباحثين غفلةً منهم عن اصطلاحهم. وبالله التوفيق.

العراقي =

غزوة أو غزوتين». قَالَ: «وَكأَنَّ المراد بهذا - إن صح عنه - راجع إلى المَخْكِ عن الأصوليين، ولكن في عبارته ضيقٌ يُوجب أن لا يُعَدَّ مِنَ الصحابة جريز بن عبد الله البجلي، وَمَنْ شَارَكَهُ فِي فَقْدِ ظَاهِرِ مَا اشْتَرَطَهُ فِيهِمْ مِمَّنْ لَا نَعْرِفُ خِلَافًا فِي عَدِّهِ مِنَ الصَّحَابَةِ» - انتهى.

وفيه أمران :

أحدهما : أَنَّ المُصَنَّفَ علقَ القولَ بصحة ذلك عن سعيد بن المسيب، وهو لا يَصِحُّ عنه، فَإِنَّ فِي الإسنادِ إليه محمدَ بنَ عمرَ الواقدي، وهو ضعيفٌ في الحديث.

الأمرُ الثاني : أَنَّهُ اغْتَرِضَ عَلَى المُصَنَّفِ بأنَّ في «الأوسط» للطبراني : أَنَّ جريزاً أسلمَ في أوَّلِ البعثة.

وَكأَنَّ المَعْتَرِضَ بذلك أوقعه في ذلك ما رواه الطبراني من رواية قيس ابن أبي حازم، عن جريزٍ قَالَ : لما بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ أتيتُه لأبايعة، فقال : «لأبي شيءٍ جئتُ يا جريزُ؟» قلتُ : جئتُ لأسلمَ على يدك، قَالَ : فدعاني إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسولُ الله، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قَالَ : فألقى إليَّ كساءه ثمَّ أقبلَ على أصحابه، فقال : «إذا جاءكم كريمٌ قوم فأكرموه». وهو في «الكبير» أيضاً.

العراقي =

والجوابُ عنه : أنَّ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ صَحِيحٍ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْحُصَيْنِ ابْنِ عُمَرَ الْأَحْمَسِيِّ ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ كَمَا قَالَ الْبَخَارِيُّ ، وَضَعَّفَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُمْ .

وَلَوْ كَانَ صَحِيحًا لَمَا كَانَ فِيهِ تَقَدُّمُ إِسْلَامِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا تَلَزُمُ الْفَوْرِيَّةُ فِي جَوَابِ «لَمَّا» .

وَالصَّوَابُ : أَنَّ جَرِيرًا مُتَأَخَّرَ الْإِسْلَامِ ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزُولِ «الْمَائِدَةِ» .

[وَلِلْبَخَارِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : «أَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ»] (١) .

وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ .

وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ : أَنَّهُ بَعْدَ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [الْمَائِدَةُ : ٦] وَإِلَّا فَقَدْ نَزَلَ بَعْضُ الْمَائِدَةِ بَعْدَ إِسْلَامِ جَرِيرٍ ، كَمَا سَيَأْتِي .

وَلَكِنْ ؛ لَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَمْ يَقَمْ مَعَهُ سَنَةٌ ، فَإِنَّ نَزُولَ الْآيَةِ كَانَ فِي غَزْوَةِ الْمَرِيْسِيِّعِ عَلَى الْمَشْهُورِ ، وَكَانَتْ فِي سَنَةِ سِتٍّ .

(١) تَأَخَّرَ فِي «م» إِلَى مَا بَعْدَ : «كَمَا سَيَأْتِي» الْآيَةِ قَرِيبًا .

.....

العراقي =

والمعروفُ أنَّ إسلامه بدون سنةٍ من وفاة النبي ﷺ؛ فقد ذَكَرَ البخاريُّ في «التاريخ الكبير» عن إبراهيم، عن جرير، «وكان أتى النبيَّ ﷺ في العام الذي تُوفي فيه»، وكذا قَالَ الواقديُّ: «كَانَ إسلامه في السنة التي تُوفي فيها النبيُّ ﷺ».

وَمَنْ أَطْلَقَ ذَلِكَ لا يُريدون بذلك أَنَّهُ أسلمَ في سنة إحدى عشرة؛ إِنَّمَا يريدون بذلك سَنَةً ملفقةً، وصرَّحَ بذلك الخطيبُ فقال: «أسلمَ في السنة التي تُوفي فيها رسولُ الله ﷺ، وهي سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان منها»، وكذا قَالَ ابن حبان في «الصحابة»: «أَنَّ إسلامه كَانَ في سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان».

وَأَمَّا مَا جَزَمَ به ابنُ عبد البرِّ في «الاستيعاب» أَنَّ جريراً قَالَ: «أسلمتُ قبل وفاة النبيِّ ﷺ بأربعين يوماً»؛ فهذا لا يصحُّ عن جرير، ويُرَدُّه ما ثبتَ في «الصحيحين» من حديثِ جرير: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ له في حَجَّةِ الوداعِ: «استنصتِ الناسَ» الحديث.

فكَانَ إسلامه قبل حَجَّةِ الوداعِ في شهرِ رمضانَ عَلَى المشهور، فَمَا استشكله الْمُصَنِّفُ عَلَى قولِ سعيدِ بنِ المسيبِ في أمرِ جريرِ واضحٌ لو صحَّ عنه؛ ولكنه لم يصحَّ - واللَّهُ أعلمُ.

وَرُوِينَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُوسَى السَّبْلَانِيِّ^{٢٤٠} - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا - قَالَ : « أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ : هَلْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ غَيْرُكَ ؟ قَالَ : بَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ قَدْ رَأَوْهُ ، فَأَمَّا مَنْ صَحِبَهُ فَلَا . » . إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، حَدَّثَ بِهِ « مُسْلِمٌ » بِحَضْرَةِ « أَبِي زُرْعَةَ » .

ثُمَّ إِنَّ كَوْنَ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ صَحَابِيًّا ، تَارَةً يُعْرَفُ بِالتَّوَاتُرِ ، وَتَارَةً بِالِاسْتِفَاضَةِ الْقَاصِرَةِ عَنِ التَّوَاتُرِ ، وَتَارَةً بِأَنْ يُرْوَى عَنْ آحَادِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ صَحَابِيٌّ ، وَتَارَةً بِقَوْلِهِ وَإِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ - بَعْدَ ثُبُوتِ عَدَالَتِهِ - بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ^{٢٤١} - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٤٠- العراقى: قوله: «وروينا عن شعبة، عن موسى السبلاني، وأثنى عليه خيرا» - إلى آخره .

وقع في النسخ الصحيحة التي قرئت على المصنف «السبلاني» بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة، والمعروف إنما هو بسكون الياء المثناة من تحت، هكذا ضبطه السمعاني في «الأنساب» .

٢٤١- العراقى: قوله: «ثم إن كون الواحد منهم صحابيا؛ تارة يعرف بالتواتر، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يروي عن

العراقي =

أحَادِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ صَحَابِي ، وَتَارَةً بِقَوْلِهِ وَإِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ - بَعْدَ ثَبُوتِ عَدَالَتِهِ - بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ » - انْتَهَى .

هَكَذَا أَطْلَقَ الْمُصَنِّفُ أَنَّهُ يَقْبَلُ قَوْلَ مَنْ ثَبَّتَ عَدَالَتَهُ « أَنَّهُ صَحَابِيٌّ » ، وَتَبَعَ فِي ذَلِكَ الْخَطِيبَ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي « الْكِفَايَةِ » - فِي آخِرِ كَلَامِ رِوَاةٍ عَنِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرِ الْبَاقِلَانِيِّ مَا صَوَّرْتُهُ - : « وَقَدْ يُحْكَمُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ إِذَا كَانَ ثِقَةً أَمِينًا مَقْبُولَ الْقَوْلِ ، إِذَا قَالَ : صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكثُرَ لِقَائِي لَهُ ، فَيُحْكَمُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ فِي الظَّاهِرِ لِمَوْضِعِ عَدَالَتِهِ وَقَبُولِ خَبَرِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَقْطَعْ بِذَلِكَ ، كَمَا يُعْمَلُ بِرِوَايَتِهِ » - انْتَهَى .

وَالظَّاهِرُ؛ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ بَقِيَّةُ كَلَامِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنَّهُ يَشْتَرُطُ فِي الصَّحَابِيِّ كَثْرَةَ الصَّحْبَةِ وَاسْتِمْرَارَ اللَّقَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ نَقْلَهُ عَنْهُ . وَأَمَّا الْخَطِيبُ فَلَا يَشْتَرُطُ ذَلِكَ عَلَى رَأْيِ الْمُحَدِّثِينَ .

وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ؛ فَلَا بَدَّ مِنْ تَقْيِيدِ مَا أُطْلِقَهُ بِأَنْ يَكُونَ ادْعَاؤُهُ لَذَلِكَ يَفْتَضِيهِ الظَّاهِرُ ، أَمَا لَوْ ادَّعَاهُ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْ وَفَاتِهِ ﷺ فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُ ، كَجَمَاعَةِ ادْعَاوِ الصَّحْبَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ، كـ « أَبِي الدُّنْيَا الْأَشْجَجِ » ، وَ « مَكْلَبَةَ ابْنِ مَلْكَانِ » ، وَ « رَتْنِ الْهِنْدِيِّ » ، فَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى تَكْذِيبِهِمْ فِي ذَلِكَ ؛ لَمَا ثَبَّتَ فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ : « أَرَأَيْتُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » الْحَدِيثُ .

العراقي =

وكان إخباره ﷺ بذلك قبل موته بشهر، كما ثبت في «صحيح مسلم» من حديث جابر قال: سمعتُ النبي ﷺ يقولُ قبل أن يموتَ بشهرٍ: «تسألوني عن الساعة، وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرضِ من نفسٍ منفوسةٍ يأتي عليها مائة سنة» وفي رواية له: «ما من نفسٍ منفوسةٍ اليومَ يأتي عليها مائة سنةٍ وهي حيَّةٌ يومئذٍ».

وهذه الروايةُ المقيدةُ بـ «اليوم» يُحملُ عليها قوله ﷺ في بعضِ طرقِ حديثِ جابرٍ عند مسلمٍ: «ما من نفسٍ منفوسةٍ تبلغ مائة سنة».

فقد رأيتُ بعضَ أهل العلم يستدلُّ بهذه الروايةِ على أن أحدا لا يعيش مائة سنة، ونازعتُهُ في ذلك فأصرَّ عليه، مع أن في بقية الحديثِ عنده: فقال سالمٌ - يعني ابن أبي الجعد، وهو الراوي له عن جابر - تذاكرنا ذلك عنده: «إنما هي كلُّ نفسٍ مخلوقةٍ يومئذٍ».

وعند مسلمٍ أيضًا من حديثِ أبي سعيدٍ الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يأتي مائة سنةٍ وعلى الأرضِ نفسٌ منفوسةٌ اليوم».

والصوابُ: أن ذلكَ محمولٌ على التقييدِ بالظرف، فقد جاوزَ جماعةٌ من العلماءِ المائة، وحدثوا بعد المائة، وهم معروفو المولد، كـ «القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري» أحد أئمة الشافعية، و«الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي» وغيرهما.

وقد وردَ في بعضِ طرقِ هذا الحديثِ: أن المرادَ بالمائةٍ من الهجرة لا من وفاته ﷺ:

العراق =

رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» من رواية قيس بن وهب الهمداني، عن أنس قال: ثنا أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «لا يأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف».

وهذا يرُدُّ قول من ادعى أنه تأخر بعد أبي الطفيل أحد من الصحابة، كما سيأتي ذلك في آخر من مات من الصحابة - إن شاء الله تعالى .
فعلى هذا؛ لا يقبل قول أحد ادعى الصحبة بعد مائة سنة من الهجرة .
وكلام الأصوليين أيضًا يقتضي ما ذكرناه؛ فإنهم اشترطوا في ثبوت ذلك بادعائه أن يكون قد عُرفت معاصرته للنبي ﷺ .

قال الآمدي في «الإحكام»: «فلو قال من عاصره: «أنا صحابي» - مع إسلامه وعدالته - فالظاهر صدقه».

وحكماهما ابن الحاجب احتمالين من غير ترجيح، قال: «ويُحتمل أن لا يُصدَّق لكونه متهمًا بدعوى رتبة يُثبِتُها لنفسه»^(١) - والله أعلم .

* * *

(١) زاد الحافظ ابن حجر في مقدمة «الإصابة» (٩/١ - ١٠)، فقال:

«ومن صور هذا الضرب: أن يقول التابعي: «أخبرني فلان مثلاً أنه سمع النبي ﷺ يقول»، سواء أسماه أم لا. أما إذا قال: «أخبرني رجل، مثلاً، عن النبي ﷺ بكذا»، فثبوت الصحبة بذلك بعيد؛ لاحتمال الإرسال. ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين، فيرجح القبول، أو صغارهم فيرجح الرد. ومع ذلك =

.....

= فلم يتوقف من صنف في الصحابة في إخراج من هذا سبيله في كتبهم . والله أعلم» .

ثم ذكر ضابطاً لهذا الباب، فقال:

«ضابط يستفاد من معرفته صحبة جمع كثير يكتفى فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة؛ وهو مأخوذ من ثلاثة آثار:

الأول: أخرج ابن أبي شيبة من طريق قال: كانوا لا يؤمرون في المغازي إلا الصحابة .

فمن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح وجد من ذلك شيئاً كثيراً؛ وهم من القسم الأول .

الثاني: أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال: كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي ﷺ فدعا له .

وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضاً؛ وهم من القسم الثاني .

الثالث: وأخرج ابن عبد البر من طريق قال: لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم، وشهد حجة الوداع .

هذا؛ وهُم في نفس الأمر عددٌ لا يحصون؛ لكن يعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضي أنه كان في ذلك الوقت موجوداً، فيلحق بالقسم الأول أو الثاني؛ لحصول رؤيتهم بالنبي ﷺ وإن لم يرههم هو . والله أعلم» اهـ .

هذا؛ ومراده بـ «القسم الأول» و«القسم الثاني» أي من الأقسام الأربعة التي قسم فيها من وردت صحبته في كتابه «الإصابة» .

فالقسم الأول: مَنْ وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره، سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان .

قال الحافظ: «وقد كنت - أولاً - رتبت هذا القسم الواحد على ثلاثة أقسام، ثم بدا لي أن أجعله قسمًا واحدًا، وأمير ذلك في كل ترجمة» .

الثَّانِيَةُ: لِلصَّحَابَةِ بِأَسْرِهِمْ خِصِيصَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ، بَلْ ذَلِكَ أَمْرٌ مَفْرُوعٌ مِنْهُ؛ لِكُونِهِمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ مُعَدَّلِينَ بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ فِي الْإِجْمَاعِ مِنَ الْأُمَّةِ.

قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ

= أي: يميز من ثبتت صحبته بطريق صحيحة أو حسنة، أو لم تثبت لكونها وردت بطريق ضعيفة. يعني: حيث لم يكن هناك دليل آخر يستدل به على صحبته سوى الرواية.

وبناءً على هذا؛ فلا يصح الاستدلال بمجرد ذكر ابن حجر للرجل في هذا القسم على أن صحبته ثابتة عنده، حتى يظهر من ترجمته له أن الرواية التي وردت فيها صحبته صحيحة أو حسنة، وبعض الباحثين لا يتنبه إلى هذا فيكتفي بكون الرجل المذكوراً في هذا القسم على ثبوت صحبته عند ابن حجر؛ وهذا خطأ. واللَّهُ أعلم.

القسم الثاني: مَنْ ذَكَرَ فِي الصَّحَابَةِ مِنَ الْأَطْفَالِ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ، مِمَّنْ مَاتَ ﷺ وَهُوَ فِي دُونَ سَنِّ التَّمْيِيزِ؛ إِذْ ذَكَرَ أَوْلَادَهُ فِي الصَّحَابَةِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْإِلْحَاقِ؛ لِغَلْبَةِ الظَّنِّ عَلَى أَنَّهُ ﷺ رَأَاهُمْ؛ لِتَوَفُّرِ دَوَاعِي أَصْحَابِهِ عَلَى إِحْضَارِهِمْ أَوْلَادَهُمْ عِنْدَهُ وَعِنْدَ وِلَادَتِهِمْ؛ لِيَحْنُكَهُمْ وَيَسْمِيَهُمْ وَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ؛ وَالْأَخْبَارُ بِذَلِكَ كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ.

القسم الثالث: مَنْ ذَكَرَ فِي الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ مِنَ الْمَخْضَرِّينَ الَّذِينَ أُدْرِكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، وَلَمْ يَرِدْ فِي خَيْرِ قَطِّ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَلَا رَأَوْهُ، سِوَاءِ أَسْلَمُوا فِي حَيَاتِهِ أَمْ لَا؛ وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا أَصْحَابَهُ بِاتِّفَاقٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ قَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي كُتُبِ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ أَفْصَحُوا بِأَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوهُمْ إِلَّا لِمُقَارَبَتِهِمْ لِتِلْكَ الطَّبَقَةِ، لَا أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِهَا.

القسم الرابع: مَنْ ذَكَرَ فِي الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى سَبِيلِ الْوَهْمِ وَالْغَلْطِ.

لِلنَّاسِ ﴿ الْآيَةُ [آل عمران: ١١٠]. قِيلَ : انْفَقَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّهُ
 وَارِدٌ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ
 جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٤٣] ،
 وَهَذَا خِطَابٌ مَعَ الْمُؤْجُودِينَ حِينَئِذٍ. وَقَالَ - سُبْحَانَهُ - :
 ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ الْآيَةُ [الفتح: ٢٩].
 وَفِي نُصُوصِ السُّنَّةِ الشَّاهِدَةِ بِذَلِكَ كَثْرَةٌ ، مِنْهَا حَدِيثُ
 « أَبِي سَعِيدٍ » الْمُتَّفَقُ عَلَى صِحَّتِهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ
 مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » .

ثُمَّ إِنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةً عَلَى تَعْدِيلِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ . وَمَنْ
 لَابَسَ الْفِتْنِ مِنْهُمْ فَكَذَلِكَ ، بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ فِي
 الْإِجْمَاعِ ؛ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهِمْ ، وَنَظْرًا إِلَى مَا تَمَهَّدَ لَهُمْ مِنَ
 الْمَآثِرِ ، وَكَأَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَتَّاحَ الْإِجْمَاعَ عَلَى
 ذَلِكَ ؛ لِكُونِهِمْ نَقْلَةَ الشَّرِيعَةِ ٢٤٢ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٤٢ - العراقي: قوله: « الثانية: للصحابة بأسرهم خصيصة .
 وهي : أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم » إلى أن قال : « وفي نصوص

.....

العراقي =

السُّنَّةِ الشَّاهِدَةِ بِذَلِكَ كَثْرَةً ، مِنْهَا : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْمَتْفِقِ عَلَيَّ صَحِيحَةٌ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ أَنَّ
أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » .

ثُمَّ إِنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةً عَلَيَّ تَعْدِيلِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ ، وَمَنْ لَابَسَ الْفِتْنِ
مِنْهُمْ فَكَذَلِكَ ، بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ فِي الْإِجْمَاعِ ؛ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ
بِهِمْ ، وَنَظَرًا إِلَى مَا تَمَهَّدَ لَهُمْ مِنَ الْمَآثِرِ ، فَكَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى أُنَاحَ
الْإِجْمَاعِ عَلَيَّ ذَلِكَ ؛ لِكُونِهِمْ نَقْلَةَ الشَّرِيعَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » .

فيه أمران :

أحدهما : أَنَّهُ اعْتَرَضَ عَلَيَّ الْمُصَنِّفُ فِي اسْتِدْلَالِهِ بِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ؛
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ لَمَّا تَقَاوَلَ هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ ، أَي : أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ صُحْبَةً خَاصَّةً .

والجواب : أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ وَرَدَّ عَلَيَّ سَبِّ خَاصٍّ فِي شَخْصٍ
مَعِينٍ أَنَّهُ لَا يَعْمُ جَمِيعَ أَصْحَابِهِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَالِدًا مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَنَّهُ مِنْهُيٌّ
عَنْ سَبِّهِ ، وَإِنَّمَا دَرَجَاتُ الصَّحْبَةِ مُتَفَاوِتَةٌ ، فَالْعَبْرَةُ إِذَا بَعُمَ اللَّفْظُ فِي
قَوْلِهِ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي » ، وَإِذَا نُهِيَ الصَّحَابِيُّ عَنْ سَبِّ الصَّحَابِيِّ فَغَيْرُ
الصَّحَابِيِّ أَوْلَى بِالنُّهْيِ عَنْ سَبِّ الصَّحَابِيِّ .

الأمر الثاني : أَنَّ مَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَيَّ تَعْدِيلِ مَنْ لَمْ
يُلابَسِ الْفِتْنَ مِنْهُمْ ؛ كَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ، فَإِنَّهُ حَكَى فِي

العراقي =

«الاستيعاب»: «إجماع أهل الحق من المسلمين - وهم أهل السنة والجماعة - على أن الصحابة كلهم عدول» - انتهى.

وفي حكاية الإجماع نظرًا؛ ولكنه قول الجمهور كما حكاه ابن الحاجب والآمدئي وقال: «إنه المختار».

وحكيًا - معًا - قولاً آخر: أنهم غيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقًا.

وقولاً آخر: أنهم عدول إلى وقوع الفتن، وأما بعد ذلك فلا بد من البحث عنم ليس ظاهر العدالة.

وذهبت المعتزلة إلى تفسيق من قاتل علي بن أبي طالب منهم.

وقيل: يرث الداخلون في الفتن كلهم؛ لأن أحد الفريقين فاسق من غير تعيين.

وقيل: تقبل الداخل في الفتن إذا انفرد؛ لأن الأصل العدالة - وشكنا في فسقه، ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق أحدهما من غير تعيين^(١) - والله أعلم.

* * *

(١) قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمته الله في كتاب «الأنوار الكاشفة»

(ص: ٢٦٦ - ٢٧٣):

«الآيات القرآنية في الثناء على الصحابة؛ والشهادة لهم بالإيمان والتقوى، =

= وكل خير معروفة، ومن آخرها نزولاً قول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٧-١١٨].

«ساعة العسرة»: غزوة تبوك، وكلمة «المهاجرين» هنا: تشمل السابقين، واللاحقين، ومن كان معهم من غير الأنصار، ولا نعلمه تخلف ممن كان بالمدينة من هؤلاء أحد إلا عاجز أو مأمور بالتخلف مع شدة حرصه على الخروج، وفي «الصحيح» قول النبي ﷺ لما رجع من تبوك: «إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم... حسبهم العذر».

وفي «الفتح»: أن المهلب استشهد لهذا الحديث بقوله الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾ [النساء: ٩٥]، وهو استشهاد متين. والمأمور بالتخلف أولى بالفضل.

وفي هذا وآيات أخرى ثناء يعم المهاجرين ومن لحق بهم لا نعلم ثم ما يخصه.

فأما «الأنصار»: فقد عمت الآية من خرج منهم إلى تبوك، والثلاثة الذين خلفوا، والعاجزين، ولم يبق إلا نفر كانوا منافقين. وفي «الصحيح» في حديث كعب بن مالك وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا: «فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ فطفت فيهم أحزني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق، أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء»، وفي هذا بيان أن المنافقين قد كانوا معروفين في الجملة قبل تبوك، ثم تأكد ذلك بتخلفهم لغير عذر وعدم توبتهم، ثم نزلت سورة براءة ففشقتهم، وبهذا يتضح أنهم قد كانوا مشاراً إليهم بأعيانهم قبل وفاة النبي ﷺ.

فأما قول الله عز وجل: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١] فالمراد - والله أعلم - بالعلم ظاهره، أي اليقين، وذلك لا ينفي كونهم مغموصين، أي متهمين، =

= غاية الأمر أنه يحتمل أن يكون في المتهمين من لم يكن منافقاً في نفس الأمر، وقد قال تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، ونص في سورة براءة وغيرها على جماعة منهم بأوصافهم، وعين النبي ﷺ جماعة منهم، فمن المحتمل أن الله عز وجل بعد أن قال: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١] أعلمه بهم كلهم.

وعلى كل حال؛ فلم يمت النبي ﷺ إلا وقد عرف أصحابه المنافقين يقيناً أو ظناً أو تهمةً، ولم يبق أحد من المنافقين غير متهم بالنفاق. ومما يدل على ذلك، وعلى قلتهم، وذلتهم، وانقماصهم، ونفرة الناس عنهم، أنه لم يحس لهم عند وفاة النبي ﷺ حراك، ولما كانوا بهذه المثابة لم يكن لأحد منهم مجال في أن يحدث عن النبي ﷺ؛ لأنه يعلم أن ذلك يعرضه لزيادة التهمة، ويجر إليه ما يكره.

وقد سمي أهل السير والتاريخ جماعة من المنافقين لا يعرف عن أحد منهم أنه حدث عن النبي ﷺ، وجميع الذين حدثوا كانوا معروفين بين الصحابة بأنهم من خيارهم.

وأما «الأعراب»: فإن الله - تبارك وتعالى - كشف أمرهم بموت رسوله ﷺ، فارتد المنافقون منهم، فيتبين أنه لم يحصل لهم بالاجتماع بالنبي ﷺ ما يستقر لهم به اسم الصحبة الشرعية، فمن أسلم بعد ذلك منهم فحكمه حكم التابعين.

وأما «مسلمة الفتح»: فإن الناس يغلطون فيهم يقولون: كيف يعقل أن ينقلبوا كلهم مؤمنين بين عشية وضحاها، مع أنهم إنما أسلموا حين قهروا وغلبوا، ورأوا أن بقاءهم على الشرك يضر بدنياهم.

والصواب: أن الإسلام لم يزل يعمل في النفوس منذ نشأته. ويدلك على قوة

تأثيره أمور:

الأول: ما قصه الله تبارك وتعالى من قولهم: ﴿لَا سَمْعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالنَّوَى فِيهِ لَعَلَّكُمْ

تَقْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، ﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا﴾ [الفرقان: ٤٢].

الثاني: ما ورد من صدهم للناس أن يسمعوا القرآن حتى كان لا يرد مكة واردة إلا حذروه أن يستمع إلى النبي ﷺ، ومن اشترطهم على الذي أجاز أبا بكر أن يمنعه من قراءة القرآن بحيث يسمعه الناس.

الثالث : وهو أوضحها : إسلام جماعة من أبناء كبار رؤسائهم ، ومفارقتهم آباءهم قديماً ، فمنهم عمرو وخالد ابنا أبي أحيحة سعيد بن العاص ، والوليد بن الوليد بن المغيرة ، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة ، وهشام بن العاص بن وائل ، وعبد الله وأبو جندل ابنا سهيل بن عمرو وغيرهم ، وآباء هؤلاء هم أكابر رؤساء قريش وأعزهم وأغناهم ، فارقهم أبناؤهم وأسلموا .

فتدبر هذا ، فقد جرت عادة الكتاب إذا ذكروا السابقين إلى الإسلام ذكروا الضعفاء ، فيتوهم القارئ أنهم أسلموا لضعفهم ، وسخطهم على الأقوياء ، وحبهم للانتقام منهم على الأقل ؛ لأنه لم يكن لهم من الرياسة والعز والغنى ما يصددهم عن قبول الحق ، وتحمل المشاق في سبيله .

والحقيقة أعظم من ذلك كما رأيت ، إلا أن الرؤساء عاندوا واستكبروا ، وتابعهم أكثر قومهم مع شدة تأثرهم بالإسلام ، فكان في الشبان من كان قوي العزيمة ، فأسلموا وضحوا برياستهم وعزهم وغناهم ، متقبلين ما يستقبلهم من مصاعب ومتاعب ، وبقي الإسلام يعمل عمله في نفوس الباقين ، فلم يزل الإسلام يفسو فيهم حتى بعد هجرة المصطفى ﷺ .

ثم لما كان صلح الحديبية ، وتمكن المسلمون بعده من الاختلاط بالمشركين ، ودعوة كل واحد قريبه وصديقه ، فشا الإسلام بسرعة ، وأسلم في هذه المدة من الرؤساء : خالد بن الوليد ، وعمرو بن العاص ، وعثمان بن طلحة ، وغيرهم ، والإسلام يعمل عمله في نفوس الباقين .

ونستطيع أن نجزم أن الإسلام كان قد طرد الشرك وخرافات من نفوس عقلاء قريش كلهم قبل فتح مكة ، ولم يبق إلا العناد المحض يلفظ آخر أنفاسه ، فلما فتحت مكة مات العناد ودخلوا في الإسلام الذي قد كان تربح في نفوسهم من قبل . نعم ؛ بقي أثر في صدور بعض الرؤساء ، فبسط لهم النبي ﷺ التأليف يوم فتح مكة وبعده ، وآثرهم بغنائم حنين ، ولم يزل يتحراهم بحسن المعاملة حتى اقتلع البقية الباقية من أثر العناد .

ثم كان من معارضة الأنصار بعد النبي ﷺ لقريش في الخلافة، واستقرار الخلافة لقريش غير خاصة ببيت من بيوتها، وخضوع العرب لها ثم العجم، ما أكد حب الإسلام في صدر كل قرشي. وكيف لا! وقد جمع لهم إلى كل شبر كانوا يعتزون به من بطحاء مكة آلاف الأميال، وجعلهم ملوك الدنيا والآخرة! ومما يوضح لك ذلك أن الذين عاندوا إلى يوم الفتح كانوا بعد ذلك من أجد الناس في الجهاد، كسهيل بن عمرو، وعكرمة بن أبي جهل، وعمه الحارث، ويزيد بن أبي سفيان. فأما ما يذكره كثير من الكتاب من العصية بين بني هاشم وبني أمية؛ فدونك الحقيقة:

شمل الإسلام الفريقين ظاهرًا وباطنًا، وكما أسلم قديمًا جماعة من بني هاشم فكذلك من بني أمية، كابني سعيد بن العاص، وعثمان بن عفان، وأبي حذيفة بن عتبة، وكما تأخر إسلام جماعة من بني أمية فكذلك من بني هاشم، وكما عاداه بعض بني أمية فكذلك بعض بني هاشم، كأبي لهب بن عبد المطلب، وأبي سفيان ابن الحارث بن المطلب، ونزل القرآن بدم أبي لهب، ولا نعلمه نزل في ذم أموي معين. وتزوج النبي ﷺ بنت أبي سفيان بن حرب الأموي ولم يتزوج هاشمية، وزوج إحدى بناته في بني هاشم، وزوج ثلاثًا في بني أمية، فلم يبق الإسلام في أحد الجانبين حتى يحتمل أن يستمر هدفًا لكراهية الجانب الآخر، بل ألف الله بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانًا، وأصبح الإسلام يلفهم جميعًا، يحبونه جميعًا، ويعظمونه جميعًا، ويعتزون به جميعًا، ويحاول كل منهم أن يكون حظه منه أوفر.

ولم تكن بين فتح مكة وبين ولاية عثمان الخلافة نفرة ما بين العشريتين، فلما كانت الشورى، وانحصر الأمر في علي وعثمان، فاختر عثمان جماعة من عشيرته بني أمية منفذًا إلى الخواطر، ثم لما صار في أواخر خلافة عثمان جماعة من عشيرته بني أمية أمراء وعمالًا، وصار بعض الناس يشكوهم أشيعت عن علي كلمات يندد بهم ويتوعددهم، بأنه إذا ولي الخلافة عزلهم، وأخذ أموالهم، وفعل وفعل، ثم كانت =

= الفتنة ، وكان لبعض من يعد من أصحاب علي إصبع فيها ، حتى قتل عثمان ، وقام قتلته بالسعي لمبايعة علي فبويح له ، وبقي جماعة منهم في عسكره . فمن تدبر هذا وجد هذه الأسباب العارضة كافية لتعليل ما حدث بعد ذلك .

إذن فلا وجه لإقحام ثارات بدر وأحد التي أماتها الإسلام ، وما حكي مما يشعر بذلك لا صحة له ألبتة ، إلا نزغة شاعر فاجر في زمن بني العباس يصح أن تعد من آثار الإسراف في النزاع لا من مؤثراته ، وجرى من طلحة والزبير ما جرى ، فأى ثار لهم كان عند بني هاشم؟

وبهذا ، يتضح جلياً أن لا مساغ ألبتة ؛ لأن يعلل خلاف معاوية بطلبه بثأر من قتل من آله ببدر ، ثم يتذرع بذلك إلى الطعن في إسلامه ، ثم في إسلام نظرائه !
فإن قيل : مهما يكن من حال الصحابة فإنهم لم يكونوا معصومين ، فغاية الأمر أن يحملوا على العدالة ما لم يتبين خلافها ، فلماذا يعدل المحدثون من تبين ما يوجب جرحه منهم؟
فالجواب من أوجه :

الأول : أنهم تدبروا ما نقل من ذلك فوجدوه ما بين غير ثابت نقلاً أو حكماً أو زلة تيب منها ، أو كان لصاحبها تأويل .

الوجه الثاني : أن القرآن جعل الكذب على الله كفرة ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ [العنكبوت : ٦٨] ، والكذب على النبي ﷺ في أمر الدين والغيب كذب على الله ، ولهذا صرح بعض أهل العلم بأنه كفر ، واقتصر بعضهم على أنه من أكبر الكبائر ، وفرق شيخ الإسلام ابن تيمية بين من يخبر عن النبي ﷺ بلا واسطة كالصحابي إذا قال : « قال النبي ﷺ كذا » ، وبين غيره ، فمال إلى أن تعمد الأول للكذب كفر ، وتردد في الثاني ، ووقوع الزلة أو الهفوة من الصحابي لا يسوغ احتمال وقوع الكفر منه . =

= هب أن بعضهم لم يكن يرى الكذب على النبي ﷺ كفرًا، فإنه - على كل حال - يراه أغلظ جدًا من الزلات والهفوات المنقولة.

الوجه الثالث: أن أئمة الحديث اعتمدوا فيمن يمكن التشكك في عدالته من الصحابة اعتبار ما ثبت أنهم حدثوا به عن النبي ﷺ، أو عن صحابي آخر عنه، وعرضوها على الكتاب والسنة، وعلى رواية غيرهم مع ملاحظة أحوالهم وأهوائهم، فلم يجدوا من ذلك ما يوجب التهمة، بل وجدوا عامة ما رووه قد رواه غيرهم من الصحابة ممن لا تتجه إليه تهمة، أو جاء في الشريعة ما في معناه، أو ما يشهد له.

وهذا الوليد بن عقبة بن أبي معيط، يقول المشنعون: ليس من المهاجرين ولا الأنصار، إنما هو من الطلقاء، ويقولون: إن النبي ﷺ لما أمر بقتل أبيه عقب بدر قال: يا محمد، فمن للصبية؟ - يعني بنيه -، فقال النبي ﷺ: «لهم النار»، ويقولون: إنه هو الذي أنزل الله تعالى فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] فنص القرآن أنه فاسق يجب التبين في خبره، ويقولون: إنه في زمن عثمان كان أميرًا على الكوفة فشهدوا عليه أنه شرب الخمر، وكلم علي عثمان في ذلك فأمره أن يجلد، فأمر علي عبد الله بن جعفر فجلده، ومنهم من يزيد أنه صلى بهم الصبح سكران فصلى أربعًا ثم التفت، فقال: أزيدكم؟ وكان الوليد أخا عثمان لأمه، فلما قتل عثمان صار الوليد ينشئ الأشعار يتهم عليًا بالممالة على قتل عثمان، ويحرض معاوية على قتال علي.

هذا الرجل أشد ما يشنع به المعترضون على إطلاق القول بعدالة الصحابة، فإذا نظرنا إلى روايته عن النبي ﷺ لنرى كم حديثًا روى في فضل أخيه وولي نعمته عثمان؟ وكم حديثًا روى في ذم الساعي في جلده الممالي على قتل أخيه في ظنه علي؟ وكم حديثًا روى في فضل نفسه ليدافع ما لحقه من الشهرة بشرب الخمر؟ هالنا أننا لا نجد له رواية ألبتة، اللهم إلا أنه روي عنه حديث في غير ذلك لا يصح =

= عنه، وهو ما رواه أحمد وأبو داود من طريق رجل يقال له: أبو موسى عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال: «لما فتح النبي ﷺ مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم، فيمسح على رؤوسهم ويدعو لهم، فجيء بي إليه وأنا مطيب بالخلوق فلم يمسح رأسي، ولم يمنعه من ذلك إلا أن أمي خلقتني بالخلوق، فلم يمسنني من أجل الخلق».

هذا جميع ما وجدناه عن الوليد عن النبي ﷺ، وأنت إذا تفقدت السند وجدته غير صحيح لجهالة الهمداني، وإذا تأملت المتن لم تجده منكرًا ولا فيه ما يمكن أن يتهم فيه الوليد، بل الأمر بالعكس، فإنه لم يذكر أن النبي ﷺ دعا له، وذكر أنه لم يمسح رأسه، ولذلك قال بعضهم: قد علم الله تعالى حاله فحرمه بركة يد النبي ﷺ ودعائه، أفلا ترى معي في هذا دلالة واضحة على أنه كان بين القوم وبين الكذب على النبي ﷺ حجر محجور؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «رده على الأخنائي» (ص: ١٦٣): «فلا يعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من له ذنوب لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه».

قد ينفر بعض الناس من لفظ «العصمة»، وإنما المقصود أن الله عز وجل وفاء بما تكفل به من حفظ دينه وشريعته هيأ من الأسباب ما حفظهم به، وبتوفيقه سبحانه من أن يتعمد أحد منهم الكذب على رسول الله ﷺ.

فإن قيل: فلماذا لم يحفظهم الله تعالى من الخطأ؟ قلت: الخطأ إذا وقع من أحد منهم فإن الله تعالى يهين ما يوقف به عليه، وتبقى الثقة به قائمة في سائر الأحاديث التي حدثت بها مما لم يظهر فيه خطأ، فأما تعمد الكذب فإنه إن وقع في حديث واحد لزم منه إهدار الأحاديث التي عند ذلك الرجل كلها، وقد تكون عنده أحاديث ليست عند غيره». اهـ.

الثَّالِثَةُ : أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ ﷺ : « أَبُو هُرَيْرَةَ »
رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَذَلِكَ
مِنَ الظَّاهِرِ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَى حَدِيثِي . وَهُوَ أَوَّلُ صَاحِبِ
حَدِيثٍ .

بَلَّغْنَا عَنْ « أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيَّ » قَالَ : « رَأَيْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ فِي النَّوْمِ وَأَنَا بِسَجِسْتَانَ أُصَنِّفُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ .
فَقُلْتُ : إِنِّي لِأَحِبُّكَ . فَقَالَ : أَنَا أَوَّلُ صَاحِبِ حَدِيثٍ كَانَ فِي
الدُّنْيَا » .

وَعَنْ « أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » أَيْضًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « سِتَّةٌ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُوا الرِّوَايَةَ عَنْهُ وَعُمَرُوا : أَبُو هُرَيْرَةَ ،
وَابْنُ عُمَرَ ، وَعَائِشَةُ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ،
وَأَنَسٌ . وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَكْثَرُهُمْ حَدِيثًا ، وَحَمَلَ عَنْهُ الثَّقَاتُ » .

ثُمَّ إِنَّ أَكْثَرَ الصَّحَابَةِ فُتِيًا تُرَوَى : « ابْنُ عَبَّاسٍ » . بَلَّغْنَا عَنْ
« أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » قَالَ : « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
يُرَوَى عَنْهُ فِي الْفُتَوَى أَكْثَرَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » .

وَرَوَيْنَا عَنْ « أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ » أَيْضًا أَنَّهُ « قِيلَ لَهُ : مَنْ

الْعِبَادِلَةُ؟ فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. قِيلَ لَهُ: فابْنُ
مَسْعُودٍ؟ قَالَ: لَا، لَيْسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مِنَ الْعِبَادِلَةِ».

قَالَ «الْحَافِظُ أَحْمَدُ الْبَيْهَقِيُّ» - فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ وَقَرَأْتُهُ
بِخَطِّهِ - : «وَهَذَا لِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ تَقَدَّمَ مَوْتُهُ، وَهَؤُلَاءِ عَاشُوا
حَتَّى اخْتِجَ إِلَى عِلْمِهِمْ. فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى شَيْءٍ قِيلَ: هَذَا
قَوْلُ الْعِبَادِلَةِ، أَوْ: هَذَا فِعْلُهُمْ».

قُلْتُ: وَيَلْتَحِقُ بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ، سَائِرُ الْعِبَادِلَةِ
الْمُسَمَّيْنَ بِ«عَبْدِ اللَّهِ» مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ نَحْوُ مَائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ
نَفْسًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٤٣.

٢٤٣- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَيَلْتَحِقُ بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ سَائِرُ الْعِبَادِلَةِ
الْمُسَمَّيْنَ بِ«عَبْدِ اللَّهِ» مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ نَحْوُ مَائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ نَفْسًا -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ» - انْتَهَى.

وما ذَكَرَهُ مِنْ كَوْنِ الْمُسَمَّيْنَ بِ«عَبْدِ اللَّهِ» مِنَ الصَّحَابَةِ نَحْوَ مَائَتَيْنِ
وَعِشْرِينَ؛ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، بَلْ هُمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ.

وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ أَخَذَ مَا ذَكَرَهُ مِنْ «الاسْتِيعَابِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ؛ فَإِنَّهُ عَدَّ
مِمَّنْ اسْمُهُ «عَبْدُ اللَّهِ» مَائَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ.

وَرُوِينَا عَنْ «عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ» قَالَ : «لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ لَهُ أَصْحَابٌ يَقُومُونَ بِقَوْلِهِ فِي الْفِقْهِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ ؛ كَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَصْحَابٌ يَقُومُونَ بِقَوْلِهِ وَيُفْتُونَ النَّاسَ» .

وَرُوِينَا عَنْ «مَسْرُوقٍ» قَالَ : «وَجَدْتُ عِلْمَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ انْتَهَى إِلَى سِتَّةٍ : عُمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَأَبِيٍّ ، وَزَيْدٍ ،

العراقي =

ومنهم من لم يُصَحِّحْ له صُخْبَةٌ ، ومنهم من ذَكَرَهُ لِلْمُعَاصِرَةِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ عَلَى قَاعِدَتِهِ ، ومنهم من كَرَّرَهُ لِلِاخْتِلَافِ فِي اسْمِ أَبِيهِ ، ومنهم مَنْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ أَيْضًا هَلْ يُسَمَّى بـ «عَبْدِ اللَّهِ» أَوْ غَيْرِهِ ، وَمَجْمُوعُهُمْ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةٍ ، فَبَقِيَ مِنْهُمْ نَحْوُ مَائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ نَفْسًا ، كَمَا ذَكَرَ .

ولكن ؛ قد فات ابن عبد البرّ منهم جماعةٌ ، ذَكَرَهُمْ غَيْرُهُ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي الصَّحَابَةِ ، وَذَكَرَ مِنْهُمْ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ فَتْحُونَ فِي «ذَيْلِهِ عَلَى الْاِسْتِيعَابِ» مَائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَسِتِّينَ نَفْسًا زِيَادَةً عَلَى مَنْ ذَكَرَهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ .

ومنهم أَيْضًا مَنْ عَاصَرَ وَلَمْ يَرَ ، أَوْ لَمْ تَصَحَّ لَهُ صُخْبَةٌ ، أَوْ كُرِّرَ لِلِاخْتِلَافِ فِي اسْمِ أَبِيهِ ، كَمَا تَقَدَّمَ ، وَلَكِنْ يَجْتَمِعُ مِنَ الْمَجْمُوعِ نَحْوُ ثَلَاثِمِائَةِ رَجُلٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . ثُمَّ انْتَهَى عِلْمُ هَؤُلَاءِ
السِّتَةِ إِلَى اثْنَيْنِ : عَلِيٍّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ .

وَرَوَيْنَا نَحْوَهُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، لَكِنْ
ذَكَرَ «أَبَا مُوسَى» بَدَلَ «أَبِي الدَّرْدَاءِ» ٢٤٤ .

٢٤٤- العراقى: قوله: «وروينا عن مسروق قال: وجدت علم أصحاب النبي ﷺ انتهى إلى ستة: عمر، وعلي، وأبي، وزيد، وأبي الدرداء، وعبد الله بن مسعود، ثم انتهى علم هؤلاء الستة إلى اثنين: علي وعبد الله.

وروينا نحوه عن مطرف، عن الشعبي، عن مسروق؛ لكن ذكر أبو موسى بدل أبي الدرداء - انتهى.

وقد يُستشكل قول مسروق أن علم الستة المذكورين انتهى إلى علي وعبد الله، من حيث إن علياً وابن مسعود ماتا قبل زيد بن ثابت وأبي موسى الأشعري بلا خلاف، فكيف ينتهي علم من تأخرت وفاته إلى من مات قبله، وما وجه ذلك؟!

وقد يقال في الجواب عن ذلك: إن المراد بكون علم المذكورين انتهى إلى علي وعبد الله أنهما ضمّا علم المذكورين إلى علمهما في حياة المذكورين وإن تأخرت وفاة بعض المذكورين عنهما - والله أعلم.

ورؤينا عن «الشعبي» قال : « كان العلم يُؤخذ عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ : وكان عمر وعبد الله وزيد ، يشبه علم بعضهم بعضا . وكان يقتبس بعضهم من بعض ؛ وكان علي والأشعري وأبي ، يشبه علم بعضهم بعضا ؛ وكان يقتبس بعضهم من بعض . »

ورؤينا عن «الحافظ أحمد البيهقي» أن الشافعي ذكر الصحابة في «رسالته» القديمة وأثنى عليهم بما هم أهلُه ، ثم قال : « وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل ، وأمر استدرك به علم واستنبط به ، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا » - والله أعلم .

الرابعة : رؤينا عن «أبي زرعة الرازي» أنه سُئل عن عدة من روى عن النبي ﷺ ، فقال : « ومن يضبط هذا؟ شهد مع النبي ﷺ حجة الوداع أربعون ألفا ، وشهد معه تبوك سبعون ألفا . »

ورؤينا «عن أبي زرعة» أيضا أنه قيل له : « أليس يُقال :

حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةَ آلَافٍ حَدِيثٍ؟ قَالَ: وَمَنْ قَالَ ذَا؛
 قَلَقَلَ اللَّهُ أَنْيَابَهُ؟! هَذَا قَوْلُ الزَّنَادِقَةِ، وَمَنْ يُحْصِي حَدِيثَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةَ
 عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ - وَفِي رِوَايَةٍ:
 مِمَّنْ رَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ^{٢٤٥} - فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا زُرْعَةَ، هُوَ لَا أَيْنَ
 كَانُوا وَأَيْنَ سَمِعُوا مِنْهُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَمَنْ
 بَيْنَهُمَا، وَالْأَعْرَابُ، وَمَنْ شَهِدَ مَعَهُ حِجَّةَ الْوُدَاعِ؛ كُلُّ رَأَاهُ
 وَسَمِعَ مِنْهُ بِعَرَفَةَ».

٢٤٥- الحراقى: قوله: «وروينا عن أبي زرعة أيضا أنه قيل له:
 ليس يقال: حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ قال: ومن قال ذا؟!
 قلقل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ،
 قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفا من الصحابة ممن رآه
 وسمع منه» - انتهى.

وفي هذا التحديد بهذا العدد المذكور نظر كبير، وكيف يمكن
 الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق الصحابة في البوادي والقرى؟!
 والموجود عن أبي زرعة بالأسانيد المتصلة إليه ترك التحديد في ذلك
 وأنهم يزيدون على مائة ألف:

العراقي =

كما رواه أبو موسى المدني في «ذيله على الصحابة» لابن منده بإسناده إلى أبي جعفر أحمد بن عيسى الهمداني قال: قال أبو زرعة الرازي: «توفي النبي ﷺ ومَنْ رآه وَسَمِعَ منه زيادةً على مائة ألفِ إنسانٍ من رجلٍ وامرأةٍ، وكلُّ قد رَوَى عنه سماعًا أو رؤيةً» - انتهى .

وهذا قريبٌ؛ لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر الخاص .

وأما ما ذكره المصنف عن أبي زرعة فلم أقف له على إسنادٍ، ولا هو في كتب التواريخ المشهورة .

وقد ذكره أبو موسى المدني في «ذيله على الصحابة» بغير إسنادٍ فقال: «ذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بَخَطُهُ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي زُرْعَةَ» - فذكره دون قوله: «قَلَقَلَ اللَّهُ أَنْبَاءَهُ» .

وقد جاء عن الشافعي أيضًا عدَّةٌ مَنْ تُوْفِي عنه النبي ﷺ من الصحابة؛ ولكثه دون هذا بكثير .

ورواه أبو بكر الساجي^(١) في «مناقب الشافعي» عن محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم، قال: أنا الشافعي، قال: «قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ

(١) في «ع»: «أبو زكريا الساجي»، وكلاهما خطأ، وإنما هو: «زكريا الساجي»، وكنيته «أبو يحيى»، كما في «سير أعلام النبلاء» (١٩٧/١٤) وغيره، وفي «تاريخ بغداد» (٤٥٩/٨) أنه يكنى بـ «أبي يعلى»، والله أعلم . وهو إمام حافظ ثقة معروف .

قُلْتُ : ثُمَّ إِنَّهُ اخْتَلَفَ فِي عَدَدِ طَبَقَاتِهِمْ وَأَصْنَافِهِمْ ، وَالنَّظْرُ فِي ذَلِكَ إِلَى السَّبْقِ بِالْإِسْلَامِ وَالْهَجْرَةِ ، وَشُهُودِ الْمَشَاهِدِ الْفَاضِلَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَأَنْفُسِنَا هُوَ ﷺ -

العراقي =

والمسلمون ستون ألفاً ؛ ثلاثون ألفاً بالمدينة وثلاثون ألفاً في قبائل العرب وغير ذلك .

وهذا إسنادٌ جيدٌ .

ومع ذلك ؛ فجميعٌ من صَنَّفَ في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة آلاف ، هذا مع كونهم يذكرون من تُوفي في حياته ﷺ ، في المغازي وغيرها ، ومن عاصره وهو مسلمٌ وإن لم يره . وجميعٌ من ذكَّره ابنُ منده في «الصحابة» - كما قال أبو موسى - : قريبٌ من ثلاثة آلاف وثمانمائة ترجمة ممن رآه أو صحَّبه ، أو سمع منه أو وُلِدَ في عصره ، أو أدرك زمانه ، أو من ذُكر فيهم وإن لم يثبت ، ومن اختلَفَ له في ذلك .

ولا شكُّ أنه لا يمكن حصرهم بعد فُشُو الإسلام . وقد ثبت في «صحيح البخاري» : أنَّ كعبَ بنَ مالكٍ قال في قصة تخلُّفه عن غزوة تبوك : «وأصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ كثيرٌ لا يجمعهم كتابٌ حافظٌ» - يعني : الديوان - الحديث . هذا في غزوة خاصة وهم مُجتمعون ، فكيف بجميع من رآه مسلماً - والله أعلم .

وَجَعَلَهُمْ «الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» اثْنَتَيْ عَشْرَةَ طَبَقَةً ، وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَسْنَا نَطَوُّ بِتَفْصِيلِ ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الخامسة: أفضلهم على الإطلاق: «أبو بكر»، ثم «عمر»، ثم إن جمهور السلف على تقديم «عثمان» على «علي». وقدّم أهل الكوفة - من أهل السنة - علياً على عثمان، وبه قال منهم «سفيان الثوري» أولاً، ثم رجع إلى تقديم عثمان. روى ذلك عنه وعنهم «الخطابي». وممن نقل عنه من أهل الحديث تقديم عليّ على عثمان: «محمد بن إسحاق بن خزيمة».

وتقديم «عثمان» هو الذي استقرت عليه مذاهب أصحاب الحديث وأهل السنة.

وأما أفضل أصنافهم صنفاً؛ فقد قال «أبو منصور البغدادي التميمي»: «أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم السنة الباقون إلى تمام العشرة، ثم البدريون، ثم أصحاب أحد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية».

قُلْتُ : وَفِي نَصِّ الْقُرْآنِ تَفْضِيلُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ .

وَ«هُمُ الَّذِينَ صَلَّوْا إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ» فِي قَوْلِ «سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيْبِ» وَطَائِفَةٍ . وَفِي قَوْلِ «الشَّعْبِيِّ» : «هُمُ الَّذِينَ شَهِدُوا
بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ» . وَعَنْ «مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، وَعَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ» أَنَّهُمَا قَالَا : «هُمُ أَهْلُ بَدْرٍ» ؛ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُمَا «ابْنُ
عَبْدِ الْبَرِّ» فِيمَا وَجَدْنَاهُ عَنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٤٦ .

السَّادِسَةُ : اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَوْلِهِمْ إِسْلَامًا ، فَقِيلَ :

٢٤٦- العِزْرَاقِيُّ : قَوْلُهُ : « وَفِي نَصِّ الْقُرْآنِ تَفْضِيلُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ
مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ » إِلَى أَنْ قَالَ : « وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ،
وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا قَالَا : هُمُ أَهْلُ بَدْرٍ ؛ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُمَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
فِيمَا وَجَدْنَاهُ عَنْهُ » - انْتَهَى .

وَلَمْ يُوَصَّلْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ إِسْنَادَهُ بِذَلِكَ إِلَيْهِمَا ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ عَنْ سُنَيْدِ ،
وَإِسْنَادُ سُنَيْدٍ فِيهِ ضَعِيفٌ جَدًّا ، فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ شَيْخٍ لَهُ لَمْ يُسَمَّ ، عَنْ مُوسَى
ابْنِ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

«أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ». رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^{٢٤٧} ، وَحَسَّانِ ابْنِ ثَابِتٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ التَّخَعِيُّ ، وَغَيْرِهِمْ . وَقِيلَ : «عَلِيٌّ» أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ . رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَالْمِقْدَادِ ، وَغَيْرِهِمْ .

وَقَالَ «الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» : «لَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا» . وَاسْتُنْكَرَ هَذَا مِنْ «الْحَاكِمِ»^{٢٤٨} .

٢٤٧- الحِزْبِيُّ: قوله: «اختلف السلف في أولهم إسلامًا، فقيل:

أبو بكر الصديق، روي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت» - إلى آخر كلامه .

وقد اختلف على ابن عباس في ذلك على ثلاثة أقوال؛ أحدها:

أبو بكر، والثاني: خديجة، والثالث: علي.

وحكى المصنف الأولين، ولم يخك الثالث، وسيأتي ذكره بعد

هذا .

٢٤٨- الحِزْبِيُّ: قوله: «قال الحاكم أبو عبد الله: لا أعلم خلافا

بين أصحاب التواريخ أن علي بن أبي طالب أولهم إسلامًا»، واستنكر هذا

من الحاكم - انتهى .

العراقي =

قلتُ : إِنْ كَانَ الْحَاكِمُ أَرَادَ بِكَلَامِهِ هَذَا : مِنَ الذُّكُورِ ؛ فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الصَّحَّةِ ، إِلَّا أَنَّ دَعْوَى إِجْمَاعِ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ عَلَيَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِجَيِّدٍ ؛ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ شَبَّةَ مِنْهُمْ ، وَقَدْ ادَّعَى أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَسْلَمَ قَبْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ خِلَافَهُ ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لِدَعْوَى الْحَاكِمِ نَفِي الْخِلَافِ بَيْنَ الْمُؤَرِّخِينَ ، وَهُوَ إِنَّمَا ادَّعَى نَفِي عِلْمِهِ بِالْخِلَافِ وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ .

وَمَعَ دَعْوَاهُ ذَلِكَ فَقَدْ صَحَّحَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ ، فَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : « وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ ؛ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ » .

يُرِيدُ بِذَلِكَ : مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ فِي قِصَّةِ إِسْلَامِهِ وَقَوْلِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ مَعَكَ عَلِيٌّ هَذَا ؟ قَالَ : « حُرٌّ وَعَبْدٌ » . قَالَ : وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ .

وَكَانَ يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَقُولَ : « مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ الْأَحْرَارِ » - كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي آخِرِ كَلَامِهِ - ؛ فَإِنَّ الْمَعْرُوفَ عِنْدَ أَهْلِ السِّيَرِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ أَسْلَمَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّ عَلِيًّا أَوَّلُ ذَكَرِ أَسْلَمَ ، وَحَكَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْإِتْفَاقَ عَلَيْهِ ، كَمَا سَيَأْتِي .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي « السِّيَرَةِ » : « أَوَّلُ مَنْ آمَنَ خَدِيجَةُ ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ

العراقي =

أبي طالب، وكان أول ذكر آمن برسول الله ﷺ وهو ابن عشر سنين، ثم زيد بن حارثة، فكان أول ذكر أسلم بعد علي، ثم أبو بكر فأظهر إسلامه - إلى آخر كلامه.

وما ذكرنا أنه الصحيح من أن عليًا أول ذكر أسلم هو قول أكثر الصحابة: أبي ذر، وسلمان الفارسي، وخباب بن الأرت، وخزيمة بن ثابت، وزيد بن أرقم، وأبي أيوب الأنصاري، والمقداد بن الأسود، ويعلى بن مرة، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعفيف الكندي.

وأشدد أبو عبيد الله المرزباني لخزيمة بن ثابت:

ما كنت أحسب هذا الأمر مُنْصَرَفًا عن هاشمٍ ثم منها عن أبي حسن
أليس أول من صلى لقبلتهم وأعلم الناس بالفرقان والسُنن
وأشدد القضاعي لعلي رضي الله عنه:

سبقتكم إلى الإسلام طرًا صغيرًا ما بلغت أوان حُلْمي
وأشدد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهرتي:

قل لابن ملجم والأقدار غالبة هدمت - وملك - للإسلام أركاننا
قتلت أفضل من يمشي على قدم وأول الناس إسلامًا وإيمانًا
وأشدد الفرغاني في «الذيل» لعبد الله بن المعتز، يذكر عليًا وسابقتة:

وأول من ظل في موقف يُصلي مع الطاهر الطيب

العراقي =

وكان ابن المعتز يُرمى بأنه ناصبي؛ والفضل ما شهدت به الأعداء.
 وذهب غير واحد من الصحابة والتابعين إلى أن أول الصحابة إسلامًا
 أبو بكر، وهو قول عبد الله بن عباس - فيما حكاه المصنف عنه كما
 تقدّم -، وحسان بن ثابت.

ورواه الترمذي أيضًا عن أبي بكر نفسه؛ من رواية أبي نضرة عن
 أبي سعيد قال: قال أبو بكر: «ألسنت أول من أسلم؟!» الحديث.
 ورواه أيضًا من رواية أبي نضرة قال: «قال أبو بكر». قال: «وهذا
 أصح».

وإلى هذا ذهب إبراهيم النخعي والشعبي.

واستدل على ذلك بشعر حسان؛ كما رواه الحاكم في «المستدرک»
 من رواية مجالد بن سعيد قال: سئل الشعبي: من أول من أسلم؟ فقال:
 أما سمعت قول حسان:

إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ فَادْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا
 حَيْرَ الْبَرِيَةِ أَتَقَاهَا وَأَعْدَلَهَا بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا
 وَالثَّانِي التَّالِي الْمَخْمُودَ مَشْهُدُهُ وَأَوَّلَ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَّقَ الرُّسُلَا

هكذا رواه الحاكم في «المستدرک»؛ أن الشعبي هو المسئول عن
 ذلك.

.....

العراقي =

ورواه الطبراني في « المعجم الكبير » من هذا الوجه ، فجعل ابن عباس هو المسئول ، فقال : عن الشعبي قال : سألت ابن عباس : من أول من أسلم ؟ قال : « أبو بكر ، أما سمعت قول حسان بن ثابت » - فذكره ؛ إلا أنه قال : « إلا النبي » مكان « بعد النبي » .

وقد روي عن ابن عباس من طريق : أن أول من أسلم « علي » :

رواه الترمذي من رواية أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عباس قال : « أول من صلى علي » ، وقال : « هذا حديث غريب » .

وروى الطبراني بإسناد صحيح من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : « أول من أسلم علي » .

ومن رواية عبد الرزاق أيضا ، عن معمر ، عن عثمان الجري ، عن مقسم ، عن ابن عباس - مثله .

وروي - مرفوعا - من حديثه وحديث أبي ذر وسلمان :

رواه الطبراني أيضا من رواية مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « السبق ثلاثة : السابق إلى موسى يوشع بن نون ، والسابق إلى عيسى صاحب ياسين ، والسابق إلى محمد ﷺ علي بن أبي طالب » .

وفي إسناده « حسين الأشقر » ، واسم أبيه : الحسن ، كوفي منكر الحديث ؛ قاله أبو زرعة ، وقال البخاري : « فيه نظر » .

.....

العراقي =

وروى الطبراني أيضًا من رواية أبي سُخَيْلَةَ، عن أبي ذرٍّ، وعن سلمانَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي» الحديث .

وفي إسناده «إسماعيلُ بنُ موسى السُّدي»، قَالَ ابنُ عديٍّ: «أنكروا مِنْهُ غُلُوَّهُ فِي التَّشْيِيعِ». وقال أبو حاتمٍ: «صَدُوقٌ»، وقال النَّسَائِيُّ: «ليسَ بِهِ بَأْسٌ».

وروى الطبراني أيضًا من رواية عَلِيمِ الكِنْدِيِّ، عن سلمانَ قَالَ: «أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرُودًا عَلَى نَبِيِّهَا أَوْلَاهَا إِسْلَامًا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» .

وروى الطبراني أيضًا من رواية شريك عن أبي إسحاق: أن عليًا لما تزوج فاطمة - الحديث، وفيه - فقال النبي ﷺ: «لقد زوّجته وإنه لأوّل أصحابي سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حِلماً» .

وهذا منقطع .

وقد رواه أحمدُ في «مُسْنَدِهِ» مِنْ وَجْهِ آخَرَ، من رواية نافعِ بنِ أبي نافعٍ، عن مَعْقِلِ بنِ يسارٍ في أثناءِ حديثٍ، قَالَ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده في هَذَا الحديثِ: قال: «أما تَرْضَيْنَ أَنْ زَوِّجْتِكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمًا» - فذكره .

العراقي =

و «نافع بن أبي نافع» هَذَا مَجْهُولٌ؛ قاله عليُّ بنُ المدينيِّ، وجعلَه أبو حاتم «نُفيَعًا أبا داودَ» أَحَدَ الهَلْكَى، وأما المزيُّ فجعلَه آخِرَ ثِقَةٍ تَبَعًا لصاحبِ «الكمالِ». والأوَّلُ هو الصَّوابُ.

وروى أحمدُ في «مُسْنِدِهِ» مِنْ رِوَايَةِ حَبَّةِ العُرَنيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَضْحَكُ عَلَيَّ المَنبرِ، لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ ضَحِكًا أَكثَرَ مِنْهُ» - الحديثِ، وفيه - : ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا أَعْتَرِفُ أَنَّ عَبْدًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ عَبْدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ - ثلاثَ مرَّاتٍ - لَقَدْ صَلَيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا».

وروى أحمدُ أيضًا مِنْ هَذَا الوَجْهِ عَنِ عَلِيٍّ قَالَ: «أنا أوَّلُ مَنْ صَلَّى مع رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

و «حَبَّةُ بنُ جُوَيْنِ العُرَنيِّ» ضَعَّفَهُ الجَمهورُ، وهو مِنْ غَلَاةِ الشَّيعَةِ، ووَثَّقَهُ العِجْليُّ.

وقد ورد عن ابنِ عباسٍ أَنَّ «خَدِيجَةَ» أَسْلَمَتْ قَبْلَ «عَلِيٍّ»:

رواهُ أحمدُ والطبرانيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَلِجٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَذَكَرَ فَضَائِلَ لِعَلِيٍّ، ثُمَّ قَالَ - : «وَكَانَ أوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ».

وهذا إسنادٌ جيِّدٌ، و «أبو بَلِجٍ» - وإنَّ قَالَ البُخاريُّ: «فِيهِ نَظَرٌ» - فَقَدْ وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، وَأبو حاتمٍ، والنَّسائيُّ، وابنُ سَعْدٍ، والدارقطنيُّ.

العراقي =

وهذا يُبَيِّنُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ - بِمَا تَقَدَّمَ نَقْلُهُ عَنْهُ مِنْ تَقَدُّمِ إِسْلَامِ عَلِيٍّ - ، أَنَّهُ أَرَادَ: مِنَ الذُّكُورِ .

وقد نقلَ ابنُ عبدِ البرِّ الاتِّفَاقَ عَلَيْهِ ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَيْنِ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ بِمَا نَذَّرَهُ .

فَقَالَ : « اتَّفَقُوا عَلَيَّ أَنْ خَدِيجَةَ أَوْلَى مِنْ آمَنَ ، ثُمَّ عَلِيٌّ بَعْدَهَا » ، ثُمَّ : ذَكَرَ أَنَّ « الصَّحِيحَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْلَى مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ » . ثُمَّ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ : « أَنَّ عَلِيًّا أَخْفَى إِسْلَامَهُ مِنْ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَظْهَرَ أَبُو بَكْرٍ إِسْلَامَهُ ، وَلِذَلِكَ شُبِّهَ عَلَيُّ النَّاسِ » .

وهذا وَإِنْ كَانَ مُرْسَلًا فِي « مَسْنَدِ أَحْمَدَ » مِنْ رِوَايَةِ حَبَّةِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَلِيٍّ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ فِي ضَحِكِهِ عَلَيَّ الْمَنْبِرِ : أَنَّهُ تَذَكَرَ أَبُو طَالِبٍ حِينَ أَطَّلَعَ عَلَيْهِ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلَةَ - الْحَدِيثِ .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : « صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ الْإِثْنَيْنِ ، وَصَلَّتْ خَدِيجَةُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ ، وَصَلَّى عَلِيٌّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ، فَمَكَثَ عَلِيٌّ يُصَلِّيَ مُسْتَخْفِيًّا سَبْعَ سِنِينَ وَأَشْهُرًا ، قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدٌ » .

والتقييدُ بـ « سَبْعَ سِنِينَ » فِيهِ نَظْرٌ ، وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ .

وَفِي إِسْنَادِهِ « يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْجَمَّانِي » .

العراقي =

وفي كلام ابن إسحاق المتقدم نقله عنه ما يُشيرُ إلى هذا الجَمْعِ ؛ فإنه قَالَ : « ثمَّ أبو بكرٍ فأظهرَ إسلامه » ، ففيه ما يُشيرُ إلى أن مَنْ أسلمَ قبله لم يُظهرِ إسلامه .

وينبغي أن يُقال : إنَّ أولَ مَنْ آمَنَ من الرجالِ « ورقةُ بنُ نوفلٍ » ؛ لِما ثبت في « الصَّحِيحَيْنِ » من حديثِ عائشةَ في قصةِ بدءِ الوحيِ ونزولِ ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ ورُجوعه ودُخوله على خديجةَ ، وفيه : « فانطلقتُ به خديجةُ حتى أتتُ به ورقةُ بنُ نوفلٍ ، فقالتُ له : اسمعِ من ابنِ أخيك ، فقالَ له ورقةُ : يا ابنَ أخي ، ماذا ترى ؟ فأخبره رسولُ اللهِ ﷺ خَبْرَ ما رأى ، فقالَ له ورقةُ : هذا الناموسُ الذي نزلَ اللهُ على موسى ، يا ليتني فيها جذعًا » الحديثِ - إلى أن قالَ - : « وإن يُدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا . ثم لم ينشب ورقةُ أن تُوفيَ وفترَ الوحيُ » .

ففي هذا : أنَّ الوحيَ تتابعَ في حياةِ ورقةَ ، وأنه آمَنَ به وصدَّقه .

وقد روى أبو يعلى الموصليُّ ، وأبو بكرِ البزارُ في « مسنديهما » من روايةِ مجاليد ، عن الشعبيِّ ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ ، أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن ورقةَ بنِ نوفلٍ ، فقالَ : « أبصرتهُ في بُطنانِ الجنةِ عليه سندسٌ » . لفظُ أبي يعلى ، وقال البزارُ : « عليه حُلَّةٌ من سُندسٍ » .

وروى البزارُ أيضًا من حديثِ عائشةَ قالتُ : قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « لا تَسُبُّوا ورقةَ ، فإنِّي رأيتُ له جَنَّةً أو جَنَّتَيْنِ » .

وإسناده صحيحٌ ؛ رجاله كلُّهم ثقاتٌ .

وَقِيلَ : «أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ «زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ» . وَذَكَرَ «مَعْمَرٌ»
نَحْوَ ذَلِكَ عَنِ «الزُّهْرِيِّ» .

وَقِيلَ : «أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ خَدِيجَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ» رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ
وُجُوهِ عَنِ «الزُّهْرِيِّ» ، وَهُوَ قَوْلُ «قَتَادَةَ» ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ
ابْنِ يَسَّارٍ «وَجَمَاعَةٍ» ، وَرُوِيَ أَيْضًا عَنِ «ابْنِ عَبَّاسٍ» .

وَادَّعَى «الثَّعْلَبِيُّ» الْمُفَسِّرُ - فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ أَوْ بَلَّغْنَا عَنْهُ -
اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ «خَدِيجَةُ» وَأَنَّ اخْتِلَافَهُمْ
إِنَّمَا هُوَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهَا .

وَالْأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ :
«أَبُو بَكْرٍ» ؛ وَمِنَ الصَّبِيَّانِ أَوْ الْأَحْدَاثِ : «عَلِيٌّ» ؛ وَمِنَ
النِّسَاءِ : «خَدِيجَةُ» ، وَمِنَ الْمَوَالِي : «زَيْدٌ» ؛ وَمِنَ الْعَبِيدِ :
«بِلَالٌ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

وقد ذَكَرَ «ورقة» في الصحابة: أبو عبد الله ابن منده، وقال:
«اختلف في إسلامه» - انتهى .

وما تقدم من الأحاديث يدل على إسلامه - والله أعلم .

السَّابِعَةُ: آخِرُهُمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَوْتًا «أَبُو الطَّفِيلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ»، مَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ ٢٤٩.

٢٤٩- العراقي: قوله: «آخِرُهُمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَوْتًا: أَبُو الطَّفِيلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ، مَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ» - انتهى.

وقد اعترض عليه بأن «عكراش بن ذؤيب» عاش بعد الجمل مائة سنة؛ فيما حكاه ابن دُرَيْدٍ في «الاشتقاق».

قلت: هذا خطأ صريح ممن زعم ذلك، وابن دُرَيْدٍ لا يرجع إليه في ذلك، وابن دُرَيْدٍ أخذه من ابن قتيبة، فإنه حكى في «المعارف» هذه الحكاية التي حكاه ابن دُرَيْدٍ، وابن قتيبة أيضًا كثير الغلط.

ومع ذلك؛ فالحكاية بغير إسناد، وهي مُحتملة؛ لأنه إنما أراد أنه أكمل بعد ذلك مائة سنة، وهو الظاهر، فإن حصل الحكاية المذكورة أنه حضر مع علي وقعة الجمل، وأنه مسح رأسه فعاش بعد ذلك مائة سنة لم يشب، فالظاهر أنه أراد: أكمل مائة^(١).

(١) قال ابن قتيبة في «المعارف» (ص: ٣١٠): «وشهد الجمل مع عائشة، فقال الأحنف - وهو من رهطه - : كأنكم وقد جيء به قتيلاً، أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت، فضرب ضربةً على أنفه، فعاش بعدها مائة سنة، والضربة به» اهـ.
قال الحافظ في «الإصابة» (٥٣٧/٤): «وهذه الحكاية إن صحت حملت على أنه أكمل المائة، لا أنه استأنفها من يومئذ، وإلا لاقتضى ذلك أن يكون عاش إلى دولة بني العباس؛ وهذا محال».

العراق =

والصواب ما ذكره المصنف: « أن آخرهم موتاً على الإطلاق: أبو الطفيل»، ولم يختلف في ذلك أحد من أهل الحديث إلا قول جرير بن حازم: « إن آخر الصحابة موتاً: سهل بن سعد»، والظاهر أنه أراد: بالمدينة.

وأخذه من قول سهل - حيث سمعه يقول: « لو ميت لم تسمعوا أحداً يقول: قال رسول الله ﷺ - وإنما كان خطابه هذا لأهل المدينة، أو أنه لم يطلق اسم الصحبة على أبي الطفيل، فقد عدّه بعضهم في التابعين. وما ذكرناه من أن أبا الطفيل آخرهم موتاً جزم به مسلم بن الحجاج، ومصعب بن عبد الله، وأبو زكريا بن منده وغيرهم.

ورؤينا في « صحيح مسلم» بإسناده إلى أبي الطفيل قال: « رأيت رسول الله ﷺ، وما على وجه الأرض رجل راه غيري».

وأما كون وفاته سنة مائة؛ فروينا في « صحيح مسلم» من رواية إبراهيم ابن محمد بن سفيان قال: قال مسلم: « مات أبو الطفيل سنة مائة، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ»، وكذا قال شباب العصفري فيما رواه الحاكم في «المستدرک»: « أنه مات سنة مائة»، وكذا جزم به ابن عبد البر.

وفي وفاته أقوال أخر:

أحدها: أنه بقي إلى سنة عشر ومائة، وهو الذي صححه الذهبي في «الوفيات».

وَأَمَّا بِالْإِضَافَةِ إِلَى النَّوَاجِي :

فَأَخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِ« الْمَدِينَةِ » : « جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » رَوَاهُ

العراقي =

وروى وهب بن جرير بن حازم عن أبيه قال : « كُنْتُ بِمَكَّةَ سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَةٍ ، فَرَأَيْتُ جَنَازَةً ، فَسَأَلْتُ عَنْهَا ؟ فَقَالُوا : هَذَا أَبُو الطُّفَيْلِ » .

والقول الثاني : أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ سَبْعِ وَمِائَةٍ ، وَجَزِمَ بِهِ أَبُو حَاتِمِ ابْنِ حَبَانَ ، وَابْنُ قَانِعٍ ، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَةَ .

والقول الثالث : أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَمِائَةٍ . قَالَهُ مِصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الزُّبَيْرِيُّ :

وَكَيْفَ يَظُنُّ عَاقِلٌ أَنَّهُ يَتَأَخَّرُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَلَدٍ مِنَ الْبِلَادِ أَوْ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِهِمْ ثَلَاثِينَ سَنَةً فَأَكْثَرَ لَا يَقْصِدُهُ أَحَدٌ مِنَ التَّابِعِينَ وَالرُّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَلَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ؟ ! .

وقد ادعى جماعة بعد ذلك أن لهم ضحبة ، وهم في ذلك كاذبون ، فقصدوا لذلك وأخذ عنهم ، فيكون «عكراش بن ذؤيب» الذي حديثه في السنن واجتماعه به ﷺ وأكله معه مشهور ثم لا يطلع عليه أحد ولا ينقل في خبر صحيح ولا ضعيف أنه لقيه أحد أو أخذ عنه ، أو عرفت وفاته؟ هذا ما لا يُحتمل وقوعه بوجه من الوجوه - والله أعلم .

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . وَقِيلَ : «سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ» . وَقِيلَ :
«السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ» ٢٥٠ .

٢٥٠- العراقي: قوله: «فَأَخْرَجُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِالْمَدِينَةِ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ قَتَادَةَ ، وَقِيلَ: سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ، وَقِيلَ: السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ» - انتهى .

وفيه أمران :

أحدهما : أن كلامَ المصنّفِ يفتَضِي ترجيحَ القولِ الأولِ ؛ لأنه صدرَ كلامه به مِنْ غيرِ أنْ يقدِّمَ اسْمَ قائِله .

وهو قولٌ ضعيفٌ ؛ لأنَّ «السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ» تأخَّرَ بعده ، وقد مات بالمدينة بلا خلاف .

والذي عليه الجمهورُ أنْ آخَرَهُمْ مَوْتًا بِهَا «سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ» ، قاله عليُّ ابنُ المدنيِّ ، وإبراهيمُ بنُ المنذرِ الحزاميُّ ، والواقديُّ ، ومحمدُ بنُ سعدٍ ، وأبو حاتمِ ابنِ حبانَ ، وابنُ قانعٍ ، وأبو زكريَّا بنُ منده .

ونقلَ ابنُ سعدٍ الاتفاقَ عَلَى ذَلِكَ ، فقالَ : «ليس بيننا في ذَلِكَ اختلافٌ» .

وفي حكاية الاتفاقِ نظرٌ ؛ لأنه اختلفَ في وفاته ؛ هل كانت بالمدينة أم لا ؟ فقالَ قَتَادَةُ : «إنه تُوفِّيَ بمصرَ» ، ولذلك جعلَ قَتَادَةُ آخَرَهُمْ وفاةً

العراقي =

بالمدينة جابراً، وقال أبو بكر بن أبي داود: إنه تُوفِّي بالإسكندرية،
ولذلك جعل آخزهم وفاة بالمدينة السائب بن يزيد.

والجمهورُ عَلَى أَنَّهُ مات بالمدينة.

الأمر الثاني: أنه قد تأخَّر بعد الثلاثة المذكورين بالمدينة: «محمود بن

الربيع»، و«محمود بن ليبيد»:

فأما «محمود بن الربيع»، فهو الذي عقلَ من النبي ﷺ مَجَّةَ مَجَّهَا فِي
وَجْهِهِ؛ كما رواه البخاريُّ في «صحيحه» واستدلَّ بذلك عَلَى صحة سماعِ
الصغيرِ، وتُوفِّي محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين - بتقديم التاءِ عَلَى
السَّيْنِ فِيهِمَا.

وأما «محمود بن ليبيد الأشهلي»، فقد ذَكَرَ البخاريُّ وابنُ حبانَ أَنَّ لَهُ
صُحْبَةً، وتُوفِّي محمود بن ليبيد سنة ست - أو خمسٍ - وتسعين.

فقد تأخَّر كلُّ منهما عن الثلاثة المذكورين قَطْعًا؛ فَإِنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ
والسائبَ أَكْثَرَ مَا قِيلَ فِي تَأخُّرِ وفاتِهِمَا إِلَى سنةِ إِحْدَى وتسعين، وهو قولُ
ابنِ حبانَ فِيهِمَا، وقيل: سنة ثمانٍ وثمانين، وقيل: قبلَ ذَلِكَ.

إِلَّا أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ الحجاجِ وجماعةً عَدُّوا محمودَ بنَ ليبيدِ فِي التَّابِعِينَ.
فَعَلَى هَذَا؛ يَكُونُ آخِرُ الصَّحَابَةِ مَوْتًا بِالمدينةِ محمودَ بنَ الربيعِ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

وَأَخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِ«مَكَّةَ»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»،
 وَقِيلَ: «جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». وَذَكَرَ «عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ» أَنَّ
 «أَبَا الطُّفَيْلِ» بِمَكَّةَ مَاتَ، فَهُوَ - إِذَا - الْآخِرُ بِهَا.

وَأَخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِ«الْبَصْرَةَ»: «أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ». قَالَ
 أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مَاتَ بَعْدَهُ مِمَّنْ رَأَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَبَا الطُّفَيْلِ»^{٢٥١}.

٢٥١- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَأَخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِالْبَصْرَةَ» «أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ» قَالَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مَاتَ بَعْدَهُ مِمَّنْ رَأَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَبَا الطُّفَيْلِ» - انْتَهَى.

أَقْرَأَ الْمُصَنِّفُ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ^(١) عَلَى هَذَا.

وفيه نظر؛ فإن محمود بن الربيع تأخر بعد أنس بلا خلاف، فإنه توفي
 سنة تسع وتسعين كما تقدم، وقد ثبت في «صحيح البخاري» أنه رأى
 رسول الله ﷺ وعقل عنه كما تقدم.

وأيضاً؛ فقد ذكر أبو زكريا ابن منده في «جزء له جمعه في آخر من
 مات من الصحابة» عن عكرمة بن عمار، قال: لقيت الهرماس بن زياد سنة
 اثنتين ومائة.

(١) في «م»: «كلام ابن عبد البر».

وَأَخْرَجَ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِـ «الْكُوفَةِ» : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى» .
 وَبِـ «الشَّامِ» : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ» . وَقِيلَ : بَلْ «أَبُو أَمَامَةَ» .

العراقي =

وقد ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ بَعْدَ هَذَا^(١) عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنَ
 الصَّحَابَةِ بِالْيَمَامَةِ ، فَإِنَّ ثَبْتَ قَوْلِ عَكْرِمَةَ بْنِ عِمَارٍ فَقَدْ تَأَخَّرَ أَيْضًا بَعْدَ
 أَنَسٍ .

وَأَيْضًا؛ فَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَنْدَةَ وَأَبُو زَكْرِيَّا ابْنُ مَنْدَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ بُسْرِ الْمَازِنِيَّ تُوْفِيَ سَنَةَ سِتٍّ وَتَسْعِينَ ، وَهَكَذَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ
 سَعِيدٍ؛ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ تَأَخَّرَ بَعْدَ أَنَسٍ أَيْضًا ، لَكِنَّ الْمَشْهُورَ فِي وَفَاةِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ أَنَّهَا فِي سَنَةِ ثَمَانِيٍّ وَثَمَانِينَ .

وَأَيْضًا؛ فَقَدْ رَوَى الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ «الْمَتَفَقِيٍّ وَالْمَفْتَرِقِ» عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ الْحَسَنِ الزَّعْفَرَانِيِّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ حَرِيْثٍ تُوْفِيَ سَنَةَ ثَمَانِيٍّ وَتَسْعِينَ ، فَإِنَّ
 كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ بَقِيَ بَعْدَ أَنَسٍ أَيْضًا .

وَقِيلَ : إِنْ عَمْرَو بْنَ حَرِيْثٍ تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ ، فَعَلَى هَذَا
 تَكُونُ وَفَاةُ قَبْلِ أَنَسٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) من «م»: «بعدها» .

وَتَبَسَّطَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

بِـ «مِصْرَ»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ».

وَبِـ «فِلَسْطِينَ»: «أَبُو أَبِي ابْنِ أُمِّ حَرَامٍ».

وَبِـ «دِمَشْقَ»: «وَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ».

وَبِـ «حِمَصَ»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ».

وَبِـ «الْيَمَامَةَ»: «الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ».

وَبِـ «الْجَزِيرَةَ»: «الْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ».

وَبِـ «إِفْرِيْقِيَّةَ»: «رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ».

وَبِـ «الْبَادِيَةَ فِي الْأَعْرَابِ»: «سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ» رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَفِي بَعْضِ مَا ذَكَرْنَاهُ خِلَافٌ لَمْ نَذْكُرْهُ.

وَقَوْلُهُ فِي «رُوَيْفِعٍ»: «بِإِفْرِيْقِيَّةَ»، لَا يَصِحُّ، إِنَّمَا مَاتَ فِي

حَاضِرَةِ «بَرْقَةَ»، وَقَبْرُهُ بِهَا.

وَنَزَلَ «سَلَمَةٌ» إِلَى «الْمَدِينَةِ» قَبْلَ مَوْتِهِ بِلَيَالٍ فَمَاتَ بِهَا ٢٥٢ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

٢٥٢- العراقي: قوله: «وتبسّط بعضهم، فقال: آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ بمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي» - إلى آخر كلامه .

هذا الذي أبهم المصنف ذكره هو أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده، فإنه قال ذلك في «جزء جمعه في آخر من مات من الصحابة». وبقي على المصنف مما ذكره ابن منده آخران من الصحابة؛ «بريدة ابن الحُصيب» و«العداء بن خالد بن هوزة»، فقال أبو زكريا ابن منده: «إن بريدة آخر من مات بخراسان من الصحابة، وإن العداء بن هوزة آخر من مات بالرخج منهم، «والرخج» بضم الراء، وسكون الخاء المعجمة، بعدها جيم، من أعمال سجستان؛ فكان ينبغي للمصنف أن يذكر بقية كلامه .

ولكن ما ذكره في «بريدة» فيه نظر، فإن بريدة توفّي بخراسان سنة ثلاث وستين، كما قال محمد بن سعد، وكذا قال أبو عبيد: «إنه مات سنة ثلاث وستين» .

وعلى هذا؛ فقد تأخر بعده بخراسان أبو بزرّة الأسلمي؛ قال خليفة بن

العراقي =

خياطٍ : « وافى أبو برزة خراسانَ وماتَ بها بعدَ سنةٍ أربعٍ وستينَ » ، وقال الواقديُّ ومحمدُ بنُ سعدٍ : « غزا خراسانَ وماتَ بها » ، وكذا قال الخطيبُ ، وقيل : ماتَ بنيسابورَ ، وقيل : ماتَ في مفازةٍ بينَ سجستانَ وهراةَ ، وقيل : ماتَ بالبصرةَ ؛ حكى هذه الأقوالَ الحاكمُ في « تاريخ نيسابور » .

ومما لم يذكره ابنُ منده ولا ابنُ الصلاح : أنَّ « النابغةَ الجعديَّ » آخرُ مَنْ ماتَ من الصحابةِ بأصبهانَ ، وقد ذكره أبو الشيخ ابنُ حيانَ في « طبقات الأصبهانيين » ، وأبو نعيمٍ في « تاريخ أصبهانَ » فيمن توفِّي بأصبهانَ ، وأنه عاشَ مائةً وعشرينَ سنةً ، وذكرَ عمرَ بنُ شَبَّهَ عن أشياخه أنه عاشَ مائةً وثمانينَ سنةً ، وأنشدَ قوله لِعَمَرَ :

ثلاثةَ أهلينَ أفنيتُهُم

فقالَ له عُمَرُ : كم لبثتَ مع كلِّ أهلٍ ؟ قالَ : ستينَ سنةً .

وقالَ ابنُ قتيبةَ : « عمُرُ مائتينَ وعشرينَ سنةً ، وماتَ بأصبهانَ » .

قالَ ابنُ عبد البرِّ : وهذا أيضًا لا يُدفعُ ؛ لأنه قالَ في الشعرِ الذي أنشده عُمَرُ : أنه أفنى ثلاثةَ قرونٍ كلِّ قرنٍ ستينَ سنةً ، فهذه مائةٌ وثمانونَ سنةً ، ثمَّ عُمَرُ إلى زمنِ ابنِ الزبيرِ ، وإلى أن هاجى أوسَ بنَ مغراءَ ، ثمَّ ليلَى الأخيليةَ .

.....

العراقي =

واسمُ «النابغة» قيسُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُدُسٍ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَبِهِ
جَزَمَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «تَارِيخِ أَصْبَهَانَ»، وَالسَّمْعَانِي فِي «الْأَنْسَابِ» وَقِيلَ:
اسْمُهُ «حَيَّانُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»، حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

وَأَخْرَجَ مَنْ مَاتَ بِالطَّائِفِ مِنَ الصَّحَابَةِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ»، وَأَخْرَجَ
مَنْ مَاتَ بِسَمَرْقَنْدٍ مِنْهُمْ: «قُتْمُ بْنُ الْعَبَّاسِ».

• النَّوْعُ الْمُؤَفِّيُّ أَرْبَعِينَ :

مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ

هَذَا - وَمَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ - أَصْلٌ أَصِيلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي مَعْرِفَةِ الْمُرْسَلِ وَالْمُسْنَدِ .

قَالَ «الْخَطِيبُ الْحَافِظُ» : «التَّابِعِيُّ مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ» .

قُلْتُ : وَمُطْلَقُهُ مَخْصُوصٌ بِالتَّابِعِ بِإِحْسَانٍ . وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ مِنْهُمْ : «تَابِعٌ وَتَابِعِيٌّ» .

وَكَلَامُ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» وَغَيْرِهِ ، مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ يَكْفِي فِيهِ أَنْ يَسْمَعَ مِنَ الصَّحَابِيِّ أَوْ يَلْقَاهُ ، وَإِنْ لَمْ تَوْجِدِ الصَّحْبَةَ الْعُرْفِيَّةَ . وَالِاِكْتِفَاءُ فِي هَذَا بِمُجَرَّدِ اللَّقَاءِ وَالرُّؤْيَا ، أَقْرَبُ مِنْهُ فِي «الصَّحَابِيِّ» ؛ نَظْرًا إِلَى مُقْتَضَى اللَّفْظَيْنِ فِيهِمَا ^{٢٥٣} .

٢٥٣- العراقي: قوله: «قال الخطيب الحافظ: «التابعي من صحب الصحابي» . قلت: ومطلقه مخصوص بالتابعي بإحسان. ويقال للواحد

.....

العراقي =

منهم : « تابع وتابعي » ، وكلام الحاكم أبي عبد الله وغيره مُشعرٌ بأنه يكفي فيه أن يسمع من الصحابي أو يلقاه وإن لم توجد الصُحبة العُرفية ، والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في الصحابي ؛ نظرًا إلى مُقتضى اللفظين فيهما » - انتهى .

وفيه أمور :

أحدها : أن تقديم المصنف كلام الخطيب في حدّ التابعي على كلام الحاكم وغيره ، وتضديره به كلامه ؛ ربما يُوهم ترجيحه على القول الذي بعده .

وليس كذلك ؛ بل الراجح الذي عليه العمل قول الحاكم وغيره في الاكتفاء بمجرد الرؤية دون اشتراط الصُحبة ، وعليه يدلُّ عملُ أئمة الحديث : مسلم بن الحجاج ، وأبي حاتم ابن حبان ، وأبي عبد الله الحاكم ، وعبد الغني بن سعيد وغيرهم .

وقد ذكّر مسلم بن الحجاج في كتاب « الطبقات » : « سليمان بن مهران الأعمش » في طبقة التابعين ، وكذلك ذكره ابن حبان فيهم ، وقال : « إنما أخرجناه في هذه الطبقة لأن له لُقياً وحفظاً ، رأى أنس بن مالك وإن لم يصح له سماع المسند عن أنس » ، وقال علي بن المديني : « لم يسمع الأعمش من أنس إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام » .

الهراقفي =

فأما طرق الأعمش عن أنس، فإنما يزويها عن يزيد الرقاشي عن أنس. وقال يحيى بن معين: «كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل»، وقد أنكر على أحمد بن عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابن فضيل عن الأعمش قال: «رأيت أنسا بال فغسل ذكره غسلًا شديدًا ثم توضأ ومسح على خفيه فصلني بنا، وحدثنا في بيته». وقال الترمذي: «لم يسمع من أحد من الصحابة».

وأما رواية الأعمش، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ: أنه قال: «الخوارج كلاب النار». فهو مرسل، فقد قال أبو حاتم الرازي: «إنه لم يسمع من ابن أبي أوفى».

وهذا الحديث وإن رواه إسحاق الأزرق عنه هكذا كما رواه ابن ماجه في «سننه»، فقد رواه عبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن الحسين بن واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ.

وليس للأعمش رواية عن أحد من الصحابة في شيء من الكتب الستة إلا هذا الحديث الواحد عند ابن ماجه.

وكذلك عدَّ عبد الغني بن سعيد الأزدي الأعمش في التابعين في «جزء له جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب».

وكذلك عدَّ فيهم أيضًا «يحيى بن أبي كثير»؛ لكونه لقي أنسا، وقد

العراقي =

قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ : «إِنَّهُ لَمْ يُذْرِكْ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، فَإِنَّهُ رَأَاهُ رُؤْيَةً ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ» ، وَكَذَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : «وَحَدِيثُهُ عَنْ أَنَسٍ مَرْسَلٌ» .

قُلْتُ : فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» رَوَيْتُهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ لِحَدِيثِ إِسْلَامِهِ ، وَلَكِنَّ مُسْلِمًا قَرَنَ رِوَايَةَ يَحْيَى مَعَ رِوَايَةِ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، وَكَانَ اعْتِمَادُ مُسْلِمٍ عَلَى رِوَايَةِ شَدَّادٍ فَقَطْ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ : «قَالَ عِكْرِمَةُ : وَلَقِيَ شَدَّادُ أَبِي أُمَامَةَ» - فَذَكَرَهُ ، وَسَكَتَ عَنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، وَهِيَ بِصِغَةِ الْعَنْعَنَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَذَكَرَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ أَيْضًا «جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ» فِي التَّابِعِينَ ؛ لِكَوْنِهِ رَأَى أَنَسًا .

وَقَدْ رَوَى عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ قَالَ : «مَاتَ أَنَسٌ وَلِيَ خَمْسُ سِنِينَ» .

وَذَكَرَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ أَيْضًا «مُوسَى بْنَ أَبِي عَائِشَةَ» فِي التَّابِعِينَ ؛ لِكَوْنِهِ لَقِيَ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» فِي «النَّوْعِ الرَّابِعِ عَشَرَ» : «هُنَّ طَبَقَاتٌ ؛ خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً ، آخِرُهُمْ مَنْ لَقِيَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَمَنْ لَقِيَ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

العراقى =

ففي كلام هؤلاء الأئمة الاكتفاء في التابعي بمجرد رؤية الصحابي ولقيته له دون اشتراط الصُحبة ، إلا أن ابن حبان يشترط في ذلك أن تكون رؤيته له في سن من يحفظ عنه ، فإن كان صغيراً لم يحفظ عنه فلا عبرة برويته ، كـ «خلف بن خليفة» ، فإنه عدّه في أتباع التابعين ، وإن كان رأى عمرو بن حريث ؛ لكونه كان صغيراً .

وقد روى الترمذي في «الشمائل» عن علي بن حجر ، عن خلف بن خليفة . قال : «رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي ﷺ وأنا غلام صغير» ، وهذا إسناد صحيح .

وما اختاره ابن حبان له وجه تقدم مثله في الرؤية المقتضية للصُحبة ، هل يُشترط فيها التمييز أم لا؟^(١) .

(١) قال ابن حبان في ترجمته في «الثقات» (٦/٢٧٠) : «لم يدخل خلف بن خليفة في التابعين وإن كان له رؤية من الصحابة ؛ لأنه رأى عمرو بن حريث وهو صبي صغير ولم يحفظ عنه شيئاً .

فإن قال قائل : فلم أدخلت الأعمش في التابعين ، وإنما له رؤية دون رواية كما لخلف بن خليفة سواء؟

يقال له : إن الأعمش رأى أنسا بواسط يخطب ، والأعمش بالغ يعقل ، وحفظ منه خطبته ، ورآه بمكة يصلي عند المقام ، وحفظ عنه أحرفاً حكاها ، فليس حكم البالغ إذا رأى وحفظ كحكم غير البالغ إذا رأى ولم يحفظ» اهـ .

قلت : على أن رؤيته لعمرو بن حريث قد أنكرها ابن عيينة والإمام أحمد . =

العراقي =

الأمرُ الثاني : أنَّ الخطيبَ وإنَّ كَانَ قَالَ فِي كِتَابِ «الكفاية» ما حكَاهُ عَنْهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّ التَّابِعِيَّ مَنْ صَحَبَ الصَّحَابِيَّ ، فَإِنَّهُ عَدَّ «مَنْصُورَ بَنِ الْمُعْتَمِرِ» مِنَ التَّابِعِينَ فِي «جُزْءٍ لَهُ جَمَعَ فِيهِ رِوَايَةَ السِّتَةِ مِنَ التَّابِعِينَ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ» ، وَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ مَنْصُورِ بَنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ هَلَالِ بَنِ يَسَافٍ ، عَنْ رَبِيعِ بَنِ خَثِيمٍ ، عَنْ عَمْرِو

= قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَنِ أَحْمَدَ بَنِ حَنْبَلٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ لِسُفْيَانَ بَنِ عَيْيَنَةَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، عِنْدَنَا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : خَلْفُ بَنِ خَلِيفَةَ ، زَعَمَ أَنَّهُ رَأَى عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ . فَقَالَ : كَذِبٌ ، لَعَلَّهُ رَأَى جَعْفَرَ بَنِ عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ .

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْمِيمُونِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : أَحْمَدَ بَنِ حَنْبَلٍ - يُسْأَلُ : رَأَى خَلْفَ بَنِ خَلِيفَةَ عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ عِنْدِي شَبَهٌ عَلَيْهِ حِينَ قَالَ : رَأَيْتَ عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا ابْنُ عَيْيَنَةَ ، وَشُعْبَةُ ، وَالْحِجَّاجُ لَمْ يَرَوْا عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ ، يَرَاهُ خَلْفٌ ؟! مَا هُوَ عِنْدِي إِلَّا شَبَهٌ عَلَيْهِ .

قُلْتُ : وَمَا يَنْفِي رُؤْيَاهُ لِعَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ : مَا رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : «فَرَضَ لِي عَمْرُو بَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا ابْنُ ثَمَانَ سَنِينَ» .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ الْأَعْلَامِ» (٣٤٢/٨) :

«هَذَا يَنْفِي رُؤْيَاهُ عَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ» .

قُلْتُ : وَذَلِكَ أَنَّ عَمْرُو بَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَلِيَ سَنَةَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ ، فَعَلَى أَعْبَدِ الْإِحْتِمَالَاتِ يَكُونُ مَوْلِدُ خَلْفِ بَنِ خَلِيفَةَ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ ، وَعَمْرُو بَنِ حَرِيثٍ إِنَّمَا تَوَفَّى سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ ، فَقَدْ مَاتَ - بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ - قَبْلَ مَوْلِدِ خَلْفٍ ، فَكَيْفَ يَرَاهُ خَلْفٌ !!

.....

العراقي =

ابن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب مرفوعاً: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؛ ثَلُثَ الْقُرْآنِ».

قَالَ الْخَطِيبُ: «مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ لَهُ [مِنَ الصُّحَابَةِ]»^(١): ابن أبي أوفى.

قلت: وإنما له رؤية فقط دون الصحبة والسمع.

وقد ذكره مسلم وابن حبان وغيرهما في طبقة أتباع التابعين، ولم أرَ مَنْ عدّه في طبقة التابعين، وقال النووي في «شرح مسلم»: «ليس بتابعي، ولكنه من أتباع التابعين».

فقد عدّه الخطيب في التابعين وإن لم يُعرف له صحبة لابن أبي أوفى،

(١) زيادة من «الجزء» المذكور (ص: ٢٢)، وأيضاً من «شرح الألفية» للعراقي. وزيد في بعض المطبوعات لنكت العراقي «رؤية»، فصارت هكذا: «له رؤية من الصحابة ابن أبي أوفى»، وهذا لا أظنه إلا تصرفاً من المصحح، ثم هو يتعارض مع ما بعده، حيث إن العراقي قال في شرحه لمراد الخطيب: «وإنما له رؤية فقط دون الصحبة والسمع»، فلو كان الخطيب صرح بالرؤية لما كان في تفسير العراقي فائدة.

وأصرح منه صنيعة في «شرح الألفية» (٤٦/٣)، حيث قال: «وقول الخطيب: «له من الصحابة ابن أبي أوفى» يريد في الرؤية لا في السماع والصحبة».

وانظر أيضاً: «فتح المغيث» للسخاوي (١٤٧/٤).

وَهَذِهِ مُرَبَّمَاتٌ فِي هَذَا النَّوعِ :

إِحْدَاهَا : ذَكَرَ «الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» أَنَّ التَّابِعِينَ عَلَى
خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً :

الأُولَى : الَّذِينَ لَحِقُوا الْعَشْرَةَ : «سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ،
وَقَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، وَأَبُو عُمَانَ النَّهْدِيُّ ، وَقَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ ،

العراقي =

فيحتمل قوله في «الكفاية» : «مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ» عَلَى أَنْ الْمُرَادَ اللَّقِيَّ ؛
جَمْعًا بَيْنَ كَلَامِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الأمرُ الثالثُ : أَنْ تَعَقَّبَ الْمُصَنِّفُ لِكَلَامِ الْخَطِيبِ بِقَوْلِهِ : «قُلْتُ :
وَمُطَلِّقُهُ مَخْصُوصٌ بِالتَّابِعِ بِإِحْسَانٍ» ؛ فِيهِ نَظَرٌ .

مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِنْ أَرَادَ بِ«الإِحْسَانِ» : أَنْ لَا يَرْتَكِبَ أَمْرًا يُخْرِجُهُ عَنِ
الإِسْلَامِ فَهُوَ كَذَلِكَ ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ وَإِنْ أَطْلَقُوا أَنَّ التَّابِعِيَّ مَنْ لَقِيَ أَحَدًا
مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَمُرَادُهُمْ : مَعَ الإِسْلَامِ ، إِلَّا أَنَّ الإِحْسَانَ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَى
الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ ، كَمَا فَسَّرَهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَوَالِ جَبْرِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ
الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ .

وَإِنْ أَرَادَ الْمُصَنِّفُ بِ«الإِحْسَانِ» : الْكَمَالَ فِي الإِسْلَامِ أَوْ الْعَدَالَةَ ، فَلَمْ
أَرِ مَنْ اشْتَرَطَ ذَلِكَ فِي حَدِّ التَّابِعِيِّ ، بَلْ مِنْ صَنَّفَ فِي الطَّبَقَاتِ أَدْخَلَ فِيهِمْ
الثَّقَاتِ وَغَيْرَهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَبُو سَاسَانَ حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْدِرِ، وَأَبُو وَاثِلٍ، وَأَبُو رَجَاءِ
الْعُطَارِدِيِّ» وَغَيْرُهُمْ.

وَعَلَيْهِ فِي بَعْضِ هَؤُلَاءِ إِنْكَارٌ: فَإِنَّ «سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ»
لَيْسَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ
أَكْثَرِ الْعَشْرَةِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَصِحُّ لَهُ رِوَايَةٌ عَنْ أَحَدٍ مِنَ
الْعَشْرَةِ إِلَّا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ^{٢٥٤}.

قُلْتُ: وَكَانَ «سَعْدٌ» آخِرَهُمْ مَوْتًا.

٢٥٤- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ - عِنْدَ ذِكْرِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - : «وَقَدْ قَالَ
بَعْضُهُمْ: لَا تَصِحُّ لَهُ رِوَايَةٌ^(١) عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَشْرَةِ إِلَّا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ» -
انْتَهَى.

قُلْتُ: هَكَذَا أَبْهَمَ الْمُصَنِّفُ قَائِلَ ذَلِكَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَخَذَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ
قِتَادَةَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «مَقْدِمَةِ صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ هِمَامٍ قَالَ: دَخَلَ
أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قِتَادَةَ، فَلَمَّا قَامَ قَالُوا: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ
بَدْرِيًّا؟ فَقَالَ قِتَادَةُ: «هَذَا كَانَ سَائِلًا قَبْلَ الْجَارِفِ لَا يَعْزِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا
وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثْنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثْنَا سَعِيدُ
ابْنَ الْمُسَيْبِ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ» - انْتَهَى.

(١) فِي «ز»: «رُؤْيَةٌ».

.....

العراقي =

وقد اختلف الأئمة في سماعه من «عمر»، فأنكر صحة سماعه منه الجمهور - وهم: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي -، وأثبت سماعه منه أحمد بن حنبل فقال: «قد رآه وسمع منه». وقال يحيى بن معين: «رأى عمر وكان صغيراً». وقال أبو حاتم الرازي: «رآه على المنبر ينعى النعمان بن مقرن»^(١).

وأما سماعه من «عثمان» و«علي»، فإنه ممكن غير مُمتنع، ولكن لم أر في «الصحيح» التصريح بسماعه من واحد منهما.

وذكر الحافظ أبو الحجاج المزي في «تهذيب الكمال» أن روايته عنهما في «الصحيحين».

ولم أر له عنهما في «الصحيحين» إلا قوله: «إن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك» أي: الاستلقاء في المسجد، وحديثه قال: «اختلف علي

(١) الخلاف في سماع سعيد بن المسيب من عمر هو - والله أعلم - خلاف لفظي، فإن من أثبت سماعه منه إنما أراد في الجملة أي سمع منه قليلاً، ومن نفى سماعه منه أراد أنه لم يسمع منه أكثر ما يرويه عنه. ولهذا؛ علق ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» (٣١٠/١) على قول الإمام أحمد المذكور، بقوله:

«ومراده أنه سمع منه شيئاً يسيراً، لم يرد أنه سمع منه كل ما روى عنه؛ فإنه كثير الرواية عنه، ولم يسمع ذلك كله منه قطعاً» اهـ.

.....

العراقي =

وعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا بَعْثَانِ فِي الْمُتَعَةِ فَقَالَ عَلِيٌّ : « مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى
عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ » الْحَدِيثُ .

وهذا الحديث لم يعزه الحافظ أبو الحجاج المزني في «الأطراف» إلى
واحد من الشيوخين ، بل عزاه للنسائي فقط ، وهو متفق عليه كما ذكرته .
ولم أر لسعيد في «الصحيح» عن عمر وعثمان وعلي غير هذا من غير
تصريح بالسماع .

نعم ؛ روينا في «مسند أحمد» من رواية موسى بن وردان قال :
سمعتُ سعيدَ بنَ المسيبِ يقولُ : سمعتُ عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ وهو يخطُبُ
على المنبرِ : كنتُ أبتاعُ التمرَ من بطنِ من اليهودِ يقالُ لهم : بنو قينقاع ،
فأبيعه بربح ، فبلغَ ذلكَ رسولَ اللهِ ﷺ فقال : « يا عثمانُ ! إذا اشتريت
فاكتل ، وإذا بعثَ فكل » .

ورواه البزارُ أيضًا في «مسنده» من هذا الوجه ، وفيه قال : سمعتُ
عثمانَ يقولُ على المنبرِ : كنتُ أبتاعُ التمرَ ، فأكتالُ في أوعيتي ، ثم أهبطُ
به إلى السوقِ فأقولُ فيه كذا وكذا ، فأخذُ ربحي وأخلي بينهم وبينه ، فبلغَ
ذلكَ النبيَّ ﷺ فقال : « إذا ابتعتَ فاكتل ، وإذا بعثَ فكل » .

و«موسى بن وردان» وإن كان وثقه العجلي وأبو داود ، فإن الحديث
من رواية ابن لهيعة عنه ، قال البزارُ : « لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من
هذا الوجه بهذا الإسناد » - انتهى .

.....

العراقي =

والحديث؛ رواه ابن ماجه في «سننه» إلا أنه قال فيه: «عن عثمان» لم يُصرِّح بسماعٍ سعيدٍ منه - والله أعلم.

وله حديث آخر في «المسند» صرِّح بالسماع فيه من عثمان؛ قال فيه: «رأيت عثمان قاعدًا في المقاعد، فدعا بطعام مما مسَّته النار، فأكله ثم قام إلى الصلاة فصلَّى، ثم قال عثمان: قعدت مقعد رسول الله ﷺ وأكلت طعام رسول الله ﷺ، وصليت صلاة رسول الله ﷺ».

وإسناده جيد؛ قال فيه أحمد: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثني شعيب أبو شيبة: سمعت عطاء الخراساني يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: رأيت عثمان.

وهؤلاء كلهم مُختج بهم في «الصحيح»، إلا أبا شيبة، وهو: «شعيب ابن زريق المقدسي»، وقد وثقه دحيم وابن حبان والدارقطني؛ فثبت سماعه من عثمان^(١) - والله أعلم.

(١) قلت: كلا؛ فإنه معلول أيضًا بمثل علة الحديث السابق؛ فأبو شيبة هذا وإن كان قد وثقه من ذكر، فالدارقطني - وهو منهم - قد ضعفه في موضع آخر، وهو في «العلل» (١١٧/٧ - ١١٨)، ولذا قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يخطئ». ثم إنه رواه مرة أخرى عن عطاء، عن سعيد، أن عثمان جلس - الحديث؛ فلم يذكر فيه التصريح بالسماع. أخرجه: البزار (٣٧٦).

وَذَكَرَ «الْحَاكِمُ» قَبْلَ كَلَامِهِ الْمَذْكُورِ أَنَّ «سَعِيدًا» أَدْرَكَ «عُمَرَ»
فَمَنْ بَعْدَهُ إِلَى آخِرِ الْعَشْرَةِ . وَقَالَ : «لَيْسَ فِي جَمَاعَةِ التَّابِعِينَ
مَنْ أَدْرَكَهُمْ وَسَمِعَ مِنْهُمْ غَيْرُ سَعِيدٍ وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ» .

وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى مَا قَالَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ . نَعَمْ ؛ «قَيْسُ بْنُ
أَبِي حَازِمٍ» سَمِعَ الْعَشْرَةَ وَرَوَى عَنْهُمْ ، وَلَيْسَ فِي التَّابِعِينَ أَحَدٌ
رَوَى عَنِ الْعَشْرَةِ سِوَاهُ ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ بْنِ
خِرَاشِ الْحَافِظُ» فِيمَا رُوِيَ أَوْ بَلَّغْنَا عَنْهُ . وَعَنْ «أَبِي دَاوُدَ
السَّجِسْتَانِيِّ» أَنَّهُ قَالَ : «رَوَى عَنِ الثُّعْبَةِ وَلَمْ يَرَوْا عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ» .

وَيَلِي هَؤُلَاءِ : التَّابِعُونَ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ ، كَ«عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَأَبِي أَمَامَةَ
أَسْعَدَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، وَأَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ» ، وَغَيْرِهِمْ .

= وقد رواه معمر عن عطاء، عن سعيد، أن عثمان بن عفان؛ فلم يذكر فيه أيضًا
التصريح بالسماع. أخرجه: عبد الرزاق (١٦٦/١).
ومعمر أثبت، فكيف وأبو شيبة لم يثبت على ذكر التصريح بالسماع. وبالله
التوفيق.

الثَّانِيَّةُ : « الْمُخْضَرْمُونَ » مِنَ التَّابِعِينَ : هُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا
الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَسْلَمُوا وَلَا صُحْبَةَ لَهُمْ ،
وَاحِدُهُمْ « مُخْضَرْمٌ » - بَفَتْحِ الرَّاءِ - كَأَنَّهُ خُضِرَ أَيْ قُطِعَ عَنْ
نُظْرَائِهِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الصُّحْبَةَ وَغَيْرَهَا ٢٥٥ .

٢٥٥- العراقي: قوله: «الثانية: المُخْضَرْمُونَ مِنَ التَّابِعِينَ: هُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسْلَمُوا وَلَا صُحْبَةَ لَهُمْ، وَاحِدُهُمْ: «مُخْضَرْمٌ» بَفَتْحِ الرَّاءِ، كَأَنَّهُ خُضِرَ أَيْ: قُطِعَ عَنْ نُظْرَائِهِ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الصُّحْبَةَ وَغَيْرَهَا» - انتهى.

هَكَذَا اقْتَصَرَ الْمُصَنِّفُ عَلَى أَنَّ الْمُخْضَرْمَ مَأْخُودٌ مِنَ الْخُضْرَمَةِ - وَهِيَ الْقَطْعُ - وَأَنَّهُ بَفَتْحِ الرَّاءِ ، وَالَّذِي رَجَّحَهُ الْعَسْكَرِيُّ فِي «اشْتِقَاقِهِ» غَيْرُ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ ، فَقَالَ فِي كِتَابِ «الْأَوَائِلِ» : «الْمُخْضَرْمَةُ مِنَ الْإِبْلِ : الَّتِي تُتَجَّتْ مِنَ الْعَرَابِ وَالْيَمَانِيَّةِ ، فَقِيلَ : رَجُلٌ مُخْضَرْمٌ إِذَا عَاشَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ» ، قَالَ : وَ«هَذَا أَعْجَبُ الْقَوْلَيْنِ إِلَيَّ» - انتهى .

قُلْتُ : فَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الشَّيْءِ الْمَتَرَدِّ بَيْنَ أَمْرَيْنِ ؛ هَلْ هُوَ مِنْ هَذَا أَوْ مِنْ هَذَا؟ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : «لِحَمِّ مُخْضَرْمٍ - بَفَتْحِ الرَّاءِ - لَا يُدْرَى مِنْ ذِكْرِ هُوَ أَمْ أَتَى» ؛ قَالَ : «وَالْمُخْضَرْمُ أَيْضًا : الشَّاعِرُ الَّذِي أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ ؛ مِثْلَ لَبِيدٍ ، وَرَجُلٌ مُخْضَرْمٌ النَّسَبِ أَيْ : دَعِيٌّ» (١) .

(١) في «م»: «ورجل مخضرم النسب، أي مجهول النسب، أي دعي».

العراقي =

وقال صاحب «المُحَكَّم»: «رجلٌ مخضرمٌ: إذا كانَ نِصْفُ عُمُرِهِ فِي الجاهليةِ ونِصْفُهُ فِي الإسلامِ، وشاعرٌ مخضرمٌ: أدركَ الجاهليةَ والإسلامَ ورجلٌ مخضرمٌ: أبوه أبيضٌ وهو أسودٌ، ورجلٌ مخضرمٌ: ناقصُ الحَسَبِ، وقيل: هو الذي ليسَ بكرِيمِ النَسَبِ، وقيل: هو الدَعِيّ، وقيل: المخضرمُ فِي نَسَبِهِ: المِخْتَلَطُ مِنْ أَطْرَافِهِ، وقيل: هو الذي لَا يُعْرَفُ أبُوهُ، وقيل: هو الذي ولدتهُ السَّرَارِي»، ثُمَّ قَالَ: «ولِحْمِ مخضرمٍ لَا يُدْرِي مِنْ ذَكَرٍ هُوَ أَمْ أَنْثَى؟ وطعامٌ مخضرمٌ حكاةُ ابنِ الأعرابيِّ ولم يُفَسِّرْهُ»، قَالَ: «وعِنْدِي أَنَّهُ الذي ليسَ بحلِوٍ ولا مُرٍّ، وماءٌ مخضرمٌ: غيرٌ عَذِبٍ، عنه أيضًا» - انتهى.

فالمُخْضَرْمُ - عَلَى هَذَا - مَتَرَدِّدٌ بَيْنَ الصَّحَابَةِ؛ لِإِدْرَاكِه زَمَنَ الجاهليةِ والإسلامِ، وَبَيْنَ التَّابِعِينَ؛ لِعَدَمِ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُوَ مَتَرَدِّدٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنَ النِّقْصِ؛ لِكُونِهِ نَاقِصَ الرِّتْبَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ؛ لِعَدَمِ الرُّؤْيَةِ مَعَ إِمكَانِهَا.

قَالَ صَاحِبُ «النِّهَايَةِ»: «وَأَضْلُ الخَضْرَمَةِ: أَنْ تَجْعَلَ الشَّيْءَ بَيْنَ بَيْنٍ، فَإِذَا قُطِعَ بَعْضُ الأُذُنِ فَهِيَ بَيْنَ الوَافِرَةِ والنَّاقِصَةِ»، قَالَ: «وَكَانَ أَهْلُ الجاهليةِ يُخْضِرُمُونَ نَعَمَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ الإسلامُ أَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْضِرُمُوا مِنْ غَيْرِ المَوْضِعِ الذي يُخْضِرُمُ مِنْهُ أَهْلُ الجاهليةِ»، قَالَ: «وَمِنْهُ قِيلَ لِكُلِّ مَنْ أَدْرَكَ الجاهليةَ والإسلامَ: مُخْضَرْمٌ؛ لِأَنَّهُ أَدْرَكَ الخَضْرَمَتَيْنِ».

العراقي =

وروى أبو داود من حديث زُبَيْبِ الْعَنْبَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: « قَدْ كُنَّا
أَسْلَمْنَا وَخَضَرْنَا آذَانَ النَّعَمِ » الحديث .

وقد ضَبَطَ بعضهم «المُخْضَرِّمِينَ» بكسر الراءِ عَلَى الفاعلية ، فكأنهم
كانُوا إِذَا أُسْلِمُوا خَضَرُوا آذَانَ نَعَمِهِمْ ؛ لِيُعْرَفَ بِذَلِكَ إِسْلَامُهُمْ فَلَا يُتَعَرَّضُ
لَهُمْ .

فعلَى هَذَا؛ هل يُشْتَرَطُ فِي حَدِّ الْمُخْضَرِّمِ مِنْ حَيْثُ الْإِصْطِلَاحُ أَنْ
يَكُونَ إِسْلَامُهُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى لَا يَدْخُلَ فِيهِمْ مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
وَالْإِسْلَامَ ، ثُمَّ أُسْلِمَ بَعْدَ وَفَاةِ ﷺ ، أَوْ لَا يَشْتَرَطُ وَقَوْعُ إِسْلَامِهِ فِي
حَيَاتِهِ ، بَلْ وَلَوْ أُسْلِمَ بَعْدَهُ سُمِّيَ مُخْضَرَّمًا؟

أَطْلَقَ الْمُصَنِّفُ «الإِسْلَامَ» ، وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِحَيَاتِهِ ﷺ .

وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ مُسْلِمًا ﷺ عَدَّ فِي الْمُخْضَرِّمِينَ «جَبِيرَ بْنَ
نُفَيْرٍ» ، وَإِنَّمَا أُسْلِمَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، كَمَا قَالَ أَبُو حَسَانَ الزِّيَادِيُّ .

ثُمَّ مَا الْمَرَادُ بِأَدْرَاكِ الْجَاهِلِيَّةِ؟

تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ صَاحِبِ «المُخْكَمِ» أَنَّ يَكُونُ نِصْفُ عُمُرِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَنِصْفُهُ فِي الْإِسْلَامِ .

وهذا ليس بشرط في المخضرم في اصطلاح أهل الحديث .

ولم يشترط أهل اللغة أيضا كونهم ليست لهم صحبة ، فالصحابه

.....

العراقي =

الذين عاشوا سِتِّينَ في الجاهلية وسِتِّينَ في الإسلام - كـ «حكيم بن حزام» و«حسان بن ثابت»، وَمَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ مَعَهُمْ فِي النُّوعِ الَّذِي قَبْلَهُ - مُخَضَّرُمُونَ مِنْ حَيْثُ اصْطَلَحَ أَهْلُ اللُّغَةِ، وَلَيْسُوا مَخْضَرَمِينَ مِنْ حَيْثُ اصْطَلَحَ أَهْلُ الْحَدِيثِ .

ثُمَّ مَا الْمُرَادُ بِإِدْرَاكِ الْجَاهِلِيَّةِ؟

ذَكَرَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» - عِنْدَ قَوْلِ مُسْلِمٍ: «وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ، وَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ» - «أَنَّ مَعْنَاهُ: كَانَا رَجُلَيْنِ قَبْلَ بَعْتِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَالجَاهِلِيَّةُ مَا قَبْلَ بَعْتِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سُمُّوا بِذَلِكَ لِكثْرَةِ جَهَالَاتِهِمْ» - انْتَهَى .

وَفِيمَا قَالَهُ نَظَرٌ؛ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِ«إِدْرَاكِ الْجَاهِلِيَّةِ» إِدْرَاكُ قَوْمِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَإِنَّ الْعَرَبَ بَادَرُوا إِلَى الْإِسْلَامِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ وَزَالَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَخَطَبَ ﷺ فِي الْفَتْحِ بِإِبْطَالِ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ وَسِدَانَةِ الْكَعْبَةِ .

وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي الْمَخْضَرَمِينَ: «يُسَيَّرُ بَنُ عَمْرٍو»، وَإِنَّمَا وُلِدَ بَعْدَ زَمَنِ الْهَجْرَةِ، وَكَانَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ دُونَ الْعَشْرِ سِنِينَ، فَأَدْرَكَ بَعْضَ زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي قَوْمِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَذَكَرَهُمْ «مُسْلِمٌ» فَبَلَغَ بِهِمْ عِشْرِينَ نَفْسًا، مِنْهُمْ :
 «أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَفْلَةَ الْكِنْدِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ
 مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، وَعَبْدُ خَيْرِ بْنِ يَزِيدِ الْخَيْوَانِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ
 النَّهْدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلٍّ، وَأَبُو الْحَلَالِ الْعَتَكِيُّ رَبِيعَةُ بْنُ
 زُرَّارَةَ».

وَمِمَّنْ لَمْ يَذْكُرْهُ «مُسْلِمٌ» مِنْهُمْ : «أَبُو مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيُّ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَوْبٍ، وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٥٦ .

٢٥٦- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَذَكَرَهُمْ مُسْلِمٌ فَبَلَغَ بِهِمْ عِشْرِينَ نَفْسًا،
 مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَفْلَةَ الْكِنْدِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ
 الْأَوْدِيِّ، وَعَبْدُ خَيْرِ بْنِ يَزِيدِ الْخَيْوَانِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ مَلٍّ، وَأَبُو الْحَلَالِ الْعَتَكِيُّ رَبِيعَةُ بْنُ زُرَّارَةَ. وَمِمَّنْ لَمْ يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ
 مِنْهُمْ: أَبُو مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَوْبٍ، وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ» -
 انْتَهَى.

اقتصر المصنّف على ذكر ستة ممّن ذكرهم مسلمٌ، وزاد من عنده اثنين
 آخرين، يُشيرُ بذلك إلى أنّ مُسْلِمًا أهْمَلَ بعضهم؛ فنذكرُ - أولاً - بقيةَ
 العِشْرِينَ الذين ذكرهم مسلمٌ، ثمّ نذكرُ زيادةً عليه وعلى المصنّف.

العراقي =

فَأَمَّا بَقِيَّةُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ مُسْلِمٌ ، فَهُمْ :

«شَرِيحُ بْنُ هَانِيٍّ الْحَارِثِيُّ» ، و«الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ» ، و«الْأَسْوَدُ
ابْنُ هَلَالِ الْمُحَارِبِيِّ» ، و«الْمَعْرُورُ بْنُ سُؤَيْدٍ» ، و«مَسْعُودُ بْنُ حِرَاشٍ» أَخُو
رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، و«مَالِكُ بْنُ عُمَيْرٍ» ، و«شَيْبَلُ بْنُ عَوْفِ الْأَحْمَسِيِّ» ،
و«أَبُو رَجَاءِ الْعُطَارِدِيُّ» ، وَاسْمُهُ عِمْرَانُ بْنُ مِلْحَانَ» ، و«غَنِيْمُ بْنُ قَيْسٍ» ،
وَيُكْنَى أَبَا الْعَنْبَرِ» ، و«أَبُو رَافِعِ الصَّائِغِ» ، وَاسْمُهُ نَفِيعٌ» ، و«خَالِدُ بْنُ عُمَيْرِ
الْعَدَوِيِّ» ، و«ثَمَامَةُ بْنُ حَزْنِ الْقُشَيْرِيِّ» ، و«جَبْرِ بْنُ نَفِيرِ الْحَضْرَمِيِّ» ،
و«يُسَيْرٌ - وَيُقَالُ : أُسَيْرٌ - بْنُ عَمْرٍو - وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ : ابْنُ جَابِرٍ» ؛
هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ مُسْلِمٌ ﷺ .

وَمَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ وَلَا الْمُصَنِّفُ :

«أَسْلَمُ مَوْلَى عُمَرَ» ، و«أُوَيْسُ بْنُ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ» ، و«أَوْسَطُ الْبَجَلِيِّ» ،
و«جَبْرِ بْنُ الْخُوَيْرِثِ» ، و«حَابِسُ الْيَمَانِيِّ» ، و«حَجْرُ بْنُ عَنَسِ» ،
و«شَرِيحُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَاضِي» ، و«أَبُو وَاثِلِ شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ» ، و«عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَكِيمٍ» ، و«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيِّ» ، و«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
غَنَمٍ» ، و«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزْبُوعٍ» ، و«عَبِيدَةُ بْنُ عَمْرٍو السَّلْمَانِيُّ» ،
و«عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ» ، و«قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ» ، و«كَعْبُ الْأَحْبَارِ» ، و«مُرَّةُ بْنُ
شَرَاخِيلِ الطَّيْبِ» ، و«مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ» ، و«أَبُو عِنْبَةَ الْخَوْلَانِيُّ» ،
و«أَبُو فَالِجِ الْأَنْمَارِيُّ» .

الثَّالِثَةُ: مِنْ أَكْبَرِ التَّابِعِينَ: «الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ» مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَهُمْ: «سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ». رَوَيْنَا عَنْ «الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» أَنَّهُ قَالَ: «هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ، عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ».

وَرَوَيْنَا عَنْ «ابْنِ الْمُبَارَكِ» قَالَ: «كَانَ فُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

العراقي =

ولا يُعْرَفُ اسْمُ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، كَمَا قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ. وَقِيلَ: اسْمُ أَبِي عِنْبَةَ عَبْدِ اللَّهِ، وَقِيلَ: اسْمُهُ عِمَارَةٌ.

وَأَبُو عِنْبَةَ وَأَبُو فَالِجٍ كِلَاهُمَا أَكَلَ الدَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكِلَاهُمَا مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ فِي صُحْبَةِ بَعْضِ مَنْ تَقَدَّمَ هُمَا، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا صُحْبَةَ لِمَنْ ذَكَرْنَاهُ.

وَفِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ» التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِ أَبِي عِنْبَةَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ الْقِبْلَتَيْنِ؛ لَكِنْ بِإِسْنَادٍ فِيهِ جِهَالَةٌ.

فَهَؤُلَاءِ عِشْرُونَ نَفَرًا مِنَ الْمُخَضَّرِمِينَ لَمْ يَذْكُرْهُمْ مُسْلِمٌ وَلَا الْمُصَنِّفُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الَّذِينَ يَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِمْ ، سَبْعَةٌ « فَذَكَرَ هَؤُلَاءِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ «أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» وَذَكَرَ بَدَلَهُ «سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» . وَرَوَيْنَا عَنْ «أَبِي الزُّنَادِ» تَسْمِيَتَهُمْ فِي كِتَابِهِ عَنْهُمْ ، فَذَكَرَ هَؤُلَاءِ ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ «أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» بَدَلَ «أَبِي سَلَمَةَ ، وَسَالِمٍ» .

الرَّابِعَةُ : وَرَدَ عَنْ «أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ» أَنَّهُ قَالَ : «أَفْضَلُ التَّابِعِينَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ» فَقِيلَ لَهُ : فَعَلَقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ؟ فَقَالَ : «سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلَقَمَةُ ، وَالْأَسْوَدُ» . وَعَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : «لَا أَعْلَمُ فِي التَّابِعِينَ مِثْلَ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ» . وَعَنْهُ أَيْضًا ، أَنَّهُ قَالَ : «أَفْضَلُ التَّابِعِينَ : قَيْسٌ ، وَأَبُو عُثْمَانَ ، وَعَلَقَمَةُ ، وَمَسْرُوقٌ ؛ هَؤُلَاءِ كَانُوا فَاضِلِينَ وَمِنْ عِلْيَةِ التَّابِعِينَ» .

وَأَعْجَبَنِي مَا وَجَدْتُهُ عَنِ «الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ خَفِيفِ الزَّاهِدِ الشِّيرَازِيِّ» فِي كِتَابِ لَهُ ، قَالَ : «اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَفْضَلِ التَّابِعِينَ ، فَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ : سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛

وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ : أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ ؛ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ :
الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ» ٢٥٧ .

وَبَلَّغَنَا عَنْ «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» قَالَ : «لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ فِي
فَتْوَى مِنْ الْحَسَنِ ، وَعَطَاءٍ» يَعْنِي مِنَ التَّابِعِينَ . وَقَالَ أَيْضًا :
«كَانَ عَطَاءٌ مُفْتِيَّ مَكَّةَ ، وَالْحَسَنُ مُفْتِيَّ الْبَصْرَةِ ؛ فَهَذَانِ أَكْثَرُ
النَّاسِ فُتْيَا عِنْدَهُمْ» .

٢٥٧- الحواقي: قوله : «وأعجبني ما وجدته عن الشيخ أبي عبد الله
ابن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له ، قال : اختلف الناس في أفضل
التابعين ، فأهل المدينة يقولون : سعيد بن المسيب ، وأهل الكوفة
يقولون : أويس القرني ، وأهل البصرة يقولون : الحسن البصري» -
انتهى .

والصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة ؛ لِمَا رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»
مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«إِنْ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : أُوَيْسٌ» الْحَدِيثُ .

وقد يُحْمَلُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَحْمَدُ أَيْضًا مِنْ تَفْضِيلِ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ عَلَى سَائِرِ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا فَضِيلَةَ الْعِلْمِ لَا الْخَيْرِيَّةَ الْوَارِدَةَ فِي
الْحَدِيثِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَبَلَّغْنَا عَنْ «أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ» قَالَ : «سَيِّدَاتَا التَّابِعِينَ
مِنَ النِّسَاءِ : حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ ، وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .
وَنَالِثُهُمَا - وَلَيْسَتْ كَهُمَا - أُمُّ الدَّرْدَاءِ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْخَامِسَةُ : رُوِينَا عَنِ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» قَالَ : «طَبَقَةُ
تُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ وَلَمْ يَصِحَّ سَمَاعُ أَحَدٍ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ ،
مِنْهُمْ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدِ النَّخَعِيِّ - وَلَيْسَ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ
النَّخَعِيِّ الْفَقِيهِ - وَبُكَيْرُ بْنُ أَبِي السَّمِيطِ ، وَبُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْأَشَجِّ» وَذَكَرَ غَيْرَهُمْ .

قَالَ : «وَطَبَقَةُ عِدَادُهُمْ عِنْدَ النَّاسِ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ ، وَقَدْ
لَقُوا الصَّحَابَةَ ، مِنْهُمْ : «أَبُو الزِّنَادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ» لَقِيَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنْسَا ؛ وَ«هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ» وَقَدْ أُدْخِلَ عَلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَ«مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ»
وَقَدْ أَدْرَكَ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ ؛ وَ«أُمُّ خَالِدِ بِنْتُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ
الْعَاصِ» .

وَفِي بَعْضِ مَا قَالَهُ مَقَالٌ ٢٥٨ .

٢٥٨- العراقي: قوله: «الخامسة: رُوينا عن الحاكم أبي عبد الله قَالَ: طبقةٌ تُعدُّ في التَّابِعِينَ ولم يصحَّ سماعُ أحدٍ منهم من الصَّحَابَةِ، منهم: إبراهيمُ بنُ سُويدِ النَّخَعِيِّ - وليسَ بإبراهيمَ بنِ يزيدِ النَّخَعِيِّ الفقيهِ - وبكَيْرِ بنِ أَبِي السَّمِيطِ، وبكَيْرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْأَشْجِ»، وذَكَرَ غيرَهُمْ . قَالَ: «وطبقةٌ عِدَادُهُمْ عندَ النَّاسِ في أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وقد لَقُوا الصَّحَابَةَ، منهم: أبو الزُّنَادِ عَبْدُ اللَّهِ بنُ ذَكْوَانَ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ وَأَنْسَا» - إلى آخِرِ كَلَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وفي بَعْضِ مَا قَالَهُ مَقَالٌ» - انتهى .

لم يُبَيِّنِ الْمُصَنِّفُ المَوْضِعَ الَّذِي عَلَى الحَاكِمِ فِيهِ مَقَالٌ، وذلك في مَوْضِعَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ بكَيْرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْأَشْجِ قد عدَّهُ في التَّابِعِينَ عَبْدُ الغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ، كَمَا سَيَأْتِي في النُّوعِ الآتِي بَعْدَ هَذَا، وقد رَوَى عن جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، منهم: ربيعةُ بنُ عبادٍ، والسَّائِبُ بنُ يزيدٍ .

وروايته عن ربيعة بن عبادٍ في «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» للطبراني بإسنادٍ جيدٍ إليه أَنَّهُ حَدَّثَ عن ربيعة بن عبادٍ . قَالَ: «رَأَيْتُ أبا لَهَبٍ بَعَاظٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ» الحديثُ، لكن لَمْ أَرِ في شيءٍ من حديثِهِ التَّصْرِيحَ بِسَمَاعِهِ من أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ .

إِلَّا أَنَّ النِّسَائِيَّ رَوَى في «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادٍ عَلَيَّ شَرِطٍ مُسَلِّمٍ أَنَّ بكَيْرَ بنَ

.....

العراقي =

عبد الله قال: سمعتُ محمودَ بنَ لبيدٍ يقولُ: «أخبرَ رسولُ اللهِ ﷺ عن رجلٍ طلقَ امرأته ثلاثَ تطليقاتٍ» الحديث.

و«محمودُ بنُ لبيدٍ» عدّه غيرُ واحدٍ في الصحابة، منهم: أحمدُ في «مُسْنَدِهِ»، وقالَ البخاريُّ: «إنَّ له صحبةً»، وكذا قالَ ابنُ حبانَ في «الصَّحَابَةِ».

وله في «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» بإسنادٍ صحيحٍ قالَ: «أنا رسولُ اللهِ ﷺ فصلَّى بنا المغربَ في مسجدنا» الحديث.

وفي «المُسْنَدِ» أيضًا بإسنادٍ صحيحٍ: «أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ».

والمعروفُ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ لـ«محمودِ بنِ الربيعِ» كما هو في «صحيحِ البخاريِّ».

وقد عدَّ مسلمٌ محمودَ بنَ لبيدٍ في «الطبقاتِ» من التابعين.

وقال أبو حاتم الرازيُّ: «لا يُعرفُ له صحبةٌ»، وقال الميزيُّ في «الأطرافِ»: «إنه لا تصحُّ له صحبةٌ ولا رؤيةٌ».

وهو معارضٌ بما ذكرناه من «المُسْنَدِ»^(١) - واللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) يعني: الحديث المتقدم أنه قال: «أنا رسول الله ﷺ فصلَّى بنا المغرب في مسجدنا» الحديث.

= لكن هذا ليس صريحًا؛ لاحتمال أن يكون مراده: أتى قومنا.

قُلْتُ : وَقَوْمٌ عُدُّوا مِنَ التَّابِعِينَ وَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ : وَمِنْ
أَعْجَبَ ذَلِكَ ، عَدُّ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» : «التُّعْمَانُ ، وَسُوَيْدًا ،
ابْنِي مُقَرَّرِ الْمُزْنِيِّ» فِي التَّابِعِينَ ، عِنْدَمَا ذَكَرَ الْإِخْوَةَ مِنَ التَّابِعِينَ .
وَهُمَا صَحَابِيَّانِ مَعْرُوفَانِ مَذْكُورَانِ فِي الصَّحَابَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

العراقى =

والموضع الثاني : أن أبا الزناد لم يدرك ابن عمر كما قاله أبو حاتم
الرازي ، والحاكم تبع - فيما ذكره - خليفة بن خياط ؛ فإنه قال : «طبقة
عداؤهم عند الناس في أتباع التابعين ، وقد لقوا الصحابة ، منهم :
أبو الزناد قد لقي عبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وأبا أمامة بن سهل
ابن حنيف» - انتهى .

وقول أبي حاتم : «لم يدرك ابن عمر» أي : لم يدرك السماع منه ،
فإن أبا الزناد عاش سِتًّا وستين سنة ، فقيل : توفي في سنة ثلاثين ومائة ،
وقيل : سنة اثنتين وثلاثين ، ومات ابن عمر سنة أربع وسبعين ، أو سنة
ثلاث وسبعين ، فعلى هذا ؛ أدرك من حياة ابن عمر سبع سنين ، أو
ثمانيا ، أو تسعا ؛ على اختلاف الأقوال - والله أعلم .

* * *

= ومثله : ما روي عنه أنه قال : «أسرع النبي ﷺ يوم مات سعد بن معاذ حتى
تقطعت نعالنا» . قال الحافظ في «الإصابة» (٤٢/٦) : «وهذا ظاهره أنه حضر
ذلك ، ويحتمل أن يكون أرسله ، وأراد بقوله : «نعالنا» نعال من حضر ذلك من قومه
من بني عبد الأشهل ، ومنهم رهط سعد بن معاذ» .

• النَّوْعُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةُ الْأَكَابِرِ الرَّوَاةِ عَنِ الْأَصَاغِرِ

وَمِنَ الْفَائِدَةِ فِيهِ ، أَنْ لَا يُتَوَهَّمُ كَوْنُ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ أَكْبَرَ أَوْ
أَفْضَلَ مِنَ الرَّاوِي ، نَظْرًا إِلَى أَنَّ الْأَغْلَبَ كَوْنُ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ
كَذَلِكَ ، فَيُجْهَلُ بِذَلِكَ مَنْزِلَتُهُمَا . وَقَدْ صَحَّ عَنْ «عَائِشَةَ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّهَا قَالَتْ : «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» ^{٢٥٨} .

٢٥٩- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ:
«أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» - انْتَهَى .

جَزَمَ الْمُصَنِّفُ بِصِحَّةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ ؛ وَفِيهِ نَظْرٌ ؛ فَإِنَّ مُسْلِمًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
ذَكَرَهُ فِي «مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ» بِغَيْرِ إِسْنَادٍ بِصِغَةِ التَّمْرِیضِ ، فَقَالَ : «وَقَدْ ذُكِرَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» - فَذَكَرَهُ .

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» - فِي أَفْرَادِهِ - مِنْ رِوَايَةِ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي
شَبِيبٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» .
ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ بَعْدَ تَخْرِیجِهِ : «مَيْمُونُ بْنُ أَبِي شَبِيبٍ لَمْ يُذَكِّرْ
عَائِشَةَ» .

العراقي =

فلم يسنكث عليه أبو داود، بل أعله بالانقطاع، فلا يكون صحيحاً عنده.

ولكن المصنف تبع في تصحيحه الحاكم، فإنه قال في «علوم الحديث» في «النوع السادس عشر» منه: «فقد صححت الرواية عن عائشة رضي الله عنها - فذكره.

وليس فيه حجة للمصنف، فإن المصنف لا يرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه صحيحاً، بل إن لم نجد فيه علة تقتضي رده حكماً عليه بأنه حسن، ذكر ذلك عند ذكر ما رواه الحاكم بإسناده في «المستدرک»؛ وهذا لم يروه الحاكم فيه ولا في «علوم الحديث».

وقد قال الحافظ أبو بكر البزار في «مسنده» - بعد أن خرجه من رواية ميمون بن أبي شبيب عن عائشة - : «هذا الحديث لا يعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه»، قال: «وقد روي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفاً» - انتهى.

قلت: بل له وجه آخر مرفوع نذكره بعد ذلك.

وكان المصنف لم يوافق أبا داود على الانقطاع بين ميمون بن أبي شبيب وبين عائشة، فإنه قال في كتاب «التحرير»: «فيما قاله أبو داود نظراً؛ فإنه كوفي متقدم، قد أدرك المغيرة بن شعبة، ومات المغيرة قبل عائشة»، قال: «وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كافٍ في ثبوت

العراقي =

الإدراك ، فلو وَرَدَ عن ميمونٍ أَنَّهُ قَالَ : لم أَلَقَ عائِشَةَ ؛ استقامَ لأبي داودَ الجَزْمُ بعدمِ إدراكِه ، وهيهاتَ ذَلِكُ » - انتهى كلامُ المصنِفِ في «التحرير» .

وليسَ بجيدٍ ؛ فَإِنَّهُ وإن أدركَ المغيرةَ وروى عنه ، فهو مُدَلِّسٌ لا تُقْبَلُ عننته بإجماع مَنْ لا يَحْتَجُّ بالمُرْسَلِ ، فقد أرسَلَ عن جماعةٍ من الصحابة .

وقَدَ قَالَ أبو حاتمِ الرازي - فيما حكاَهُ عنه ابنُه في «الجرح والتعديل» - : «رَوَى عن أبي ذرٍّ مرسلاً ، وعن عليٍّ مرسلاً ، وعن مُعَاذِ بنِ جبَلٍ مرسلاً» . وقالَ عَمْرُو بنُ عليٍّ الفلاسُ : «لم أَخْبَرَ أن أحداً يَزْعَمُ أَنَّهُ سَمِعَ من أصحابِ النبي ﷺ» .

وقالَ عليُّ بنُ المديني : «خَفِيَ عَلَيْنَا أمرُه» . وقالَ يَحْيَى بنُ معينٍ : «ضعيفٌ» .

نَعَمْ ؛ قَالَ فيه أبو حاتمِ الرازي : «صالحُ الحديثِ» ، وذَكَرَهُ ابنُ حبانَ في «الثقات» .

ومَعَ ذَلِكُ فلا يَفْتَضِي ذلكَ قبولَ عَننتِه - واللَّهُ أعلمُ .

ولم أرَ أحداً صرَّحَ بسماعِه مِنَ المغيرةَ ، ولكنَّ المؤلفَ لَمَّا رَأَى مُسَلِّماً رَوَى في «مقدمةِ صحيحه» حديثه عن المغيرةِ بنِ شُعبَةَ عنِ النبي ﷺ :

العراقي =

«مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»، حَمَلَهُ عَلَى
الِاتِّصَالِ اِكْتِفَاءً بِمَذْهَبِ مُسْلِمٍ .

وَمُسْلِمٌ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْهُ اسْتِشْهَادًا بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
عَنْ سَمُرَةَ ، وَحَكَّمَ عَلَيْهِ مُسْلِمٌ بِأَنَّهُ «مَشْهُورٌ» ، وَالشُّهْرَةُ لَا تُلَازِمُ الصَّحَّةَ ،
بَلْ قَدْ يَكُونُ الْمَشْهُورُ صَاحِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ ضَعِيفًا^(١) .

(١) فِي هَذَا الْبَحْثِ مَا يَسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ أَحَادِيثَ مَقْدَمَةِ «صَاحِبِ مُسْلِمٍ» لَيْسَتْ مِنْ
شَرْطِ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ» ، فَلَا تَعَامَلُ مَعَاحِلَةُ أَحَادِيثِ الصَّحِيحِ ، بَلْ يَنْظُرُ فِي
أَسَانِيدِهَا وَيَحْكُمُ عَلَيْهَا بِحَسَبِ مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنْ صِحَّةٍ أَوْ ضَعْفٍ .
وَقَدْ يَسْتَأْنَسُ لِذَلِكَ بِقَوْلِ الْإِمَامِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْمَتَّقِمِ فِي «الْفَائِدَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنْ
«النَّوعِ الْأَوَّلِ» ، حَيْثُ قَالَ :

«لَيْسَ فِي «صَاحِبِ مُسْلِمٍ» - بَعْدَ الْخُطْبَةِ - إِلَّا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ مَسْرُودًا ، غَيْرِ
مَمْرُوجٍ بِمِثْلِ مَا فِي «كِتَابِ الْبُخَارِيِّ» فِي تَرَاجِمِ أَبْوَابِهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَمْ يَسْنِدْهَا
عَلَى الْوَصْفِ الْمَشْرُوطِ فِي الصَّحِيحِ . . .» .

فَقَدْ فَرَّقَ ابْنُ الصَّلَاحِ - كَمَا تَرَى - بَيْنَ «الْمَقْدَمَةِ» وَبَيْنَ «الصَّحِيحِ» ، وَذَكَرَ أَنَّ
شَأْنَ «الْمَقْدَمَةِ» يَخْتَلِفُ عَنِ شَأْنِ «الصَّحِيحِ» . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ : «بَعْدَ الْخُطْبَةِ» أَي : بَعْدَ الْمَقْدَمَةِ ، فَالْمَقْدَمَةُ كُلُّهَا تَسْمَى «خُطْبَةً» .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «الْفَرُوسِيَّةِ» (ص : ٤٤) بِشَأْنِ مَقْدَمَةِ «صَاحِبِ مُسْلِمٍ» :

«وَمُسْلِمٌ لَمْ يَشْرُطْ فِيهَا مَا شَرَطَهُ فِي الْكِتَابِ مِنَ الصَّحَّةِ ، فَلَهَا شَأْنٌ وَلِسَانُ كِتَابِهِ

شَأْنٌ آخَرٌ ، وَلَا يَشُكُّ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ» اهـ .

العراقي =

وأما الطَّرِيقُ الْآخِرُ الَّذِي وَعَدْنَا بِذِكْرِهِ:

فَقَدْ رَوَاهُ الْبِيهَقِيُّ فِي كِتَابِ «الْأَدَبِ»، وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» مِنْ رِوَايَةِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . هَكَذَا رِوَايَاهُ مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ، فَقَالَ فِيهِ: «عَمْرُو بْنُ مِخْرَاقٍ»، وَإِنَّمَا هُوَ «عُمَرُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهَكَذَا رُوِيَ فِي «الْأَدَبِ» لِلْبِيهَقِيِّ فِي «الْأَضْلِ» وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «عَمْرُو»^(١).

وَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ إِلَّا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، وَأَيْضًا بَيْنَ «عُمَرَ بْنِ مِخْرَاقٍ» وَبَيْنَ «عَائِشَةَ» فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ .

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»: «عُمَرُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْسَلٌ، رَوَى عَنْهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ» .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» عَنْ أَبِيهِ دُونَ قَوْلِهِ: «مَرْسَلٌ» .

وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ كَذَلِكَ .

وَعَلَى هَذَا؛ فَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ أَيْضًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ [يَكُونَ]^(٢) الرَّجُلُ الَّذِي أَبْهَمَهُ عُمَرُ بْنُ مِخْرَاقٍ هُوَ «مَيْمُونُ»

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، فَلَا يَكُونُ لَهُ إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ كَمَا قَالَ الْبِزَارُ .

(١) وفي المطبوع منه (٣٢٣): «عمر» على الصواب.

(٢) زيادة من «ع».

ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ عَلَى أَضْرِبٍ :

مِنْهَا : أَنْ يَكُونَ الرَّاويَ أَكْبَرَ سِنًا وَأَقْدَمَ طَبَقَةً مِنَ الْمَرْويِّ عَنْهُ : كَ «الزُّهْرِيَّ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ» ، فِي رِوَايَتَيْهِمَا عَنْ «مَالِكٍ» ؛ وَكَ «أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَزْهَرِيِّ» - مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ، أَحَدِ شُيُوخِ الْخَطِيبِ - رَوَى عَنْ «الْخَطِيبِ» فِي بَعْضِ تَصَانِيفِهِ ، وَ «الْخَطِيبُ» إِذْ ذَاكَ فِي عُنُقِوَانِ شَبَابِهِ وَطَلَبِهِ .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ الرَّاويَ أَكْبَرَ قَدْرًا مِنَ الْمَرْويِّ عَنْهُ ، بِأَنْ يَكُونَ حَافِظًا عَالِمًا ، وَالْمَرْويِّ عَنْهُ شَيْخًا رَاوِيًا فَحَسْبُ ، كَ «مَالِكٍ» فِي رِوَايَتِهِ عَنْ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ» ؛ وَ «أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ» ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ فِي رِوَايَتَيْهِمَا عَنْ «عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى» ؛ فِي أَشْبَاهِ لِدَلِكَ كَثِيرَةٌ .

العراقي =

وقد وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، رَوَاهُ الْخَرَائِطِيُّ فِي كِتَابِ «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» بَلْفِظٍ : «أَنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ الرَّاويَ أَكْبَرَ مِنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا ، وَذَلِكَ كِرَوَايَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْحَفَاطِ عَنِ أَصْحَابِهِمْ وَتَلَامِذَتِهِمْ : كَ«عَبْدِ الْغَنِيِّ الْحَافِظِ» فِي رِوَايَتِهِ عَنِ «مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصُّورِيِّ» ، وَكِرَوَايَةِ «أَبِي بَكْرِ الْبُرْقَانِيِّ» عَنِ «أَبِي بَكْرِ الْخَطِيبِ» ، وَكِرَوَايَةِ «الْخَطِيبِ» عَنِ «أَبِي نَضْرٍ ابْنِ مَأْكُولَا» ، وَنَظَائِرُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ .

وَيَنْدَرِجُ تَحْتَ هَذَا النَّوْعِ ، مَا يُذَكَّرُ مِنْ رِوَايَةِ الصَّحَابِيِّ عَنِ التَّابِعِيِّ : كِرَوَايَةِ «الْعَبَادِلَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ» عَنِ «كَعْبِ الْأَخْبَارِ» .

وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ التَّابِعِيِّ عَنِ تَابِعِ التَّابِعِيِّ ؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ «الزُّهْرِيِّ وَالْأَنْصَارِيِّ» عَنِ «مَالِكِ» ، وَكَ«عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ» لَمْ يَكُنْ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَرَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ نَفْسًا مِنَ التَّابِعِينَ ، جَمَعَهُمْ «عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْحَافِظِ» فِي كُتَيْبٍ لَهُ ٢٦٠ .

٢٦٠- الحِراقِي: قَوْلُهُ : «وَكَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ» ، لَمْ يَكُنْ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَرَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ نَفْسًا مِنَ التَّابِعِينَ ، جَمَعَهُمْ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْحَافِظِ فِي كُتَيْبٍ لَهُ - انْتَهَى .

وَقَرَأْتُ بِحَطِّ «الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدِ الطَّبْسِيِّ» فِي تَخْرِيجِ لَهُ ،
 قَالَ : «عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ نَيْفٌ
 وَسَبْعُونَ رَجُلًا مِنَ التَّابِعِينَ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

العراقي =

وفيه أمور :

أحدها : أَنَّ جَزَمَ المصنّف بكونِ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ لَيْسَ مِنَ التَّابِعِينَ
 لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، فَقَدْ سَمِعَ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، سَمِعَ مِنْ زَيْنَبِ بِنْتِ
 أَبِي سَلَمَةَ رِبِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمِنَ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ ، وَهُمَا صَحَابِيَّاتَانِ .

وَكَانَ المصنّف أَخَذَ ذَلِكَ مِنَ الَّذِي ذَكَرَهُ بَعْدَ هَذَا أَنَّهُ قَرَأَهُ بِحَطِّ الحَافِظِ
 أَبِي مُحَمَّدِ الطَّبْسِيِّ ، قَالَ : «عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ» .

كَذَا كُنَّاهُ ابْنُ الصَّلَاحِ أَبَا مُحَمَّدٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ
 أَحْمَدَ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْسِيِّ ، هَكَذَا كُنَّاهُ وَسَمَّاهُ ابْنَ السَّمْعَانِيِّ فِي
 «الْأَنْسَابِ» وَوَصَفَهُ بِ«الحَافِظِ صَاحِبِ التَّصَانِيفِ الكَثِيرَةِ» ، كَتَبَ عَنِ
 الحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ مَخْمَشِ الزِّيَادِيِّ ، إِلَى أَنَّ قَالَ :
 «وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي حُدُودِ سَنَةِ ثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ بِطَبَسَ ، وَهِيَ بَيْنَ نَيْسَابُورَ
 وَأَصْبَهَانَ وَكِرْمَانَ ، وَلَمْ يُفْتَحْ مِنْ زَمَانِ عُمَرَ مِنْ خُرَاسَانَ سِوَاهَا» .

وَقَدْ سَبَقَ الطَّبْسِيُّ إِلَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ
 النَّقَاشِ المَقْرِيّ المَفْسَّرِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

العراقي =

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : «سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ النَّقَاشَ يَقُولُ : عَمُرُو بَنُ شَعِيبٍ لَيْسَ مِنْ التَّابِعِينَ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ عِشْرُونَ مِنَ التَّابِعِينَ» . قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : «فَتَتَبَعْتُ ذَلِكَ فَوَجَدْتُهُمْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ» .

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْحِجَااجِ الْمِزِّيُّ فِي «التَّهْدِيبِ»^(١) بَعْدَ حِكَايَتِهِ لِذَلِكَ : «وَكَانَ الدَّارِقُطْنِيُّ قَدْ وَافَقَهُ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ» ، ثُمَّ ذَكَرَ سَمَاعَهُ مِنَ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ ، وَزَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلْمَةَ .

الْأَمْرُ الثَّانِي : أَنْ قَوْلَ الْمَصْنِفِ : «رَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ نَفْسًا مِنْ التَّابِعِينَ ، جَمَعَهُمْ عَبْدُ الْغَنِيِّ بَنُ سَعِيدِ الْحَافِظُ فِي كُتَيْبٍ لَهُ» ؛ لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، فَإِنَّ عَبْدَ الْغَنِيِّ عَدَّهُمْ فِي الْجُزْءِ الْمَذْكُورِ أَرْبَعِينَ نَفْسًا إِلَّا وَاحِدًا ، وَهَذِهِ أَسْمَاؤُهُمْ مُرْتَبِينَ عَلَيَّ الْحُرُوفِ :

إِبْرَاهِيمُ بَنُ مَيْسِرَةَ ، وَأَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، وَبَكِيرُ بَنُ الْأَشَجِّ ، وَثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، وَجَرِيرُ بَنُ حَازِمٍ ، وَحَبِيبُ بَنُ أَبِي مُوسَى ، وَجَرِيرُ بَنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيِّ ، وَالْحَكْمُ بَنُ عُتَيْبَةَ ، وَحَمِيدُ الطَّوِيلُ ، وَدَاوُدُ بَنُ قَيْسٍ ، وَدَاوُدُ بَنُ أَبِي هِنْدٍ ، وَالزَّبِيرُ بَنُ عَدِيٍّ ، وَسَعِيدُ بَنُ أَبِي هِلَالٍ ، وَأَبُو حَازِمِ سَلْمَةَ بَنُ دِينَارٍ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ - وَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ بَنُ أَبِي سُلَيْمَانَ - ، وَسُلَيْمَانُ بَنُ مَهْرَانَ الْأَعْمَشُ ، وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ - قَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ :

(١) «تهذيب الكمال» (٧٣/٢٢) . وانظر: «جامع التحصيل» (ص: ٢٩٩) .

.....

العراقي =

وفيه نَظَرٌ - ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ حَرْمَلَةَ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعَمْرِي ، وَعَطَاءُ بْنُ
أَبِي رَبَاحٍ ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، وَعَطَاءُ الْخُرَاسَانِي ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ
الْبُنَانِيُّ ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ - واسمه عَمْرُو بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ - ، وَقَتَادَةُ ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ
الزَّهْرِيِّ ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقِ ، وَمَكْحُولٌ ، وَمُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ ، وَوَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَيَزِيدُ
ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ - وَقَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ - بَعْدَ أَنْ رَوَى حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ
أَبِي حَبِيبٍ - : «هُوَ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ أَشْبَهُ» .

الأمْرُ الثَّالِثُ : أَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ غَيْرُ هَؤُلَاءِ لَمْ يَذْكُرْهُمْ
عَبْدُ الْغَنِيِّ ؛ وَهُمْ :

ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ ، وَحَسَانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَعْلَى الطَّائِفِيِّ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ ، وَالْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ
الشَّامِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَجْلَانَ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ التُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَهَشَامُ بْنُ الْغَازِ ، وَيَزِيدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ .

فَهَؤُلَاءِ زِيَادَةُ عَلَيَّ الْخَمْسِينَ مِنَ التَّابِعِينَ قَدْ رَوَوْا عَنْهُ ، وَقَدْ حَكَى

.....

العراقي =

المُصَنَّفُ عَقِبَ هَذَا عَنِ الطَّبْسِيِّ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ نَيْفٌ وَسَبْعُونَ مِنَ التَّابِعِينَ^(١) -
واللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

(١) ليس كل من سماهم العراقي من التابعين، وإنما اعتمد العراقي على مجرد كونهم لهم رواية عن الصحابة، وهذا ليس بمجردة يكفي لإثبات سماعهم من الصحابة، فكثيراً ما يكون ذلك من قبيل المرسل والمنقطع .
وقد تقدم في أوائل «نوع المرسل» اعتراض الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي بنحو من هذا فيما يتعلق بالزهري هل روى عن كثير من الصحابة أم عن الواحد والاثنين، حيث زعم العراقي أنه روى عن كثير، فاعترضه ابن حجر بأن أكثر الصحابة الذين روى عنهم الزهري لم يلقيهم ولم يسمع منهم، فروايته عنهم من قبيل الإرسال .

وبمجموع كلام العراقي هنا وهناك يتبين للباحث أنه رحمته الله ليس من المحررين لمثل هذه المسائل، ولا من المعتمدين بتحقيقها، وإنما غالباً ما يغتر بما يذكره المزي من شيوخ الراوي، وتلامذته، والمزي لم يتقيد في ذلك بالسماع، بل هو يذكر كل من روى عنه صاحب الترجمة أو روى عنه، ومع ذلك فهو أحياناً يذكر أنه لم يسمع منه، والعراقي هنا لم يفرق بين من سمع منه ومن روى عنه بغير سماع؛ وهذا بخلاف تلميذه الحافظ ابن حجر رحمته الله؛ فإنه معروف بالدقة المتناهية في هذا الباب وأشباهه. وبالله التوفيق .

• النَّوعُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمُدَبِّحِ وَمَا عَدَاهُ مِنْ رِوَايَةِ الْأَقْرَانِ

بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ

وَهُمُ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السَّنِّ وَالْإِسْنَادِ. وَرُبَّمَا اِكْتَفَى «الْحَاكِمُ»
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ «فِيهِ بِالتَّقَارُبِ فِي الْإِسْنَادِ وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ التَّقَارُبُ
فِي السَّنِّ».

اعْلَمْ ؛ أَنَّ رِوَايَةَ الْقَرِينِ عَنِ الْقَرِينِ تَنْقَسِمُ :

فَمِنْهَا : الْمُدَبِّحُ ، وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ الْقَرِينَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
عَنِ الْآخَرِ ٢٦١ .

٢٦١- الحواقي: قوله : «اعلم أن رواية القرين عن القرين تنقسم ،
فمنها المدبج ، وهو أن يزوي القرينان كل واحد منهما عن الآخر» - انتهى .
وفيه أمران :

أحدهما : أن تقيّد المصنف للمدبج بالقرينين إذا روى كل واحد منهما
عن الآخر؛ تبع فيه الحاكم في «علوم الحديث» ، فإنه قال في «علوم

.....

الهراقي =

الحديث « في «النوع السادس والأربعين» منه : «رواية الأقران ، وإنما القرينان إذا تقارب سئهما وإسنادهما ، وهو على ثلاثة أجناس : فالجنس الأول منه : الذي سمّاه بعض مشايخنا : «المَدْبِجُ» ، وهو أن يزوي قرين عن قرينه ، ثم يزوي ذلك القرين عنه ؛ فهو المَدْبِجُ» - انتهى .

وما قصره الحاكم - وتبعه ابن الصّلاح - على أن المَدْبِجَ رواية القرينين ؛ ليس على ما ذكره ، وإنما المَدْبِجُ : «أن يزوي كل من الراويين عن الآخر ، سواء كانا قرينين أم كان أحدهما أكبر من الآخر ، فتكون رواية أحدهما عن الآخر من رواية الأكبر عن الأصغر» .

فإن الحاكم نقل هذه التسمية عن بعض شيوخه من غير أن يسميه ، والمراد به : الدارقطني ، فإنه أحد شيوخه ، وهو أول من سمّاه بذلك - فيما أعلم - وصنّف فيه كتاباً حافلاً سمّاه «المدبج» في مجلد ، وعندي به نسخة صحيحة .

ولم يتقيد في ذلك بكونهما قرينين ، فإنه ذكر في رواية أبي بكر عن النبي ﷺ ، ورواية النبي ﷺ عن أبي بكر ، ورواية عمر عن النبي ﷺ ، وروايته ﷺ عن عمر رضي الله عنه ، ورواية سعد بن عبادة عن النبي ﷺ ، وروايته ﷺ عن سعد .

وذكر فيه أيضاً رواية الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم ؛ كرواية عمر عن كعب الأخبار ، ورواية كعب عن عمر ، ورواية ابن مسعود عن

العراق =

زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ ، ورواية زُرُّ عَنْهُ ، ورواية ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ ، ورواية كُلِّ مِنْهُمَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، ورواية ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَاهُ ، ورواية كُلِّ مِنَ الثَّلَاثَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، ورواية أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، ورواية أَبِي نَضْرَةَ عَنْهُ ، ورواية أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيِّ ، ورواية بَكْرِ عَنْهُ .

وذكر فيه أيضًا رواية التابَعِينَ عَنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ ؛ كرواية عبد الله بن عَوْنٍ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مَالِكٍ ، ورواية مَالِكٍ عَنْ كُلِّ مِنْهُمَا ، ورواية عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ وَسُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، ورواية ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ كُلِّ مِنَ الثَّلَاثَةِ ، ورواية أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْ ابْنِهِ يُونُسَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، ورواية يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ .

وذكر فيه أيضًا رواية أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ عَنْ أَتْبَاعِ الْأَتْبَاعِ ؛ كرواية مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، ورواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، وكذلك ذكر فيه رواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، وروايتهم عنه ، وكذلك ذكر فيه رواية أَحْمَدَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ وَعَنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، ورواية كُلِّ مِنْهُمَا عَنْ أَحْمَدَ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .

فهذا يدلُّ عَلَى أَنَّ الْمَدِيحَ لَا يَخْتَصُّ بِكَوْنِ الرَّاويِّينِ اللَّذِينَ رَوَى كُلُّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ قَرِينِينَ ، بَلِ الْحُكْمُ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

الأمرُ الثاني : ما المناسبةُ المقتضيةُ لتسميةِ هذا النوعِ بـ«المدبج»؟ ومن أي شيءٍ اشتقاقه؟ ولم أرَ من تعرَّضَ لذلك ، إلا أنَّ الظاهرَ أنه سُمِّيَ بذلكَ لحُسْنِهِ : فإنَّ المدبَّجَ - لَعَّةٌ - هو : المُزَيَّنُ ، قَالَ صَاحِبُ «المُحْكَمِ» : «الدَّبَّجُ : النَّقْشُ والتزيينُ ؛ فارسيٌّ مُعَرَّبٌ» ، قَالَ : «وديباجةُ الوجهِ وديباجُهُ : حُسْنُ بَشْرَتِهِ ، وَمِنْهُ تسميةُ ابنِ مسعودٍ «الحواميم» : ديباجُ القرآنِ» .

وَإِذْ كَانَ هَذَا مِنْهُ ، فَإِنَّ الْإِسْنَادَ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ قَرِينَانِ ، أَوْ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ وَالْآخَرُ مِنْ رِوَايَةِ الْأَصَاغِرِ عَنِ الْأَكْبَارِ ، إِنَّمَا يَقَعُ ذَلِكَ غَالِبًا فِيمَا إِذَا كَانَا عَالِمَيْنِ أَوْ حَافِظَيْنِ أَوْ فِيهِمَا أَوْ فِي أَحَدِهِمَا نَوْعٌ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحِ ، حَتَّى عَدَلَ الرَّاوي عَنِ الْعُلُوِّ لِلْمَسَاوَةِ أَوْ التُّزْوِلِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ، فَحَصَلَ لِلْإِسْنَادِ بِذَلِكَ تَحْسِينٌ وَتَزْيِينٌ ؛ كِرِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، وَرِوَايَةِ ابْنِ مَعِينٍ عَنْ أَحْمَدَ ، وَإِنَّمَا تَقَعُ رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ غَالِبًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُتَمَيِّزِينَ بِالْمَعْرِفَةِ^(١) .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَقَالَ : إِنْ الْقَرِينَيْنِ الْوَاقِعَيْنِ فِي الْمُدْبِجِ فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَشُبُّهُمَا بِالْحَدَّيْنِ ؛ فَإِنَّ الْحَدَّيْنِ يَقَالُ لِهَمَا الدِّيَابِجَتَانِ ؛ كَمَا

(١) ولهذا؛ وصف أبو يعلى الخليلي «المدبج» بـ«الحسن»؛ حيث قال معلقاً على بعض الأحاديث (٣/٨٦٥): «وهو حسن من المدبج»، ولم يقصد الحسن الاصطلاحي، كما بيته في «لغة المحدث» (ص: ١٤٢) وباللغة التوفيق.

مِثَالُهُ فِي الصَّحَابَةِ : «عَائِشَةُ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ» رَوَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ .

وَفِي التَّابِعِينَ : رِوَايَةٌ «الزُّهْرِيُّ» عَنِ «عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ» وَرِوَايَةٌ «عُمَرَ» عَنِ «الزُّهْرِيِّ» .

وَفِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ : رِوَايَةٌ «مَالِكٍ» عَنِ «الْأَوْزَاعِيِّ» ، وَرِوَايَةٌ «الْأَوْزَاعِيِّ» عَنِ «مَالِكٍ» .

العراق =

قَالَ صَاحِبُ «الْمُحْكَمِ» وَ«الصَّحاحِ» ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَتَّجُهُ عَلَى مَا قَالَه الْحَاكِمُ وَابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّ الْمَدْبِجَ مُخْتَصٌّ بِالْقَرِينِينَ .

وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِنَزُولِ الْإِسْنَادِ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ كَانَا قَرِينِينَ نَزَلَ دَرَجَةً وَإِنْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكْبَرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ نَزَلَ دَرَجَتَيْنِ . وَقَدْ رُوِينَا عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ : «الْإِسْنَادُ النَّازِلُ قُرْحَةً فِي الْوَجْهِ» ، وَرُوِينَا عَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو الْمُسْتَمْلِي قَالَا : «النَّزُولُ سُؤْمٌ» .

فَعَلَى هَذَا ؛ لَا يَكُونُ الْمَدْبِجُ مَدْحًا لَهُ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ : «رَجُلٌ مَدْبِجٌ» : قَبِيحُ الْوَجْهِ وَالْهَامَةِ ؛ حَكَاهُ صَاحِبُ «الْمُحْكَمِ» .

وَفِيهِ بَعْدُ ؛ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ إِنَّمَا هُوَ مَدْحٌ لِهَذَا النَّوْعِ ، أَوْ يَكُونُ مِنَ الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَفِي أَتْبَاعِ الْأَتْبَاعِ : رِوَايَةُ «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» عَنْ «عَلِيِّ بْنِ
الْمَدِينِيِّ» ، وَرِوَايَةُ «عَلِيٍّ» عَنْ «أَحْمَدَ» .

وَذَكَرَ «الْحَاكِمُ» فِي هَذَا ، رِوَايَةَ «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» عَنْ
«عَبْدِ الرَّزَّاقِ» ، وَرِوَايَةَ «عَبْدِ الرَّزَّاقِ» عَنْ «أَحْمَدَ» . وَلَيْسَ
هَذَا بِمَرْضِيٍّ ٢٦٢ .

وَمِنْهَا : غَيْرُ الْمَدْبِجِ ، وَهُوَ : أَنْ يَزُويَ أَحَدُ الْقَرِينَيْنِ عَنِ
الْآخَرِ ، وَلَا يَزُويَ الْآخَرَ عَنْهُ فِيمَا نَعْلَمُ .
مِثَالُهُ : رِوَايَةُ «سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ» عَنْ «مِسْعَرٍ» وَهُمَا قَرِينَانِ ؛

٢٦٢- الحِوَارِيُّ : قَوْلُهُ : «وَذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي هَذَا رِوَايَةَ أَحْمَدَ عَنْ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَرِوَايَةَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَحْمَدَ ؛ وَلَيْسَ هَذَا بِمَرْضِيٍّ» -
انْتَهَى .

قُلْتُ : وَالْحَاكِمُ إِنَّمَا تَبَعَ فِي ذَلِكَ شَيْخَهُ أَبَا الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيَّ ، الَّذِي
سَمَّى هَذَا النُّوعَ بِهَذَا الْاسْمِ وَوَضَعَ فِيهِ مُصَنَّفًا كَمَا تَقَدَّمَ ، وَلَمْ يَخْصُ ذَلِكَ
بِالْأَقْرَانِ ؛ فَلَا اعْتِرَاضَ حِينَئِذٍ عَلَى الْحَاكِمِ .

وَلَا نَعْلَمُ لِمِسْعَرٍ رِوَايَةً عَنِ التَّيْمِيِّ . وَلِذَلِكَ أَمْثَالٌ كَثِيرَةٌ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ ٢٦٣ .

* * *

٢٦٣- العراقي: قوله : «مِنْهَا غَيْرُ الْمُدْبِجِ ، وَهُوَ : أَنْ يَرَوِيَ أَحَدُ
الْقَرِينَيْنِ عَنِ الْآخَرِ ، وَلَا يَزُوي الْآخَرَ عَنْهُ فِيمَا نَعْلَمُ ، مِثَالُهُ : رِوَايَةُ سُلَيْمَانَ
التَّيْمِيِّ عَنِ مِسْعَرٍ ، وَهُمَا قَرِينَانِ ، وَلَا نَعْلَمُ لِمِسْعَرٍ رِوَايَةً عَنِ التَّيْمِيِّ ،
وَلِذَلِكَ أَمْثَالٌ كَثِيرَةٌ» - انتهى .
وفيه أمران :

أحدهما : أَنَّ هَذَا الْمِثَالَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، وَهُوَ مِنْ
القِسْمِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْمُدْبِجُ ، فَقَدْ رَوَى مِسْعَرٌ أَيْضًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، كَمَا
ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ «الْمُدْبِجِ» ، ثُمَّ رَوَى مِنْ رِوَايَةِ الْحَكَمِ بْنِ
مَرْوَانَ : ثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ - وَهُوَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ - عَنِ امْرَأَةٍ
يَقَالُ لَهَا : أُمُّ خَدَاشٍ قَالَتْ : رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَضْطَبِغُ بِخَلِّ خُمْرٍ .
الأمر الثاني : أَنَّ الْمُصَنِّفَ أَشَارَ إِلَى بَقِيَةِ الْأَمْثَلَةِ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ : «وَلِذَلِكَ
أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ» ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُذَكَرَ هَاهُنَا^(١) مِثَالٌ صَحِيحٌ لِهَذَا الْقِسْمِ الثَّانِي ،
وَقَدْ ذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي «عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِذَلِكَ أَرْبَعَةَ أَمْثَلَةٍ :
أَحَدُهَا : هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ .

(١) فِي «ع» : «مِنْهَا» .

العراقي =

والثاني : رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية .

قَالَ الْحَاكِمُ : «زائدة بن قدامة وزهير بن معاوية قرينان ، إلا أنني لا أحفظ لزهير عن زائدة رواية» .

والمثال الثالث : رواية يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي عن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .

قَالَ الْحَاكِمُ : «يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي وإن كان أسنداً وأقدم من إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ؛ فإنهما في أكثر الأسانيد قرينان ، ولا أحفظ لإبراهيم بن سعد عنه رواية» - انتهى .

قلت : بل قد روى عنه إبراهيم بن سعد ، وروايته عنه في «صحيح مسلم» و«سنن النسائي» - والله أعلم .

والمثال الرابع : رواية سليمان بن طرخان التيمي ، عن رقة بن مصقلة .

قَالَ الْحَاكِمُ : «سليمان بن طرخان ورقة بن مصقلة قرينان ، ولا أحفظ لرقة عنه رواية» - انتهى .

قلت : بل قد روى رقة عن سليمان التيمي ، كما ذكره الدارقطني في كتاب «المُدَبِّجِ» ، ثم روى له من رواية أبي عوانة ، عن رقة ، عن سليمان التيمي ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : «يا حبذا المتخللون من أمتي» .

.....

العراقي =

والحديث رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» فجعله من رواية رقبة،
عن أنس من غير ذكر سليمان التيمي.

فلم يصح من هذه الأمثلة الأربعة التي ذكرها الحاكم إلا المثال الثاني
فقط وهو رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية.

والأمثلة الثلاثة - الذي اقتصر عليه ابن الصلاح، واللذان زادهما
الحاكم - حقها أن تذكر في القسم الأول، وهو «المدبج» كما فعل
الدارقطني - والله أعلم.

• النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالْأَزْبَعُونَ :

مَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ

مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ

وَذَلِكَ إِحْدَى مَعَارِفِ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُفْرَدَةِ بِالتَّصْنِيفِ .
صَنَّفَ فِيهَا : « عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَوِيُّ ،
وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ » وَغَيْرُهُمْ .

* * *

فَمِنْ أَمْثَلَةِ الْأَخَوَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ،
وَعُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ » ؛ هُمَا أَخَوَانِ .

« زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ » ؛ أَخَوَانِ .

« عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَهَشَامُ بْنُ الْعَاصِ » ؛ أَخَوَانِ .

وَمِنَ التَّابِعِينَ : « عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلَ أَبُو مَيْسِرَةَ ، وَأَخُوهُ :

أَرْقَمُ بْنُ شَرْحِبِيلَ » ؛ كِلَاهُمَا مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

«هَزِيلُ بْنُ شَرْحِبِيلَ، وَأَرْقَمُ بْنُ شَرْحِبِيلَ»؛ أَخْوَانِ آخِرَانِ
مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَيْضًا^{٢٦٤}.

٢٦٤- العراقى: قوله: «ومن التابعين عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة وأخوه أرقم بن شرحبيل؛ كلاهما من أفاضل أصحاب ابن مسعود. هزيل ابن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل أخوان آخران من أصحاب ابن مسعود أيضا» - انتهى.

هذا الذي ذكره المصنف من كون أرقم بن شرحبيل اثنين أحدهما أخو عمرو بن شرحبيل، والآخر أخو هزيل بن شرحبيل؛ ليس بصحيح، وأرقم بن شرحبيل واحد.

وإنما اختلف كلام التاريخيين والنسابين: هل الثلاثة إخوة، وهم: عمرو بن شرحبيل، وأرقم بن شرحبيل، وهزيل بن شرحبيل، أو أن أرقم وهزيلا أخوان وليس عمرو أخا لهما.

فذهب أبو عمر بن عبد البر إلى الأول فقال: «هم ثلاثة إخوة».

والصحيح الذي عليه الجمهور: أن أرقم وهزيلا أخوان فقط، وهو الذي اقتصر عليه البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وحكاه عن أبيه أبي حاتم، وعن أبي زرعة، وكذلك ابن حبان في «الثقات» واقتصر عليه الحاكم أيضا في «علوم الحديث» في «النوع

العراقى =

السَّادِسِ وَالثَّلَاثِينَ»، وكذلك اقتصَرَ المزيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» على أنْ أَرْقَمَ وهزَيْلًا أَخْوَانِ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ أَرْقَمَ وَتَرْجَمَةِ هُزَيْلٍ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ فِي تَرْجَمَةِ عَمْرٍو لَشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

وما ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ كَوْنِهِمْ ثَلَاثَةَ إِخْوَةٍ؛ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، فَإِنْ عَمَّرُو ابْنَ شُرْحَيْلَ هَمْدَانِي، وَهُزَيْلٌ وَأَخُوهُ أَرْقَمُ أَوْدِيَّانَ:

وَلَا تَجْتَمِعُ هَمْدَانُ الْكُبْرَى؛ وَلَا هَمْدَانُ الصُّغْرَى مَعَ أَوْدٍ:

أَمَّا هَمْدَانُ الْكُبْرَى؛ فَيُنْتَسَبُونَ إِلَى هَمْدَانَ، وَهُوَ: أَوْسَلَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَوْسَلَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْخِيَارِ بْنِ مَلِكَانَ، وَقِيلَ: مَالِكُ بْنُ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ.

وَأَمَّا هَمْدَانُ الصُّغْرَى؛ فَيُنْتَسَبُونَ إِلَى هَمْدَانَ بْنِ زِيَادِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ جُشَمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ.

وَأَمَّا الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ هُزَيْلٌ وَأَرْقَمُ ابْنَا شُرْحَيْلِ الْأَوْدِيَّانِ، فَهُوَ: أَوْدُ ابْنُ صَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ بْنِ مُدَحِّجٍ.

وَلَا يَجْتَمِعُ مَعَ هَمْدَانَ؛ فَالضُّوَابُ قَوْلُ الْجُمْهُورِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ لَيْسَ مُوَافِقًا لِقَوْلِ الْجُمْهُورِ،

وَلَا لِقَوْلِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ ثَلَاثَةِ الْإِخْوَةِ: «سَهْلٌ، وَعَبَّادٌ، وَعُثْمَانُ:
بُنُو حُنَيْفٍ»؛ إِخْوَةٌ ثَلَاثَةٌ.

«عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، وَعُمَرُ، وَشُعَيْبٌ: بَنُو شُعَيْبِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ»؛ إِخْوَةٌ ثَلَاثَةٌ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْأَرْبَعَةِ: «سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ الزِّيَّاتُ»
وَإِخْوَتُهُ: «عَبْدُ اللَّهِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ: عَبَّادٌ - وَمُحَمَّدٌ، وَصَالِحٌ».

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْخَمْسَةِ: مَا نَزَّوِيهِ عَنِ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ»
قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنَ عَلِيٍّ الْحَافِظَ، غَيْرَ مَرَّةٍ،
يَقُولُ: آدَمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ حَدَّثُوا عَنِ آخِرِهِمْ»^{٢٦٥}.

٢٦٥- الحراقى: قوله: «ومن أمثلة الخمسة: ما نرؤيه عن الحاكم
أبي عبد الله قال: سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ غير مرة
يقول: آدم ابن عيينة، وعمران بن عيينة، ومحمد بن عيينة، وسفيان بن
عيينة، وإبراهيم بن عيينة؛ حدثوا عن آخرهم» - انتهى.

.....

العراقي =

اقتصر المصنف على كونهم خمسة، وهؤلاء هم المشهورون من أولاد عيينة، وإلا فقد ذكر غير واحد أنهم عشرة، منهم عبد الغني بن سرور، وقد سمي لنا منهم سبعة:

الخمسة المذكورون، ولم يذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» غيرهم، واقتصر البخاري في «التاريخ الكبير» على ذكر أربعة منهم، فلم يذكر «آدم».

والسادس: «أحمد بن عيينة»؛ ذكره الدارقطني وابن مأكولا.

والسابع: «مخلد بن عيينة»، ذكره أبو بكر ابن المقرئ عن بعض أولادهم.

قال ابن المقرئ: سمعت أبا العباس أحمد بن زكريا بن يحيى بن الفضل بن سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي يقول: «سفيان بن عيينة، ومحمد بن عيينة، وإبراهيم بن عيينة، وعمران بن عيينة، ومخلد بن عيينة؛ إخوة».

فإن قيل: إنما اقتصر المصنف على الخمسة المذكورين لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقيين، كما حكاه المزني في «التهذيب» عن بعضهم فقال: «وقيل: كان بنو عيينة عشرة إخوة خزازين، حدث منهم خمسة» - فذكرهم.

قلنا: وقد حدث «أحمد بن عيينة» أيضا؛ قال الدارقطني في «المؤتلف والمختلف»: «عيينة بن أبي عمران الهلالي؛ والد سفيان،

ومثالُ السِّتَّةِ : أَوْلَادُ سِيرِينَ ، سِتَّةُ تَابِعِيُونَ ، وَهُمْ : «مُحَمَّدٌ ، وَأَنْسٌ ، وَيَحْيَى ، وَمَعْبُدٌ ، وَحَفْصَةُ ، وَكَرِيمَةُ» ؛ ذَكَرَهُمْ هَكَذَا «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَوِيُّ» . وَنَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابِهِ بِحَطِّ «الدَّارِقُطْنِيِّ» - فِيمَا أَحْسَبُ - وَرُوِيَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ «يَحْيَى ابْنِ مَعِينٍ» .

وَهَكَذَا ذَكَرَهُمْ «الْحَاكِمُ» فِي كِتَابِ «الْمَعْرِفَةِ» ؛ لَكِنْ ذَكَرَ - فِيمَا نَرُوهُ مِنْ «تَارِيخِهِ» بِإِسْنَادِنَا عَنْهُ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَذْكُرُ بَنِي سِيرِينَ خَمْسَةَ إِخْوَةٍ^(١) : مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، وَأَكْبَرُهُمْ : مَعْبُدُ بْنُ سِيرِينَ ، وَيَحْيَى بْنُ سِيرِينَ ، وَخَالِدُ بْنُ

العراقي =

وإبراهيمَ ، وعمرانَ ، وآدمَ ، ومُحمَّدَ ، وأحمدَ ؛ بني عُيَيْنَةَ ، المحدثون ، وكذا ذَكَرَهُمْ ابْنُ مَأْكُولَا فِي «الإكمال» وَقَالَ : «وكلُّهم مُحدثون» .

(١) يلاحظ أن المذكورين ستة لا خمسة ، لكن ما ذكره العراقي عن المؤلف يدل على صحة ذكرهم جميعًا ، وكذلك النووي في «مختصره» (٢/٢٩١-٢٩٢) فبعد أن ذكر الستة المذكورين أولاً قال : «وذكر بعضهم خالدًا بدل كريمة» ، وهذا يدل على أنهم ستة أيضًا لم يسقط من العدة أحد ، وإنما ذكر اسم مكان آخر ، والله أعلم .

سِيرِينَ ، وَأَنْسُ بْنُ سِيرِينَ ، وَأَصْغَرُهُمْ : حَفْصَةُ بِنْتُ
سِيرِينَ ٢٦٦ .

٢٦٦- الحِزْبِيُّ: قوله: «ومثال الستة: أولاد سيرين، ستة تابعيون،
وهم: محمد، وأنس، ويحيى، ومعبد، وحفصة، وكريمة»، ثم حكى
أن الحاكم في «تاريخه» ذكر عن شيخه أبي علي الحافظ أنه ذكر فيهم
«خالد بن سيرين» ولم يذكر «كريمة»، وذكر أن أصغرهم «حفصة» بنت
سيرين» - انتهى.

وفيه أمران:

أحدهما: أنه قد اعترض على المصنف بأنهم عشرة: «أنس،
وخالد، ومحمد، ومعبد، ويحيى، وحفصة، وسودة، وعمرة،
وكريمة، وأم سليم»؛ فإن ابن سعد ذكر في «الطبقات»: «عمرة بنت
سيرين»، وسودة بنت سيرين أنهما أم ولد كانت لأنس بن مالك. وذكر
أيضا «أم سليم» في خمسة من ولد سيرين - منهم: «محمد» -، أمهم
صفية.

والجواب عنه: أن المشهور ما ذكره المصنف في أنهم ستة، وأما
السابع فهو: «خالد»، فإن المصنف قد ذكره، فلا يرد عليه؛ مع أنني لم
أجد له رواية، ولم أفف له على ترجمة.

وقال محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي: «خالد بن

العراقي =

سيرين لم يُخْرَجَ حديثه»، وأما الطبراني فقال: «كلُّهم قد حَدَّثُوا» - بعدَ أن عَدَّ فيهم «خالد بن سيرين».

وأما «عمرة»، وأمُّ سليم، وسودة»، فلم أرَ من ذكرَ لهنَّ روايةً، فلا يرِدُنَّ على المصنّف.

الأمرُ الثاني: أن ما قاله الحافظُ أبو عليّ النيسابوريّ من أن أصغرهم «حفصة بنت سيرين»، وسكتَ عليه المصنّف؛ ليسَ بجيدٍ.

وإنما أصغرهم «أنس بن سيرين»؛ كما قاله عمرو بن عليّ الفلاس؛ وهو الصواب، فإن المشهورَ أنه وُلِدَ لستة بقيت من خلافة عثمان، وبه صدرَ المزيّ كلامه.

وتوفي - في قول أحمد بن حنبلٍ، ومحمد بن أحمدَ المقدميّ - سنةَ عشرين ومائة، قال أحمد: «وهو ابنُ ستِّ وثمانين»، وقال الذهبي: في «العبر»: «خمسٍ وثمانين سنة».

فعلى هذا؛ يكونُ مولده سنةَ أربعٍ وثلاثين.

وأما «حفصة» فإنها توفيت سنةَ إحدى ومائة، وعاشتَ إمامًا سبعينَ سنةً، وإمامًا تسعينَ سنةً - بتقديم المئنة.

وعلى كلِّ تقديرٍ؛ فهي أكبرُ من أنس بن سيرين - والله أعلم.

وقال ابنُ سعدٍ في أواخرِ «الطبقات»: «أخبرنا بكار بن محمد - من ولدِ محمد بن سيرين - قال: «كانت حفصة بنت سيرين أكبرَ ولدِ سيرين»

قُلْتُ : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا ،
 تَعَبُدًا وَرِقًّا» ؛ وَهَذِهِ غَرِيبَةٌ عَايَا بِهَا بَعْضُهُمْ ، فَقَالَ : أَيُّ ثَلَاثَةِ
 إِخْوَةٍ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ؟ ٢٦٧ .

العراقي =

مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِنْ وَلَدِ صَفِيَّةَ ، وَكَانَ وَلَدُ صَفِيَّةَ : مُحَمَّدًا ، وَيَحْيَى ،
 وَحَفْصَةَ ، وَكَرِيمَةَ ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ .

٢٦٧- العراقي: قوله: «وقد روي عن محمد، عن يحيى، عن
 أنس، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لبيك حقًا حقًا،
 تعبدًا وريقًا». قال: «وهذه غريبة، عاياتها بعضهم، فقال: أي ثلاثة إخوة
 روى بعضهم عن بعض» - انتهى.

قُلْتُ : وَزَادَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ «مَعْبُدَ بْنَ سِيرِينَ» ، فَاجْتَمَعَ فِيهِ
 أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ يَرَوِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ؛ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمُقَدَّسِيِّ فِي
 «تَخْرِيجِهِ» لِأَبِي مَنْصُورِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الشِّيرَازِيِّ ،
 فَقَالَ : «رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى ، عَنْ أَخِيهِ
 مَعْبُدٍ ، عَنْ أَخِيهِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ» .

ولكن المشهور ما ذكره المصنف من كونهم ثلاثة .

وَمِثَالُ السَّبْعَةِ : « التُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ ، وَإِخْوَتُهُ : مَعْقِلٌ ، وَعَقِيلٌ ، وَسُوَيْدٌ ، وَسِنَانٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَسَابِعٌ لَمْ يُسَمَّ لَنَا - ؛ بَنُو مُقَرَّرٍ الْمُزَيْنِيُّونَ » ؛ سَبْعَةٌ إِخْوَةٌ هَاجَرُوا وَصَحِبُوا

العراقي =

وكذلك رواه الدارقطني في كتاب « العلل » من رواية هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أخيه يحيى ، عن أخيه أنس ، عن أنس بن مالك ، إلا أنه قال : « حَجًّا ^(١) حَقًّا » ، ولا نعرف ليحيى بن سيرين رواية عن أخيه معبد ، ولا لمعبد رواية عن أخيه أنس .

قال علي بن المديني : « لم يرو عن معبد إلا أخوه أنس » .

كذا قال ؛ وقد روى عنه أيضا أخوه محمد ، وروايته عنه في « الصحيحين » .

وقد جعله بعضهم من رواية ابنين ^(٢) من ولد سيرين ، رواه أبو بكر البزار في « مسنده » من رواية هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أخيه يحيى ، عن أنس بن مالك .

وذَكَرَ الدارقطني في « العلل » الاختلاف فيه ، وقال : « إن الصحيح ما رواه حماد بن زيد ويحيى القطان ، عن يحيى بن سيرين ، عن أنس بن مالك ؛ قوله وفعله » .

* * *

(٢) في « م » و « ز » : « ابنين » .

(١) في « ع » : « حَقًّا » .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يُشَارِكْهُمْ - فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
وَجَمَاعَةٌ - فِي هَذِهِ الْمَكْرَمَةِ غَيْرُهُمْ^{٢٦٨} . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُمْ
شَهِدُوا الْخَنْدَقَ كُلَّهُمْ .

٢٦٨- العِراقِي: قوله : «ومثال السبعة: النعمان بن مقرن وإخوته :
معقل ، وعقيل ، وسويد ، وسنان ، وعبد الرحمن ، وسابع لم يسم لنا ؛ بنو
مقرن المزنثيون ؛ سبعة إخوة هاجروا وضحوا رسول الله ﷺ ، ولم يشاركهم -
فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة - في هذه المكرمة سواهم» - انتهى .

وفيه أمران :

أحدهما : أنه قد سُمِّيَ لنا سابعٌ وثامنٌ وتاسعٌ ، وهم : «نعيم بن
مقرن» ، و«ضرار بن مقرن» ، و«عبد الله بن مقرن» .

فأما «نعيم» ؛ فذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ، فقال : «نعيم بن
مقرن أخو النعمان بن مقرن ، خلف أخاه حين قُتِلَ بنهاوند ، وكانت على
يده فتوح كثيرة ، وهو وإخوته من جلة الصحابة» .

وأما «ضرار بن مقرن» ؛ فذكره الحافظ أبو بكر محمد بن خلف بن
سليمان بن خلف بن فتحون في «ذيله على الاستيعاب» ، وأن خالد بن
الوليد لما دخل الحيرة في أيام أبي بكر أمر ضراراً هذا على جماعة من
المسلمين ، وقال : «ذكره الطبري وسيف» .

العراقي =

وأما «عبدُ اللهِ بنُ مقرنٍ»؛ فذكره ابنُ فتحونَ أيضًا في «ذيله على الاستيعاب» وقال: «إنه كانَ علىَ ميسرةِ أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في خروجه لقتالِ أهلِ الردّةِ إثرَ وفاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقال: «ذكره الطبريُّ وسيفٌ».

وذكره ابنُ منده، وأبو نعيمٍ أيضًا في «معرفة الصحابة».

وهذا يدلُّ على أنَّهم أكثرُ من سبعةٍ.

وقد قالَ الطبريُّ: «إنهم كانوا عشرةَ إخوةٍ» - انتهى.

وإنما اشتهر كونهم سبعةً؛ لما روى مسلمٌ في «صحيحه» من حديثِ سويدِ بنِ مقرنٍ، قالَ: «لقد رأيتني سابعَ سبعةٍ من بني مقرنٍ، ما لنا خادمٌ إلا واحدةً، فلطمها أضغرنا، فأمرنا رسولُ اللهِ ﷺ أن نعتقها».

ويُحتملُ أنْ من أطلقَ كونهم سبعةً أرادَ: من هاجرَ منهم؛ قالَ مُصعبُ ابنُ الزبيرِ: «هاجرَ النعمانُ ومعهُ سبعةُ إخوةٍ».

وسمَّى ابنُ عبدِ البرِّ في «الاستيعابِ» منهمَ سِتَّةً؛ وهم: «سنانٌ، وسويدٌ، وعقيلٌ، ومَعْقِلٌ، والنُّعمانُ، ونعيمٌ».

وسمَّى ابنُ فتحونَ في «ذيله» الباقيينَ؛ وهم: «ضرارٌ، وعبدُ اللهِ، وعبدُ الرحمنِ»، وقالَ: «إنَّ عبدَ الرحمنَ ذكره في الصحابةِ الطبريُّ وابنُ السَّكَنِ - واللهُ أعلمُ».

الأمرُ الثاني: أنْ ما حكاه المصنّفُ عن ابنِ عبدِ البرِّ وجماعةٍ من انفرادِ

العراقي =

بني مُقْرِنٍ بهذه المَكْرَمَةِ ؛ مِنْ كُونِهِم السَّبْعَةُ هَاجَرُوا وَصَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِيعَابِ» فِي تَرْجُمَةِ مَعْقِلِ بْنِ مُقْرِنٍ ، فَقَالَ : «وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ سِوَاهُمْ ؛ قَالَ الْوَاقِدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ» - انْتَهَى .

وَفِيمَا قَالُوهُ نَظَرٌ ؛ فَإِنَّ أَوْلَادَ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ السَّهْمِيِّ ، كُلَّهُم هَاجَرُوا وَصَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَعَدَّهُم ابْنُ إِسْحَاقَ - فِيمَنْ هَاجَرَ الْهَجْرَةَ الْأُولَى إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ - سَبْعَةً ، لَمْ يَعْذُ فِيهِمْ «تَمِيمًا» وَلَا «حَجَّاجًا» الْآتِي ذِكْرُهُمَا . وَقَدْ تَبَعَتْ أَسْمَاءَهُمْ فَوْجَدْتُهُمْ تِسْعَةً - بِتَقْدِيمِ الْمَثْنَاءِ - وَهُمْ : «بِشْرٌ ، وَتَمِيمٌ ، وَالْحَارِثُ ، وَالْحَجَّاجُ ، وَالسَّائِبُ ، وَسَعِيدٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَمَعْمَرٌ ، وَأَبُو قَيْسٍ» ؛ أَوْلَادُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ السَّهْمِيِّ .

وَسَمَّى الْكَلْبِيُّ «مَعْمَرَ بْنَ الْحَارِثِ» : «مَعْبَدًا» ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ .

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِيعَابِ» التَّسْعَةَ الْمَذْكُورِينَ ، كُلَّ وَاحِدٍ فِي مَوْضِعِهِ ، وَأَنْتَهُمْ هَاجَرُوا إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَقَالَ فِي تَرْجُمَةِ «سَعِيدِ ابْنِ الْحَارِثِ» : «هَاجَرَ هُوَ وَإِخْوَتُهُ كُلُّهُمْ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ» .

فَهَؤُلَاءِ تِسْعَةُ إِخْوَةٍ هَاجَرُوا وَصَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُمْ أَشْرَفُ نَسَبًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ .

وَزَادُوا عَلَى بَقِيَّةِ الْإِخْوَةِ بِأَنْ اسْتُشْهِدَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقُتِلَ

.....

العراقي =

«تميم، والحارث، والحجاج» بأجنادين، وقُتِلَ «سعد» يومَ اليرموك،
وقُتِلَ «السائب» يومَ فحل، وقيل: يومَ الطائف، وقُتِلَ «عبدُ الله» يومَ
الطائف، وقيل: باليمامة، وقال الطبري: «إنه مات بالحبشة مهاجرًا في
زمنه ﷺ»، وقُتِلَ «أبو قيس» يومَ اليمامة.

واعترض الحافظ أبو بكر محمد بن خلف بن فتحون علي بن عبد البر
في هذا الإطلاق في كتاب «التنبيه على ما أوهمه ابن عبد البر أو وهم فيه»
بأن «معاوية بن الحكم السلمي وإخوته الستة في مثل عددهم وفضيلتهم»،
ثم روى من طريق أبي علي ابن السكن بإسناده إلى معاوية بن الحكم،
قال: «وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَسِتَّةُ إِخْوَةٍ لِي، فَأَنْزَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ
فَرَسَهُ خَنْدَقًا، فَقَصَرَتِ الْفَرَسُ، فَدَقَّ جِدَارَ الْخَنْدَقِ سَاقَهُ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ
ﷺ، فَمَسَحَ سَاقَهُ، فَمَا نَزَلَ عَنْهَا حَتَّى بَرِيَّ». فقال معاوية بن الحكم في
قصيدة:

فَأَنْزَاهَا عَلِيٌّ فَهِيَ تَهْوِي هَوِيَّ الدَّلْوِ تَنْزِعُهُ بِرِجْلِ
فَقُضَّتْ رِجْلُهُ فَسَمَا عَلَيْهَا سُمُو الصَّقْرِ صَادَفَ يَوْمَ طَلَّ
فَقَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى عَلَيْهِ مَلِيكَ النَّاسِ قَوْلًا غَيْرَ فِعْلٍ:
لَعَا لَكَ، فَاسْتَمَرَّ بِهَا سَوِيًّا وَكَانَتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَصْحَ رِجْلٍ

قلت: والحديث رواه الطبراني في «المعجم الكبير» مع اختلاف في

إيراد الشعر وفي غيره.

وَقَدْ يَقَعُ فِي الْإِخْوَةِ مَا فِيهِ خِلَافٌ فِي مِقْدَارِ عَدَدِهِمْ . وَلَمْ
نُطَوِّنْ بِمَا زَادَ عَلَى السَّبْعَةِ لِنُدْرَتِهِ . وَلِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي
غَرَضِنَا هَاهُنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٦٩ .

العراقي =

ولم يُقَلَّ فيه : إنه وقد معه ستة إخوة .
وأيضاً ؛ ففي إسناده جهالة .

وأيضاً ؛ فلم يُقَلَّ فيه : إنهم هاجروا حتى يُعَدُّوا مُهَاجِرِينَ ، فلعلمهم
وفدوا عامَ قُدُومِ الْوَفُودِ ، ولا هجرة بعدَ الْفَتْحِ .
وأيضاً ؛ فلم تُعْرَفْ بَقِيَّةُ أَسْمَائِهِمْ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مِنْهُمْ «معاوية ، وعليُّ
وعُمَرُ» ، إِنْ كَانَ مَالِكُ حَفِظَهُ ، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَالْبَخَارِيُّ :
«إِنَّ مَالِكًا وَهَمَّ فِي قَوْلِهِ : عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ» -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٦٩- العراقي: قوله : «ولم نُطَوِّنْ بِمَا زَادَ عَلَى السَّبْعَةِ ؛ لِنُدْرَتِهِ
ولعدمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي غَرَضِنَا هَاهُنَا» - انتهى .

وقد رأيتُ أنْ أذْكَرُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مَنْ زَادَ عَلَى
السَّبْعَةِ ؛ لِلْفَائِدَةِ :

العراقي =

فمثال الثمانية من الصحابة: «أسماء، وحمران، وخراش، ودؤيب، وسلمة، وفضالة، ومالك، وهند»؛ بنو حارثة بن سعيد بن عبد الله الأسلميون؛ أسلموا وصحبوا رسول الله ﷺ وشهدوا معه بيعة الرضوان بالحديبية؛ ذكر ذلك أبو القاسم البغوي.

وذكره ابن عبد البر في ترجمة «هند» قال: «لم يشهدا - أي: بيعة الرضوان - إخوة في عددهم غيرهم، ولزم منهم النبي ﷺ اثنان: «أسماء وهند»، وكانا من أهل الصفة».

ومثالهم في التابعين: أولاد أبي بكر، وهم: «عبد الله، وعبيد الله، وعبد الرحمن، وعبد العزيز، ومسلم، ورواد، ويزيد، وعتبة»، سماء ابن سعد في «الطبقات» مجتمعين.

وله ابنة اسمها «كيسة»، وروايتها عن أبيها في «سنن أبي داود»، فيكون هذا من أمثلة التسعة، وقد قال ابن سعد: «وتوفي أبو بكر عن أربعين ولداً من بين ذكرٍ وأنثى، فأعقب منهم سبعة».

ومثال التسعة: أولاد الحارث بن قيس السهمي، وكلهم صحب النبي ﷺ وهاجر إلى أرض الحبشة، وتقدمت أسماؤهم في الاعتراض الذي يليه هذا.

ومثال العشرة: بنو العباس بن عبد المطلب، وهم: «الفضل،

العراقي =

وعبدُ اللَّهِ، وعبيدُ اللَّهِ، وعبدُ الرحمنِ، وقُثْمٌ، ومَعْبُدٌ، وعَوْنٌ،
والحارِثُ، وكثيرٌ، وتَمَّامٌ، وكانَ أصغرَهُم، وكانَ العباسُ يَحْمِلُهُ
ويقول:

تَمُّوا بِتَمَّامٍ فَصَارُوا عَشْرَةَ

يَا رَبِّ فَاجْعَلْهُمْ كِرَامًا بَرَرَةً

وَاجْعَلْ لَهُمْ ذِكْرًا وَأَنْتَ الثَّمَرَةُ

وكان للعباس ثلاث بناتٍ: «أمُّ كلثوم، وأمُّ حبيب، وأميمة»،
وقيل: كانت له رابعةٌ، وهي «أمُّ قُثْمٍ»، فقد أوردَها ابنُ سعدٍ في
«الطبقات»، وروى لها أثرًا عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، وقال: «هكذا
جاء في الحديث، ولم نجد للعباسِ ابنةً تُسَمَّى أمَّ قُثْمٍ».

ومثالُ الاثني عشر: أولادُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، وهُم: «إبراهيمُ،
وإسحاقُ، وإسماعيلُ، وزيدُ، وعبدُ اللَّهِ، وعمارَةُ، وعُمَرُ، وعُميرُ،
والقاسِمُ، ومحمدُ، ويعقوبُ، ويعمُرُ»؛ وكانوا كُلُّهم قرءوا القرآنَ،
وقال أبو نُعيم: «كُلُّهم حُمِلَ عنه العِلْمُ». كذا سَمَّاهم ابنُ الجوزيُّ اثني
عَشَرَ، وسَمَّاهم ابنُ عبدِ البرِّ وغيرُ واحدٍ عشرةً.

ومثالُ الثلاثة عشرَ أو الأربعة عشرَ: أولادُ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ؛
الذُّكُورُ والإِنَاثُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تسميتُهُم عندَ العشرةِ.

.....

العراقي =

وأكثرُ ما رأيتُ مُسَمَّى مِنَ الإخوةِ والأخواتِ مِنْ أولادِ المشهورين :
 أولادِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ ، سَمَّى له ابنُ الجوزيِّ خمسةً وثلاثينَ ولدًا ،
 وقد روى عنه مِنْ أولادِهِ ؛ في الكُتُبِ الستةِ أو بعضها : «إبراهيمُ ، وعامرُ ،
 وعمرُ ، ومحمدُ ، ومصعبُ ، وعائشةُ» .

وقد كَانَ أولادُ أنسِ بنِ مالكٍ يَزِيدُونَ عَلَيِ المائَةِ ، وَسُمِّيَ لنا مَمَّنْ
 روى عنه مِنْ أولادِهِ لِصُلْبِهِ عَشْرَةٌ ؛ وَثَبَتَ أَنَّ النَبِيَّ ﷺ دَعَا له : «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ
 مَالَهُ وَوَلَدَهُ» .

• النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةُ رِوَايَةِ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ

وَ «لِلْخَطِيبِ الْحَافِظِ» فِي ذَلِكَ كِتَابٌ .

رَوَيْنَا فِيهِ عَنِ «الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» ، عَنِ ابْنِهِ «الْفَضْلِ»
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ .

وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنِ «وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ» عَنِ ابْنِهِ «بَكْرِ بْنِ وَائِلِ» -
 وَهُمَا ثِقَتَانِ - أَحَادِيثٌ ، مِنْهَا : عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ
 دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَخْرُوا الْأَخْمَالَ ؛
 فَإِنَّ الْيَدَ مَعْلَقَةً ، وَالرَّجُلَ مُوثَقَةٌ» . قَالَ «الْخَطِيبُ» : «لَا يُرَوَى
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا نَعْلَمُهُ - إِلَّا مِنْ جِهَةِ بَكْرِ وَأَبِيهِ» .

وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنِ «مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ» قَالَ : حَدَّثَنِي
 أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي أَنْتَ عَنِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ :
 «وَيْحَ ؛ كَلِمَةٌ رَحْمَةٌ» .

وَهَذَا طَرِيفٌ يَجْمَعُ أَنْوَاعًا .

وَرُوِينَا فِيهِ عَنْ «أَبِي عُمَرَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الدُّورِيِّ الْمُقْرِيِّ»،
عَنِ ابْنِهِ «أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ» سِتَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا أَوْ نَحْوَ
ذَلِكَ. وَذَلِكَ أَكْثَرُ مَا رُوِينَا لَهُ لِأَبِ عَنِ ابْنِهِ.

وَأَخْرَجُ مَا رُوِينَا مِنْ هَذَا النَّوعِ وَأَقْرَبُهُ عَهْدًا: مَا حَدَّثَنِيهِ
«أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ ابْنُ الْحَافِظِ أَبِي سَعْدِ الْمَرْوَزِيِّ» -
رَحِمَهُمَا اللَّهُ - بِهَا، مِنْ لَفْظِهِ قَالَ: «أُنْبَأَنِي وَالِدِي عَنِّي فِيمَا قَرَأْتُ
بِخَطِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَلَدِي أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ مِنْ لَفْظِهِ
وَأَصْلِهِ»؛ فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«أَخْضِرُوا مَوَائِدَكُمْ الْبَقْلَ؛ فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ مَعَ التَّسْمِيَةِ» ٢٧٠.

٢٧٠- العِراقِي: قوله: «وَأَخْرَجُ مَا رُوِينَا مِنْ هَذَا النَّوعِ وَأَقْرَبُهُ عَهْدًا:

مَا حَدَّثَنِيهِ أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ ابْنُ الْحَافِظِ أَبِي سَعْدِ الْمَرْوَزِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ بِهَا
مِنْ لَفْظِهِ، قَالَ: أُنْبَأَنِي وَالِدِي عَنِّي فِيمَا قَرَأْتُ بِخَطِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي وَلَدِي
أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ مِنْ لَفْظِهِ وَأَصْلِهِ؛ فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخْضِرُوا مَوَائِدَكُمْ الْبَقْلَ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ مَعَ
التَّسْمِيَةِ» - انتهى.

وقد أبهم المصنف ذكر إسناده، والسَّمْعَانِيُّ رواه في «الذيل» من
رواية العلاء بن مسلمة الرُّؤاس، عن إسماعيل بن مَعْرَاء الكِرْمَانِيِّ، عن
ابن عِيَّاش - وهو إسماعيل - عن برد، عن مكحول، عن أبي أمامة.

= العراقى

وهو حديثٌ موضوعٌ؛ فأبَهِمَ الْمُصَنِّفُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْعِلَّةِ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ .

وقد ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي «النوع الحادي والعشرين» أَنَّهُ «لا تَحِلُّ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ لِأَحَدٍ عَلِمَ حَالَهُ فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ إِلَّا مَقْرُونًا بِيَانٍ وَضَعِهِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ .

وقد رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حَبَانَ فِي «تاريخ الضعفاء» فِي تَرْجُمَةِ الْعَلَاءِ بْنِ مَسْلَمَةَ الرَّوَّاسِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِيهِ: «يُرْوَى عَنِ الثَّقَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ». وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ: «كَانَ رَجُلًا سَوِيًّا لَا يُبَالِي مَا رَوَى، وَعَلَى مَا أَقْدَمَ؛ لَا يَحِلُّ لِمَنْ عَرَفَهُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ». وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ: «كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ». وَذَكَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «الموضوعات» وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ» .

وقد يُجَابُ عَنِ الْمُصَنِّفِ: بِأَنَّهُ لَا يَرَى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ وَضَاعٌ، فَإِنَّهُ مَا اعْتَرَفَ بِوَضَعِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُصَنِّفَ أَنْكَرَ عَلَى مَنْ جَمَعَ «الموضوعات» فِي عَضْرِهِ، فَأَدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى ابْنِ الْجَوْزِيِّ^(١) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

(١) لكن؛ يقال أيضًا: إن ابن الصلاح لا يشترط للحكم بوضع الحديث اعتراف واضعه بأنه وضعه، وإن كان اعترافه أحد طرق معرفة وضع الحديث، لكن ليس هو الطريق الوحيدة عند ابن الصلاح، كيف وقد قال في «نوع الموضوع»: =

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِيقِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ » ؛ فَهُوَ غَلَطٌ مِمَّنْ رَوَاهُ ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَهُوَ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِيقِ » ٢٧١ .

٢٧١- العراقى: قوله: «وأما الحديث الذي رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِيقِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ» ، فَهُوَ غَلَطٌ مِمَّنْ رَوَاهُ» - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .
هو كما ذكره المصنف من أن من وصف أبا بكر الراوي لهذا الحديث عن عائشة بأنه «الصدِّيق» فقد غلط ، وإنما هو أبو بكر عبد الله بن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي بكر .

= وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه ، أو ما يتنزل منزلة إقراره ، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي ، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركافة ألفاظها ومعانيها .

وإنما الأحسن في الجواب عن المصنف هنا: أن يقال: إنه لم يقصد المتن ، بل قصد فقط ذكر القدر الذي في الإسناد والذي له تعلق بهذا النوع الذي ترجم له ، بصرف النظر عن المتن هل هو صحيح أم ضعيف أم موضوع . والله أعلم .

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ «مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ»: «لَا نَعْرِفُ
أَرْبَعَةً أَدْرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ - هُمْ وَأَبْنَاؤُهُمْ - إِلَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ». .
فَذَكَرَ: «أَبَا بَكْرٍ الصُّدِّيقِ، وَأَبَاهُ، وَابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَابْنَهُ
مُحَمَّدًا أَبَا عَتِيقٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٧٢ .

* * *

العراقي =

وهكذا رواه البخاري في «صحيحه»، ولكن ذكر ابن الجوزي في
كتاب «التلقيح» أن أبا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة رضي الله عنها حديثين .

* * *

٢٧٢- العراقي: قوله: «وهؤلاء هم الذين قال فيهم موسى بن
عقبة: «لا نعرف أربعة أدركوا النبي ﷺ - هم وأبناؤهم - إلا هؤلاء
الأربعة، فذكر أبا بكر الصديق، وأباه، وابنه عبد الرحمن، وابنه محمداً
أبا عتيق، والله أعلم» .

وقد يعترض على هذا الإطلاق بصورة أخرى، وهي: «أبو قحافة،
وابنه أبو بكر، وابنته أسماء، وابنتها عبد الله بن الزبير»، فإنه عبر بقوله:
«هم وأبناؤهم» وهذا صادق عليه، ولا يرد ذلك على عبارة أبي عمر بن
عبد البر، فإنه قال: «يقال: إنه لم يدرك النبي ﷺ أربعة ولا أب وبنوه إلا
هؤلاء»، فذكرهم .

وقد ذكر ابن منده في «معرفة الصحابة» كلام موسى بن عقبة بصيغة

.....

العراقي =

لا يَرُدُّ عَلَيَّ إِطْلَاقَهَا هَذِهِ الصُّورَةُ، فَقَالَ: «مَا نَعَلَمُ أَرْبَعَةً فِي الْإِسْلَامِ
أَذْرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ الْآبَاءَ مَعَ الْأَبْنَاءِ إِلَّا أَبُو قُحَافَةَ»، فَذَكَرَهُمْ، فَالتَّعْبِيرُ
بِ«الْآبَاءِ» يُخْرِجُ الْأُمَّهَاتِ.

ولكن؛ مَنْ عَبَّرَ بِ«أَرْبَعَةٍ صَحَابَةٍ بَعْضُهُمْ أَوْلَادُ بَعْضٍ» فَالْأَحْسَنُ التَّمَثِيلُ
بِ«عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأُمِّهِ، وَأَبِيهَا، وَجَدِّهَا»؛ لِأَنَّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ
صُخْبَةً.

وَأَمَّا «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، فَقَالَ ابْنُ حِبَانَ فِي «الصَّحَابَةِ»: «إِنَّ
لَهُ رُؤْيَةً»، وَقَدْ مَضَى فِي كَلَامِ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ - عِنْدَ ذِكْرِ حَدِّ الصَّحَابِيِّ -
أَنَّ الْمَعْتَبَرَ رُؤْيَتُهُ مَعَ التَّمْيِيزِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• التَّوَعُّعُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ

مَعْرِفَةُ رِوَايَةِ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ

وَلِ «أَبِي نَضْرٍ الْوَائِلِيِّ الْحَافِظِ» فِي ذَلِكَ كِتَابٌ .
وَأَهْمُهُ : مَا لَمْ يُسَمَّ فِيهِ الْأَبُ وَالْجَدُّ .

وَهُوَ نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : رِوَايَةُ الْإِبْنِ عَنِ الْأَبِ عَنِ الْجَدِّ ، نَحْوُ «عَمْرُو
ابْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ» . وَلَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نُسْخَةٌ
كَبِيرَةٌ أَكْثَرُهَا فَفَهِيَّاتٌ جَيَادٌ ، وَ«شُعَيْبٌ» هُوَ «ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ» .

وَقَدْ اخْتَجَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَدِيثِهِ ، حَمَلًا لِمُطْلَقِ
«الْجَدِّ» فِيهِ عَلَى الصَّحَابِيِّ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو» دُونَ ابْنِهِ
«مُحَمَّدٍ» وَالِدِ «شُعَيْبٍ» ، لِمَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ إِطْلَاقِهِ ذَلِكَ .

وَنَحْوُ «بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ» . رَوَى بِهَذَا
الْإِسْنَادِ نُسْخَةٌ كَبِيرَةٌ حَسَنَةٌ ؛ وَ«جَدُّهُ» هُوَ «مُعَاوِيَةُ بْنُ حَنِيْدَةَ
الْقُسَيْرِيُّ» .

وَ«طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ»؛ وَ«جَدُّهُ» :
«عَمْرُو بْنُ كَعْبِ الْيَامِيِّ - وَيُقَالُ : كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو» .

وَمِنْ أَطْرَفِ ذَلِكَ : رِوَايَةُ «أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ»
الْفَقِيهِ الْحَنْبَلِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ بِبَغْدَادَ فِي جَامِعِ الْمَنْصُورِ حَلَقَةٌ
لِلوَعظِ وَالْفَتْوَى - عَنِ أَبِيهِ ؛ فِي تِسْعَةِ مِنْ آبَائِهِ نَسَقًا .

أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ «الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ مُؤَيَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ
التَّيْسَابُورِيِّ» بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِهَا، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ فِي كِتَابِهِ إِلَيْنَا، قَالَ : أَخْبَرَنَا
الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ :

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدِ بْنِ
اللَّيْثِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَكْبِيَةَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، مِنْ لَفْظِهِ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :
أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْحَنَّانِ الْمَنَّانِ، فَقَالَ : «الْحَنَّانُ الَّذِي

يُقْبَلُ عَلَيَّ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَالْمَثَانُ الَّذِي يَبْدَأُ بِالنَّوَالِ قَبْلَ السُّؤَالِ .»

آخِرُهُمْ : أَكْيَيْتُهُ - بِالثُّونِ - وَهُوَ السَّامِعُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٧٣ .

حَدَّثَنِي «أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ الْحَافِظِ أَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ» بِمَرْوِ الشَّاهِجَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْقَامِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ السَّيِّدَ أَبَا الْقَاسِمِ مَنْصُورَ بْنَ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ يَقُولُ : «الْإِسْنَادُ بَعْضُهُ عَوَالٍ وَبَعْضُهُ مَعَالٍ . وَقَوْلُ الرَّجُلِ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ؛ مِنْ الْمَعَالِي .»

٢٧٣- الحِزْبِيُّ: قوله: «ومن أطرف ذلك: رواية أبي الفرج عبد الوهَّاب التميمي الفقيه الحنبلي، عن أبيه، في تسعة من آبائه نسقا». فرواها من «تاريخ بغداد» لأثر موقوف علي بن أبي طالب في «تفسير الحنَّان المَثَان» .

قلتُ : وقد وَقَعَ لَنَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَقَعَ فِيهِ التَّسْلُسُ بِإِثْنَيْ عَشَرَ أَبَا ، وَهُوَ أَعْجَبُ مِمَّا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ :

أَخْبَرَنَا بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ شِوْخِنَا ؛ مِنْهُمْ : شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ بَرَهَانُ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ لَاجِينَ الرَّشِيدِيِّ ، قَالَ : أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ

العراقي =

الهمداني قال: أنا عبد الله بن أحمد بن محمد القلانسي قراءة عليه وأنا حاضر بشيراز: أنا عبد العزيز بن منصور الأدمي: ثنا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي، قال: سمعت أبي أبا الفرج عبد الوهاب، يقول: سمعت أبي أبا الحسن عبد العزيز، يقول: سمعت أبي بكر الحارث، يقول: سمعت أبي أسدا، يقول: سمعت أبي الليث، يقول: سمعت أبي سليمان، يقول: سمعت أبي الأسود، يقول: سمعت أبي سفيان، يقول: سمعت أبي يزيد، يقول: سمعت أبي أكيثة، يقول: سمعت أبي الهيثم، يقول: سمعت أبي عبد الله، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة». أنا الحافظ أبو سعيد ابن العلاء في كتاب «الوشى المعلم» قال: «هذا إسناد غريب جداً، و«رزق الله» كان إمام الحنابلة في زمانه، من الكبار المشهورين، متقدماً في عدة علوم، مات سنة ثمانين وثمانين وأربعمائة، وأبوه «أبو الفرج» إمام مشهور أيضاً، ولكن جدّه «عبد العزيز» متكلم فيه كثيراً - على إمامته - واشتهر بوضع الحديث، وبقية آباءه مجهولون، لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلاً، وقد تحبّط فيهم عبد العزيز أيضاً بالتغيير» - انتهى.

وأكثر ما وقع لنا بتسلسل رواية الأبناء عن الآباء^(١) أربعة عشر رجلاً:

(١) في «م»: «الآباء عن الأبناء»!

العراق =

من رواية أبي محمد الحسن بن علي، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي أَبُو طَالِبِ الْحَسَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ - أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ بَلْخَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ - قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي جَعْفَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي الْحُسَيْنُ الْأَصْغَرُ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي عَلِيُّ بْنُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَالِدِي الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنِي وَالِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ».

رواه الحافظ أبو سعد ابن السَّمْعَانِي فِي «الذَّيْلِ»، قَالَ: أَنَا أَبُو شُجَاعٍ عُمَرُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَسْطَامِي الْإِمَامُ بِقِرَاءَتِي، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَاسِرِ الْجَيَّانِيُّ مِنْ لَفْظِهِ، قَالَا: ثَنَا السَّيِّدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - فَذَكَرَهُ.

أوردَهُ فِي تَرْجُمَةِ «الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ» هَذَا، وَقَالَ: «كَانَ أَحَدَ الْكِبَارِ الْمَشْهُورِينَ بِالْجُودِ وَالسَّخَاءِ، وَفِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَمَحَبَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ، وَدَارُهُ كَانَتْ مَجْمَعِ الْفُقَهَاءِ وَالْفُضَلَاءِ» - إِلَى أَنْ قَالَ - : «تُوفِّي فِي رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ».

الثَّانِي : رِوَايَةُ الْإِبْنِ عَن أَبِيهِ دُونَ الْجَدِّ . وَذَلِكَ بَابٌ
وَأَسِيعٌ ، وَهُوَ نَحْوُ رِوَايَةِ « أَبِي الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيِّ ، عَن أَبِيهِ ، عَن
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » . وَحَدِيثُهُ مَعْرُوفٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ : فَالْأَشْهَرُ أَنَّ أَبَا الْعُشْرَاءِ هُوَ « أَسَامَةُ بْنُ
مَالِكِ بْنِ قَهْطَمٍ » ، وَهُوَ - فِيمَا نَقَلْتُهُ مِنْ حَظِّ الْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرِهِ -
بِكَسْرِ الْقَافِ - وَقِيلَ : « قَحْطَمٌ » بِالْحَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ « عَطَارِدُ
ابْنُ بَرْزٍ » ، بِتَسْكِينِ الرَّاءِ . وَقِيلَ بِتَحْرِيكِهَا أَيْضًا ، وَقِيلَ : « ابْنُ
بَلْزٍ » ، بِاللَّامِ . وَفِي اسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ مِنَ الْخِلَافِ غَيْرُ ذَلِكَ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

العراقي =

قلتُ : وفي آبائه مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَمَلَةِ أَرْبَعِينَ
حَدِيثًا فِيهَا مَنَاقِيرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

• النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةٌ مِّنْ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ رَاوِيَانِ ؛ مُتَقَدِّمٌ وَمُتَأَخِّرٌ

تَبَايَنَ وَقْتُ وَفَاتِيهِمَا تَبَايُنًا شَدِيدًا ، فَحَصَلَ بَيْنَهُمَا
أَمَدٌ بَعِيدٌ ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَأَخِّرُ مِنْهُمَا غَيْرَ مَعْدُودٍ مِنْ
مُعَاصِرِي الْأَوَّلِ وَذَوِي طَبَقَتِهِ

وَمِنْ فَوَائِدِ ذَلِكَ : تَقْرِيرُ حَلَاوَةِ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ فِي الْقُلُوبِ .

وَقَدْ أَفْرَدَهُ «الْخَطِيبُ الْحَافِظُ» فِي كِتَابِ حَسَنِ سَمَاءِ «كِتَابِ

السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ» .

وَمِنْ أَمْثَلِيَّتِهِ : أَنَّ «مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيَّ السَّرَاجَ

النَّيْسَابُورِيَّ» : رَوَى عَنْهُ «الْبُخَارِيُّ الْإِمَامُ» فِي «تَارِيخِهِ» ،

وَرَوَى عَنْهُ «أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَفَّافُ

النَّيْسَابُورِيَّ» ، وَبَيَّنَ وَفَاتِيهِمَا مِائَةً وَسَبْعَ وَثَلَاثُونَ سَنَةً أَوْ

أَكْثَرَ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ «الْبُخَارِيَّ» مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَخَمْسِينَ

وَمِائَتَيْنِ ، وَمَاتَ «الْخَفَّافُ» سَنَةَ ثَلَاثِ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً ،

وَقِيلَ : مَاتَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ - أَوْ خَمْسٍ - وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً .

وَكَذَلِكَ «مَالِكُ بْنُ أَنَسِ الْإِمَامِ»: حَدَّثَ عَنْهُ «الزُّهْرِيُّ»،
و«زَكَرِيَّا بْنُ دُوَيْدِ الْكِنْدِيِّ» وَبَيْنَ وَفَاتِيهِمَا مِائَةٌ وَسَبْعٌ وَثَلَاثُونَ
سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، وَمَاتَ «الزُّهْرِيُّ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ٢٧٤ .
وَلَقَدْ حَظِيَ «مَالِكٌ» بِكَثِيرٍ مِنْ هَذَا النَّوعِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

٢٧٤- العراقي: قوله: «وكذلك مالك بن أنس الإمام، حدث عنه
الزُّهْرِيُّ وزكريا بن دويد الكندي، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة
أو أكثر، ومات الزُّهْرِيُّ سنة أربع وعشرين ومائة» - انتهى .

وقد اعترض على المصنّف بأن وفاة زكريا بن دويد هذا لا تُعرف،
لكنه حدّث عنه سنة نيف وستين ومائتين .

وهذا الاعتراض لا يرد عليه؛ لأن المصنّف اختز عن ذلك بقوله:
«أو أكثر»، وإذا كان قد حدّث عن مالك سنة نيف وستين ومائتين، فأقل
ما بينه وبين وفاة الزُّهْرِيِّ مائة وسبع وثلاثون سنة كما قال، فإن كان تأخر
بعد ذلك فقد أشار إليه بقوله: «أو أكثر» .

نعم؛ ما كان ينبغي للمصنّف أن يمثّل بزكريا بن دويد، فإنه لا يُعرف
سماعه من مالك، لكونه كذاباً وضاعاً، لكنّه حدّث عن مالك، بل حدّث
عن بعض شيوخ مالك، وهو حميد الطويل، بعد سنة ستين ومائتين،
وحميد تُوفي إما سنة أربعين ومائة، أو سنة ثلاث وأربعين، أو ما بينهما؛
ولذلك لم ير الحفّاط روايته عن مالك شيئاً .

العراقي =

وصرَّحَ غيرُ واحدٍ مِنَ الحُقَاطِ بِأَنَّ آخِرَ مَنْ سَمِعَ مِنْ مالِكِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ ، وَبِهِ جَزَمَ الحَافِظَانِ أَبُو الحِجَابِ المِزِيُّ فِي «التَّهذِيبِ» وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ فِي «العَبْرِ» ، وَتُوفِّيَ السَّهْمِيُّ سَنَةَ تِسْعِ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ .

و«السَّهْمِيُّ» وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا أَيْضًا ، وَلَكِنَّهُ قَدْ شَهِدَ لَهُ أَبُو مُصْعَبٍ بِأَنَّهُ كَانَ مَعَهُمْ فِي العَرَضِ عَلَى مالِكِ .

فقد صَحَّ سَمَاعُهُ مِنْ مالِكِ ، بِخِلافِ «زَكَرِيَا بْنِ دُوَيْدٍ» ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ جِبَّانٍ فِي «الضَّعْفَاءِ» فَقَالَ : «شَيْخٌ يَضَعُ الحَدِيثَ عَلَى حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، كَانَ يَدُورُ بِالسَّامِ وَيُحَدِّثُهُمْ بِهَا ، وَيَزْعُمُ أَنَّ لَهُ مِائَةَ سَنَةٍ وَخَمْسَةَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ فِي الكُتُبِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ القَدْحِ فِيهِ» .

وقَالَ صَاحِبُ «المِيزَانِ» : «كَذَّابٌ ، ادَّعَى السَّمَاعَ مِنْ مالِكِ وَالثَّوْرِيَّ وَالكِبَارِ ، وَزَعَمَ أَنَّ لَهُ مِائَةَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَذَلِكَ بَعْدَ السِّتِينَ وَمِائَتَيْنِ» - انْتَهَى .

وَلَكِنَّ المُصَنِّفَ تَبِعَ فِي ذَلِكَ الخَطِيبَ ، فَإِنَّهُ مَثَّلَ بِهِ فِي كِتَابِهِ «السَّابِقِ وَالاخْتِيارِ» ، وَذَكَرَهُ فِي كِتَابِ «أَسْمَاءِ الرِّوَاةِ عَنْ مالِكِ» ، وَرَوَى لَهُ حَدِيثًا عَنْ مالِكِ ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ ، فَتَبِعَهُ المُصَنِّفُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النَّوعُ السَّابِعُ وَالْأَزْبَعُونَ :

مَعْرِفَةٌ مَنْ لَمْ يَزَوْ عَنْهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ ، مِنْ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

وَلِ «مُسْلِمٍ» فِيهِ كِتَابٌ ، لَمْ أَرَهُ .

وَمِثَالُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ :

«وَهَبُ بْنُ خَنْبَشٍ» - وَهُوَ فِي «كِتَابِي : الْحَاكِمِ ،
وَأَبِي نُعَيْمِ الْأَضْبَهَانِيِّ ، فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» : «هَرَمُ بْنُ
خَنْبَشٍ» ، وَهُوَ رِوَايَةٌ دَاوُدَ الْأُوْدِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ وَذَلِكَ خَطَأً - :
صَحَابِيٌّ ، لَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ «الشَّعْبِيِّ» .

وَكَذَلِكَ «عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ ، وَعُرْوَةُ بْنُ مُضَرَّسٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
صَفْوَانَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَيْفِيِّ الْأَنْصَارِيِّ» - وَلَيْسَا
بِوَاحِدٍ ، وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ - : صَحَابِيُّونَ لَمْ يَزَوْ عَنْهُمْ غَيْرُ
«الشَّعْبِيِّ» ^{٢٧٥} .

٢٧٥- العراقي: قوله: وكذلك عامرُ بنُ شهرٍ، وعروةُ بنُ

مضرَّسٍ، ومحمدُ بنُ صفوان الأنصاريِّ، ومحمدُ بنُ صَيْفِي الأنصاريِّ -

.....

العراقي =

وليسا بواحد ، وإن قاله بعضهم - ؛ صحابيَّون لم يرو عنهم غير الشعبي -
انتهى .

وفيه أمران :

أحدهما : أن «عامر بن شهر» ، وإن كان ما روى عنه الحديث الذي يُعرف به إلا الشعبي ، فإن ابن عباس قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في «الرذة» ، قال : ثنا طلحة الأعلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : «أول من اعترض على الأسود العنسي وكابره ، عامر بن شهر الهمداني في ناحيته» - إلى آخر كلامه . فهذا ابن عباس قد روى هذه القصة عنه ، وأيضا فهو مشهور في غير الرواية ، فإنه كان أحد عمال النبي ﷺ على اليمن ؛ ذكره ابن عبد البر وغيره .

الأمر الثاني : أن «عروة بن مضر» لم ينفرد بالرواية عنه الشعبي ، فقد روى عنه أيضا ابن عمه حميد بن منبه بن حارثة بن خريم بن أوس بن حارثة بن لام الطائي ؛ ذكره الحافظ أبو الحجاج المزي في «التهذيب» ، وتبع المصنف في ذلك الحاكم في «علوم الحديث» ، وقد سبقه إلى ذلك علي بن المديني .

وَأَنْفَرَدَ «قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ» بِالرُّوَايَةِ عَنْ: «أَبِيهِ، وَعَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزْنِيِّ، وَالصُّنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ، وَمِرْدَاسِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ»؛ وَكُلُّهُمْ صَحَابَةٌ ٢٧٦.

٢٧٦- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ: «وَأَنْفَرَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ بِالرُّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزْنِيِّ، وَالصُّنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ، وَمِرْدَاسِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ؛ وَكُلُّهُمْ صَحَابَةٌ» - انْتَهَى.

وفيه أمران:

أحدهما: أَنَّ «الصُّنَابِحَ» رَوَى عَنْهُ أَيْضًا الْحَارِثُ بْنُ وَهْبٍ كَمَا ذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي أَحَادِيثِ الصُّنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ: «الصُّنَابِحِيُّ»، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ»: «هُوَ عِنْدِي الْمُتَقَدِّمُ» - يَعْنِي: الْأَحْمَسِيُّ.

الأمر الثاني: أَنَّ الْمُصَنِّفَ ذَكَرَ قَبْلَ هَذَا تَفَرَّدَ قَيْسٌ عَنْ «مِرْدَاسِ بْنِ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ»، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لِذَلِكَ فِي «النُّوعِ الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ»، عِنْدَ ذِكْرِ أَقْسَامِ الْمَجْهُولِ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْمِزْيَّيَّ قَالَ فِي «التَّهْدِيبِ»: «إِنَّهُ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ»، وَأَنَّ الصَّوَابَ مَا قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ، فَإِنَّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ إِنَّمَا هُوَ مِرْدَاسُ بْنُ عُرْوَةَ، صَحَابِيُّ آخَرَ، لَا أَعْلَمُ بَيْنَ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«وَقَدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِلَابِيُّ» مِنْهُمْ، لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ
«أَيْمَانَ بْنِ نَابِلٍ».

وَفِي الصَّحَابَةِ جَمَاعَةٌ لَمْ يَرَوْ عَنْهُمْ غَيْرُ أَبْنَائِهِمْ.

مِنْهُمْ: «شَكْلُ بْنُ حُمَيْدٍ»: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ «شُتَيْرٍ».

وَمِنْهُمْ: «الْمُسَيْبُ بْنُ حَزْنِ الْقُرَشِيِّ»: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ

«سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ».

وَ«مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ»: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ «حَكِيمٍ»، وَالِدِ

٢٧٧

بَهْزٍ».

٢٧٧- الحِزَابِيُّ: قَوْلُهُ: «وَمُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ

حَكِيمِ وَالِدِ بَهْزٍ» - انْتَهَى.

قُلْتُ: بَلْ قَدْ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ اللَّحْمِيُّ، وَحُمَيْدُ

الْمُزْنِيُّ. فَأَمَّا رِوَايَةُ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ عَنْهُ، فَذَكَرَهَا الْمِزِّيُّ فِي «التَّهْذِيبِ».

وَأَمَّا رِوَايَةُ حُمَيْدِ الْمُزْنِيِّ عَنْهُ؛ فَذَكَرَهَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ

وَالْتَعْدِيلِ» وَالْمِزِّيُّ أَيْضًا.

و«قُرَّةُ بْنُ إِيَّاسٍ»: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ «مُعَاوِيَةَ» .
 و«أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِيُّ»: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ «عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى» ٢٧٨ .

ثُمَّ إِنَّ «الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» حَكَّمَ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى كِتَابِ
 الْإِكْلِيلِ» بِأَنَّ أَحَدًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ لَمْ يُخْرِجْ عَنْهُ «الْبُخَارِيُّ» ،
 وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» .

وَأُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَنُقِضَ عَلَيْهِ ، بِإِخْرَاجِ «الْبُخَارِيِّ» فِي
 «صَحِيحِهِ» حَدِيثَ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ «مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ» :
 «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَلَأَوَّلُ» ، وَلَا رَاوِي لَهُ غَيْرُ «قَيْسٍ» .
 وَبِإِخْرَاجِهِ - بَلْ بِإِخْرَاجِهِمَا - حَدِيثَ «الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ» فِي
 وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ ، مَعَ أَنَّهُ لَا رَاوِي لَهُ غَيْرُ «ابْنِهِ» ؛ وَبِإِخْرَاجِهِ

٢٧٨- العراقى: قوله: «وأبو ليلى الأنصارى لم يرو عنه غير ابنه
 عبد الرحمن بن أبي ليلى» - انتهى .

قُلْتُ : ذَكَرَ الْمِزِّيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ،
 قَالَ : «وَلَمْ يُدْرِكْهُ» ، وَإِنَّمَا أَوْرَدْتُهُ لِذِكْرِ الْمِزِّيِّ لِعَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ فِيمَنْ رَوَى
 عَنْ أَبِي لَيْلَى ، وَإِلَّا فَرَوَيْتُهُ عَنْهُ مُرْسَلَةً كَمَا ذَكَرَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ «عَمْرٍو بْنِ تَغْلِبَ» : «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ» ، وَلَمْ يَزَوْ عَنْ عَمْرٍو غَيْرُ «الْحَسَنِ» ٢٧٩ .

وَكَذَلِكَ أَخْرَجَ «مُسْلِمٌ» فِي «صَحِيحِهِ» حَدِيثَ «رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ» ، وَلَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ» ؛ وَحَدِيثَ «أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ» ، وَلَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ «حُمَيْدِ بْنِ هَلَالِ الْعَدَوِيِّ» ؛ وَحَدِيثَ «الْأَعْرَ الْمُزْنِيِّ» : «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي» ، وَلَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ «أَبِي بُرْدَةَ» .

٢٧٩- العِراقِي: قوله : «وبإخراجه - أي البخاري - حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب : «إني لأعطي الرجل ، والذي أدع أحب إلي» ، ولم يزو عن عمرو غير الحسن» - انتهى .

وذكر أبو عمر بن عبد البر أنه روى عنه أيضا الحكم بن الأعرج ؛ حكاه المزي في «التهذيب» عن ابن عبد البر .

قلت : ولا حاجة لإبعاد النجعة في حكايته عن ابن عبد البر ، فقد حكاه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وهو من أشهر ما صنّف في أسماء الرجال ، ولكن المصنّف تبع في ذلك مسلم بن الحجاج .

فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ عِنْدَهُمَا فِي كِتَابَيْهِمَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ ٢٨٠ .
وَذَلِكَ دَالٌّ عَلَى مَصِيرِهِمَا إِلَى أَنَّ الرَّاويَ قَدْ يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ
مَجْهُولًا مَرْدُودًا ، بِرِوَايَةٍ وَاحِدٍ عَنْهُ .

وَقَدْ قَدِّمْتُ هَذَا فِي «النَّوعِ الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ» .

٢٨٠- العِراقِي: قَوْلُهُ: «وَكذلك أَخْرَجَ مُسَلِّمٌ فِي «صَحِيحِهِ»
حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الغِفَارِي ، وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ .
وَحَدِيثَ أَبِي رِفاعَةَ العَدَوِيِّ ، وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرَ حُمَيْدِ بْنِ هلالِ العَدَوِيِّ .
وَحَدِيثَ الأَعْرَ المَزْنِي: «إِنَّهُ لَيَنفَعُنِي عَلَى قَلْبِي» ، وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ
أَبِي بُردَةَ؛ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ عِنْدَهُمَا فِي كِتَابَيْهِمَا عَلَى هَذَا النَّحْوِ» - انْتَهَى .
قُلْتُ: وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ المَذْكُورِينَ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ:

أما «رافِعُ بْنُ عَمْرٍو»: فَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا ابْنُهُ عِمْرانُ بْنُ رَافِعِ وَأَبُو جُبَيْرِ
مَوْلَى أَخِيهِ الحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الغِفَارِيِّ .

فأما رِوايةُ ابْنِ عِمْرانِ عَنْهُ؛ فَذَكَرَهَا المِزِّيُّ فِي «التَّهذِيبِ» . وَأما رِوايةُ
أَبِي جُبَيْرِ عَنْهُ ، فَهِيَ فِي «جامعِ التِّرْمِذِيِّ» عَنْهُ فِي حَدِيثٍ: «أَنَّه كَانَ يَزْمِي
نَحْلَ الأَنْصارِ» ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» . وَقَدْ رَوَاهُ
أَبُو داوُدَ وَابْنُ ماجَهَ مِنْ رِوايةِ ابْنِ أَبِي الحَكَمِ الغِفَارِيِّ ، عَنْ جَدِّتِهِ ، عَنْ
عَمِّ أَبِيها رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَهؤلاءِ أربَعَةٌ قَدْ رَوَوْا عَنْهُ .

ثُمَّ بَلَغَنِي عَنْ «أَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ الْأَنْدَلُسِيِّ» - وَجَادَةً -
 قَالَ: «كُلُّ مَنْ لَمْ يَزَوْ عَنْهُ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ فَهُوَ عِنْدَهُمْ
 مَجْهُولٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا مَشْهُورًا فِي غَيْرِ حَمَلِ الْعِلْمِ
 كَاشْتِهَارِ «مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ» بِالزُّهْدِ، وَ«عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ»
 بِالنَّجْدَةِ».

وَاعْلَمْ؛ أَنَّهُ قَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ مَنْ ذَكَرْنَا تَفَرُّدَ رَاوٍ وَاحِدٍ
 عَنْهُ، خِلَافٌ فِي تَفَرُّدِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ «قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»: ذَكَرَ
 «ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ» أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا «حُمَيْدُ بْنُ كِلَابٍ» - وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ.

العراقي =

وَأَمَّا «أَبُو رِفَاعَةَ الْعَدَوِيُّ»؛ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا صِلَةَ بِنِ أَشِيمِ
 الْعَدَوِيِّ؛ وَرَوَاتُهُ عَنْهُ فِي «مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ الْكَبِيرِ»: «أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ فِي
 غَزَاةٍ، وَأَنَّ أَبَا رِفَاعَةَ أُصِيبَ، فَرَأَى لَهُ صِلَةَ مَنَامًا». وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي
 «التَّهْذِيبِ» فِيمَنْ رَوَى عَنْهُ.

وَأَمَّا «الْأَعْرُ الْمُزْنِيُّ»؛ فَزَوَى عَنْهُ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،
 وَمَعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ الْمُزْنِيِّ؛ وَرَوَاتُهُمَا عَنْهُ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ،
 وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ أَيْضًا فِي «التَّهْذِيبِ».

وَمِثَالُ هَذَا النَّوعِ فِي التَّابِعِينَ :

«أَبُو الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيُّ» : لَمْ يَزَوْ عَنْهُ - فِيمَا يُعْلَمُ - غَيْرُ
«حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ»^{٢٨١} .

وَمِثْلَ «الْحَاكِمِ» لِهَذَا النَّوعِ فِي التَّابِعِينَ بِ«مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ» ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ «الزُّهْرِيِّ» - فِيمَا
يُعْلَمُ^{٢٨٢} .

٢٨١- الحراقى: قوله: «ومثال هذا النوع في التابعين: أبو العُشْرَاءِ
الدارمى، لم يزوَ عنه - فيما نعلم - غيرُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ» - انتهى .

قلتُ: ذَكَرَ تَمَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ فِي جُزْءٍ لَهُ، جَمَعَ فِيهِ حَدِيثَ
أَبِي الْعُشْرَاءِ، رَوَايَةَ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْهُ، مِنْهُمْ زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَرَّرٍ؛ كِلَاهُمَا رَوَى عَنْهُ حَدِيثَ «الدَّكَاةِ» مُتَابِعِينَ لِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ^(١) .

٢٨٢- الحراقى: قوله: «ومثل الحاكم لهذا النوع في التابعين
بمحمد بن أبي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَزَوْ عَنْهُ غَيْرُ الزُّهْرِيِّ - فيما
يُعلم» - انتهى .

(١) ولكنها «كلها بأسانيد مظلمة»، كما قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب
التهذيب» (١٦٨/١٢) .

قَالَ : « وَكَذَلِكَ تَفَرَّدَ « الزُّهْرِيُّ » عَنْ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ التَّابِعِينَ لَمْ يَرَوْ عَنْهُمْ غَيْرُهُ . وَكَذَلِكَ « عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ » تَفَرَّدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ . وَكَذَلِكَ « يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ » وَغَيْرُهُمْ . »

وَسَمَّى « الْحَاكِمُ » مِنْهُمْ - فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ - فِيمَنْ تَفَرَّدَ عَنْهُمْ « عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ » : « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْبَدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فَرُوخٍ » ؛ وَفِيمَنْ تَفَرَّدَ عَنْهُمْ « الزُّهْرِيُّ » : « عَمْرُو بْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَسِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانَ الدُّوَلِيِّ »^{٢٨٣} ؛

العراقي =

قُلْتُ : بَلْ قَدْ رَوَى عَنْهُ أَيضًا ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبِ الزُّبَيْدِيِّ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » ، وَالْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » ، وَرَوَايَتُهُ عَنْهُ فِي « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ » لِلطَّبْرَانِيِّ . وَرَوَى عَنْهُ أَيضًا تَمِيمُ بْنُ عَطِيَّةِ الْعَنْسِيُّ وَأَبُو عَمْرِو الْأَنْصَارِيُّ ؛ ذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » .

٢٨٣- العراقي: قوله - نقلًا عن الحاكم - «أنه ذكر فيمن تفرَّد عنهم الزُّهْرِيُّ سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانَ الدُّوَلِيِّ» - انتهى .

قُلْتُ : قَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ فِي « التَّهْذِيبِ » أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ

وَفِيْمَنْ تَفَرَّدَ عَنْهُمْ «يَحْيَى»: «عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ
الْأَنْصَارِيِّ» ٢٨٤ .

العراقي =

أَيْضًا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَكَأَنَّهُ قَلَّدَ فِي ذَلِكَ ابْنَ مَأْكُولَا؛ فَإِنَّهُ هَكَذَا قَالَ فِي
«الْإِكْمَالِ»: «إِنَّهُ رَوَى عَنْهُ، وَعَنْ أَبِيهِ أَبِي سِنَانٍ» .

وَالْمَشْهُورُ: أَنَّ رِوَايَةَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سِنَانٍ، وَاسْمُهُ: يَزِيدُ
ابْنُ أُمَيَّةَ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ». قَالَ الْبَخَارِيُّ:
«وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ يَزِيدُ بْنُ أُمَيَّةَ». وَكَذَا ذَكَرَ النَّسَائِيُّ
فِي «الْكَنَى»، وَالْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ فِي «الْكَنَى» فِي تَرْجَمَةِ أَبِي سِنَانٍ،
وَالدِّرَاقَطْنِيُّ فِي «الْمَوْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ»: «إِنَّهُ رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ» .

٢٨٤- العراقي: قوله - نَقْلًا عَنِ الْحَاكِمِ أَيْضًا - «أَنَّ ذَكَرَ فِيْمَنْ تَفَرَّدَ

عَنْهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ: عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ» - انتهى .

قلت: قَالَ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ «الْمَتَّقِ وَالْمُفْتَرِقِ»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَنْبَسِ ثَلَاثَةٌ»، فَذَكَرَهُمْ، فَالْأَوْلَانِ صَحَابِيَّانِ، وَالثَّلَاثُ تَابِعِيٌّ، وَلَمْ يَذْكَرْ
هُوَ وَلَا غَيْرُهُ تَفَرَّدَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ وَاحِدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ، بَلْ وَلَا رِوَايَتَهُ عَنْ
وَاحِدٍ مِنْهُمْ .

وقد ذَكَرَ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» هَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَاكِمُ، فَقَالَ:

وَمَثَلٌ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ :

بِ «المِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ»، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ
«مَالِكٍ». وَكَذَلِكَ تَفَرَّدَ «مَالِكٌ» عَنْ زُهَاءِ عَشْرَةٍ مِنْ شُيُوخِ
الْمَدِينَةِ.

العراق =

«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، عَنْ أُمِّهِ - وَهِيَ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - : «خَرَجَ النَّبِيُّ
ﷺ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يُنْشِدُ». قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : أَنَا عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ حَدَّثَهُ.»

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» «عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ»
هَذَا، فَإِنَّ كَانَ هَذَا هُوَ التَّابِعِيُّ الْمَذْكُورَ فِي «الْمَتَّفِقِ وَالمَفْتَرِقِ» فَلَمْ يَنْفَرِدْ
عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بَلْ تَابَعَهُ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، وَإِنْ كَانَ
غَيْرَهُ، فَكَانَ يَلْزَمُ الْخَطِيبَ أَنْ يَجْعَلَهُمْ أَرْبَعَةً.

وَلَهُمْ أَيْضًا خَامِسٌ اسْمُهُ : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ»، صَحَابِيُّ،
رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَيْسَى، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ، وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسِ الْجُهَنِيِّ : عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَخَلِيفَةُ بْنُ خَيْطٍ
وغيرُهُمَا. وَذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «ذَيْلِهِ فِي الصَّحَابَةِ». وَقَالَ فِي
نَسَبِهِ : «الزُّهْرِيُّ». وَقَدْ ذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ حَدِيثَ هَذَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَنَيْسِ الْجُهَنِيِّ - فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ : وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ «الْحَاكِمُ» فِي تَنْزِيلِهِ بَعْضَ مَنْ ذَكَرَهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي جَعَلَهُ فِيهَا ، مُعْتَمِدًا عَلَى الْحُسْبَانِ وَالتَّوْهُمِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ^{٢٨٥} .

٢٨٥- العراقي: قوله : «ومثل في أتباع التابعين بالمسور بن رفاعه القرظي ، وذكر أنه لم يزو عنه غير مالك» ، ثم قال : «وأخشى أن يكون الحاكم في تنزيهه بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا على الحسين والتوهم - والله أعلم» - انتهى .

قلت : وما خشيته المصنف هو مُحَقِّقٌ فِي بَعْضِهِمْ ، خُصُوصًا الْمَسُورَ ابْنَ رِفَاعَةَ . فَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ آخَرُونَ ؛ مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ؛ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الجرح والتعديل» ، وَذَكَرَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «الثقات» رَوَايَةَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْهُ . وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرُوبِيُّ ، وَرَوَايَتُهُ عَنْهُ فِي كِتَابِ «الأدب» لِلْبُخَارِيِّ ، وَمِنْهُمْ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُرْوَةَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ ، وَدَاوُدُ بْنُ سِنَانَ الْمَدَنِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ ثَمَامَةَ .

• النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةٌ مِّنْ ذِكْرِ بِأَسْمَاءٍ مُّخْتَلِفَةٍ أَوْ نُعُوتٍ مُّتَعَدِّدَةٍ

فَظَنَّ مَن لَّا خِبْرَةَ لَهُ بِهَا أَنَّ تِلْكَ الْأَسْمَاءَ

أَوْ النُّعُوتَ لِجَمَاعَةٍ مُّتَفَرِّقِينَ

هَذَا فَنُ عَوِيصُ ، وَالْحَاجَةُ إِلَيْهِ حَاقَّةٌ . وَفِيهِ إِظْهَارُ تَدْلِيْسِ
الْمُدْلِسِينَ ، فَإِنَّ أَكْثَرَ ذَلِكَ إِنَّمَا نَشَأَ مِنْ تَدْلِيْسِهِمْ . وَقَدْ صَنَّفَ
«عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ ، الْحَافِظُ الْمِصْرِيُّ» وَغَيْرُهُ ، فِي ذَلِكَ .

مِثَالُهُ : «مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ» صَاحِبُ التَّفْسِيرِ ، هُوَ :
«أَبُو النَّضْرِ» الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ ،
حَدِيثَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، وَعَدِيُّ بْنُ بَدَاءٍ . وَهُوَ «حَمَّادُ بْنُ
السَّائِبِ» الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو أُسَامَةَ حَدِيثًا : «ذَكَأَهُ كُلُّ مَسْكٍ
دِبَاغُهُ»^(١) . وَهُوَ «أَبُو سَعِيدٍ» الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ «عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ»
التَّفْسِيرَ ، يُدَلِّسُ بِهِ مُوَهِّمًا أَنَّهُ «أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ» .

(١) كما في «الموضح» للخطيب (٢/٣٥٧ - ٣٥٩) . وكذا وهم فيه الحاكم ،

حيث صححه في «المستدرک» (٤/١٢٤) . وانظر : «غاية المرام» للألباني (٢٦) .

وَمِثَالُهُ أَيْضًا : «سَالِمٌ» الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ
 الْخَدْرِيِّ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، هُوَ : «سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ» ،
 وَهُوَ «سَالِمٌ مَوْلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ» ، وَهُوَ
 «سَالِمٌ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ النَّصْرِيُّ» ، وَهُوَ فِي بَعْضِ
 الرَّوَايَاتِ مُسَمًى بِـ «سَالِمِ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ» ؛ وَفِي بَعْضِهَا
 بِـ «سَالِمِ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ» ، وَهُوَ فِي بَعْضِهَا : «سَالِمٌ سَبْلَانٌ» ،
 وَفِي بَعْضِهَا : «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ» ، وَفِي
 بَعْضِهَا : «سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّوْسِيُّ» ، وَفِي بَعْضِهَا : «سَالِمٌ
 مَوْلَى دَوْسٍ» ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ كُلُّهُ «عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ» .

قُلْتُ : «وَالْخَطِيبُ الْحَافِظُ» يَزُوي فِي كُتُبِهِ عَنْ
 «أَبِي الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيِّ» ، وَعَنْ «عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ
 الْفَارِسِيِّ» ، وَعَنْ «عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الصَّيْرَفِيِّ» ؛
 وَالْجَمِيعُ شَخْصٌ وَاحِدٌ مِنْ مَشَائِخِهِ .

وَكَذَلِكَ ؛ يَزُوي عَنْ «الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَلَّالِ» ، وَعَنْ
 «الْحَسَنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» ، وَعَنْ «أَبِي مُحَمَّدِ الْخَلَّالِ» ؛
 وَالْجَمِيعُ عِبَارَةٌ عَنْ وَاحِدٍ .

وَيَرْوِي أَيْضًا عَنْ «أَبِي الْقَاسِمِ التَّنُوخِيِّ»، وَعَنْ «عَلِيِّ بْنِ
 الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيِّ»، وَعَنْ «الْقَاضِي أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ
 الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيِّ»، وَعَنْ «عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَلِيِّ الْمُعَدَّلِ»؛
 وَالْجَمِيعُ شَخْصٌ وَاحِدٌ. وَلَهُ مِنْ ذَلِكَ الْكَثِيرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• النُّوعُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمُفْرَدَاتِ الْآحَادِ مِنْ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ
وَرُوَاةِ الْحَدِيثِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَالْقَابِهِمِ وَكُنَاهُمْ

هَذَا نَوْعٌ مَلِيحٌ عَزِيزٌ ، يُوجَدُ فِي كُتُبِ الْحِفَاطِ الْمُصَنَّفَةِ فِي
الرِّجَالِ ، مَجْمُوعًا مُفْرَقًا فِي أَوَاخِرِ أَبْوَابِهَا ، وَأُفْرِدَ أَيْضًا
بِالتَّصْنِيفِ .

وَكِتَابُ «أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْبَرْدِجِيِّ الْبَرْدَعِيِّ» الْمُرْتَجِمُ
بِ«الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ» مِنْ أَشْهَرِ كِتَابٍ فِي ذَلِكَ . وَلِحَقِّهِ فِي كَثِيرٍ
مِنْهُ اعْتِرَاضٌ وَاسْتِدْرَاكٌ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْحِفَاطِ ، مِنْهُمْ :
«أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ بُكَيْرٍ» .

فَمِنْ ذَلِكَ : مَا وَقَعَ فِي كَوْنِهِ ذَكَرَ أَسْمَاءَ كَثِيرَةً عَلَى أَنَّهَا
آحَادٌ ، وَهِيَ مَثَانٍ وَمَثَالِثٌ ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ .

وَعَلَى مَا فَهَمْنَاهُ مِنْ شَرْطِهِ ؛ لَا يَلْزِمُهُ مَا يُوجَدُ مِنْ ذَلِكَ فِي
غَيْرِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ وَرُوَاةِ الْحَدِيثِ .^١

وَمِنْ ذَلِكَ : أَفْرَادٌ ذَكَرَهَا اغْتَرَضَ عَلَيْهِ فِيهَا بِأَنَّهَا أَلْقَابٌ
لَا أَسَامِي :

مِنْهَا : « الْأَجْلَحُ الْكِنْدِيُّ » ، إِنَّمَا هُوَ لَقَبٌ ؛ لِجَلْحَةِ كَانَتْ
بِهِ ، وَاسْمُهُ « يَحْيَى » وَيَحْيَى كَثِيرٌ .

وَمِنْهَا « صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانٍ » اسْمُهُ « عُمَرُ » ، وَصُغْدِيُّ لَقَبٌ .
وَمَعَ ذَلِكَ فَلَهُمْ صُغْدِيُّ غَيْرُهُ ^{٢٨٦} .

وَلَيْسَ يَرِدُ هَذَا عَلَى مَا تَرَجَمْتُ بِهِ هَذَا النَّوْعَ .

٢٨٦- الحواقي: قوله: «ومنه صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانٍ، اسمه: «عمر»،
وصُغْدِيُّ لَقَبٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَهُمْ صُغْدِيُّ غَيْرُهُ» - انتهى.

والمشهور الذي ذكره الجمهور أن صُغْدِيًّا اسْمُهُ لَا لَقْبُهُ . هَكَذَا سَمَّاهُ ابْنُ
أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي « تَارِيخِ الضُّعْفَاءِ » ، وَابْنُ
عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي « الْأَنْسَابِ » ، وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ اسْمٌ لَهُ ،
فَقَالَ : « هَذِهِ الْكَلِمَةُ وَرَدَتْ فِي الْأَنْسَابِ وَالْأَسْمَاءِ ، فَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ
فَأَبُو يَحْيَى صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانِ الْعُقَيْلِيِّ بَصْرِيٌّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ » - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهُ لَقَبٌ لَهُ وَأَنَّ اسْمَهُ «عُمَرُ» ؛ فَحَكَاهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «تَارِيخِ
الضُّعْفَاءِ» بِصِيغَةِ التَّمْرِیضِ ، فَقَالَ : «صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانِ أَبُو مَعَاوِيَةَ الْعُقَيْلِيُّ
يُقَالُ : اسْمُهُ عُمَرُ» ، ثُمَّ قَالَ : «وَمِنْ حَدِيثِهِ : مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ

العراقي =

المَرُوزِيُّ ، قال : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ - جَارُ هَدْبَةَ - ، قَالَ : ثنا صُغْدِيُّ بْنُ سَيْنَانَ ، اسْمُهُ : عُمَرُ ، يُلَقَّبُ : صُغْدِي « فَذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا ، وَقَالَ : « لَا يَتَابَعُ عَلَيْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ » - انتهى .

وَتَبَعَهُ الدَّارِقُطِيُّ ، فَقَالَ فِي « الضَّعْفَاءِ » : « اسْمُهُ عُمَرُ » . وَكَذَا سَمَّاهُ الشُّيرَازِيُّ فِي « الْأَلْقَابِ » إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي بَابِ السَّيْنِ : « صُغْدِي » ، وَفِي « الضَّعْفَاءِ » لابن الجوزي : اسمه عمرو .

وتبع ابن الجوزي أيضًا العقيلي في أن كنيته : « أبو معاوية » . وهكذا كناه ابن عدي في « الكامل » والشيرازي في « الألقاب » ، والمشهور : أن كنيته « أبو يحيى » ، كذا كناه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » والسنعاني في « الأنساب » .

ولم أرَ مَنْ ذَكَرَهُ فِي الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي مَعْرِفَةِ الْكُنَى بِشَيْءٍ مِنْ الْكُنَى ، كَمَسْلَمٍ ، وَالنَسَائِيِّ ، وَأَبِي أَحْمَدِ الْحَاكِمِ ، وَأَبِي بَشِيرِ الدُّوَلَابِيِّ ، وَأَبِي عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وأما كونه ليسَ فَرْدًا وَأَنَّ لَهُمْ بِهَذَا الْاسْمِ غَيْرَهُ ؛ فَهُوَ كَذَلِكَ :

منهم : « صُغْدِيُّ الكُوفِي » غيرُ منسوبٍ لِأَبِيهِ ، قَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : « ثِقَةٌ » . وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ » .

ولهم ثالثٌ وهو : « صُغْدِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ؛ ذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي

وَالْحَقُّ ؛ أَنَّ هَذَا فَرْنٌ يَصْعُبُ الْحُكْمُ فِيهِ ، وَالْحَاكِمُ فِيهِ عَلِيُّ
خَطَرٍ مِنَ الْخَطَاِ وَالْإِنْتِقَاضِ ؛ فَإِنَّهُ حَضَرَ فِي بَابِ وَاسِعٍ شَدِيدِ
الْإِنْتِشَارِ .

فَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ الْمُسْتَفَادَةُ :

« أَجْمَدُ بْنُ عُجَيَانَ الْهَمْدَانِيُّ » ، بِالْجِيمِ ، صَحَابِيٌّ ذَكَرَهُ ابْنُ
يُونُسَ . وَ « عُجَيَانٌ » : كُنَّا نَعْرِفُهُ بِالتَّشْدِيدِ ، عَلِيُّ وَزْنِ : عَلَيَّانَ .
ثُمَّ وَجَدْتُهُ بِخَطِّ « ابْنِ الْفُرَاتِ » - وَهُوَ حُجَّةٌ - : « عُجَيَانَ »
بِالتَّخْفِيفِ ، عَلِيُّ وَزْنِ : سُفَيَانَ .

« أَوْسَطُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ » ، تَابِعِيٌّ .

« تَدُومُ بْنُ صُبْحِ الْكَلَاعِيِّ » - عَنْ تَيْبِعِ بْنِ عَامِرِ الْكَلَاعِيِّ -
وَيُقَالُ فِيهِ : « يَدُومٌ » بِالْيَاءِ ، وَصَوَابُهُ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ فَوْقِ .

العراقي =

« الضعفاء » . وروى له مِنْ رِوَايَةِ عَبْسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - أَحَدِ الضَّعْفَاءِ -
عَنْهُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا - : « الشَّاةُ بَرَكَةٌ » . قَالَ الْعَقِيلِيُّ :
« حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ » .

«جُبَيْبُ بْنُ الْحَارِثِ»، صَحَابِيٌّ : بِالْجِيمِ وَبِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ الْمُكَرَّرَةِ.

«جِيلَانُ بْنُ فَرْوَةَ» بِالْجِيمِ الْمَكْسُورَةِ : أَبُو الْجَلْدِ الْأَخْبَارِيُّ ، تَابِعِيٌّ.

«الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ» بِالْجِيمِ مُصَغَّرًا : أَبُو الْعُصْنِ . قِيلَ : إِنَّهُ جُحَا الْمَعْرُوفُ ، وَالْأَصْحَحُ أَنَّهُ غَيْرُهُ ٢٨٧ .

٢٨٧- العراقى: قوله: «الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ - بالميم، مُصَغَّرًا - أبو العُصْنِ، قيل: إِنَّهُ جُحَا الْمَعْرُوفِ، وَالْأَصْحَحُ أَنَّهُ غَيْرُهُ» - انتهى.
وفيه أمران:

أحدهما: ما ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّهُ فَرَدٌ، هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَغَيْرُهُمَا، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» فَذَكَرَهُ فِي الْمِثْنِيِّ فَقَالَ: «مِنْ اسْمِهِ دَجِينٌ: دُجَيْنُ بْنُ ثَابِتِ أَبُو الْعُصْنِ الْيَرْبُوعِيُّ الْبَصْرِيُّ»، ثُمَّ قَالَ: «دُجَيْنُ الْعُرَيْنِيُّ»، ثُمَّ رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: «حَدَّثَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ: الدُّجَيْنُ الْعُرَيْنِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ يَحْيَى أَنَّ دَجِينَ الْعُرَيْنِيَّ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، هُوَ عِنْدِي: الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ، كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ: الدُّجَيْنُ بْنُ

العراقي =

ثابت، رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ». وَتَبِعَهُ صَاحِبُ «الْمِيزَانِ» فِي إِيرَادِ التَّرْجُمَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ الثَّانِي: «أَرَاهُ الْأَوَّلَ».

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ مَا صَحَّحَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّ الدُّجَيْنَ بَنَ ثَابِتٍ غَيْرِ جُحَا، جَزَمَ الشِّيرَازِيُّ فِي «الْأَلْقَابِ» بِخِلَافِهِ، فَقَالَ: «جُحَا: الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ». وَرَوَى ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ.

وَلَكِنَّ الَّذِي صَحَّحَهُ الْمُصَنِّفُ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَابْنُ حِبَّانٍ.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّومِيِّ: ثنا يوسُفُ بْنُ بَحْرِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: «الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتِ أَبُو الْعُضْنِ صَاحِبُ حَدِيثِ عَمْرِ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا» هُوَ: جُحَا».

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ الَّتِي حُكِيَتْ عَنْ يَحْيَى أَنَّ الدُّجَيْنَ هَذَا هُوَ جُحَا أَخْطَأَ عَلَيْهِ مَنْ حَكَاهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ يَحْيَى أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ مِنْ أَنْ يَقُولَ هَذَا. وَالدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ إِذَا رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَمَسْلَمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَغَيْرُهُمْ، هُؤَلَاءِ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْ أَنْ يَزُورُوا عَنْ جُحَا، وَالدُّجَيْنُ أَعْرَابِيٌّ».

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «تَارِيخِ الضَّعْفَاءِ» فِي تَرْجُمَةِ الدُّجَيْنِ بْنِ ثَابِتٍ: «هُوَ الَّذِي يَتَوَهَّمُ أَحْدَاثُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ جُحَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ» - انْتَهَى.

وَذَكَرَ الْجَا حِظُّ أَنَّ اسْمَ جُحَا: نُوحٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ»: التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ ٢٨٨ .

٢٨٨- العراقي: قوله: «زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ» - انتهى .

وفيه نظر؛ فَإِنَّ «زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ» لَيْسَ فَرْدًا، وَلَهُمْ غَيْرُ وَاحِدٍ يُسَمَّونَ هَكَذَا:

منهم: «زُرُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَلَيْبِ الْفُقَيْمِيِّ»، قَالَ الطَّبْرِيُّ: «لَهُ صُحْبَةٌ، وَهُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَهُوَ مِنْ أَمْرَاءِ الْجُيُوشِ فِي فَتْحِ خَوْزِسْتَانَ»، ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «ذَيْلِهِ فِي الصَّحَابَةِ عَلِيُّ ابْنِ مَنْدَةَ»، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ فَتْحُونَ فِي «ذَيْلِهِ عَلَى الْإِسْتِعَابِ»، وَقَالَ: «وَقَدْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَاجِرًا، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمْرُهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى قِتَالِ جُنْدِيسَابُور. ذَكَرَهُ سَيْفٌ وَطَّبْرِيُّ».

ومنهم: «زُرُّ بْنُ أَرْبَدِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ أُخْيِ لَيْبِدِ بْنِ رَبِيعَةَ».

و«زُرُّ بْنُ مُحَمَّدِ الثَّعْلَبِيِّ أَحَدُ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ دُبْيَانَ بْنِ بَغِيضٍ».

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَأْكُولَا الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورِينَ فِي «الْإِكْمَالِ»، وَقَالَ فِي كُلِّ

منهم: «إِنَّهُ شَاعِرٌ».

وَفِي هَذَا جَوَابٌ عَنِ الْمُصَنِّفِ، فَإِنَّهُ تَرَجَّمَ هَذَا النُّوعَ بِ«الْمَفْرَدَاتِ

الْأَحَادِ مِنْ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ وَرُوَاةِ الْحَدِيثِ وَالْعُلَمَاءِ»، فَخَرَجَ بِذَلِكَ

الشُّعْرَاءَ الَّذِينَ لَا صُحْبَةَ لَهُمْ، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْأَوَّلَ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُ صَحَابِيُّ .

وَأَجَابَ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ: أَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَرُدُّ عَلَى الْبَرْدِيجِيِّ، إِنَّمَا

«سُعَيْرُ بْنُ الْخَمْسِ»: انْفَرَدَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ ٢٨٩ .

العراقي =

يَرِدُ عَلَيْهِ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَسْمَاءِ مِنْ طَبَقَةِ ذَلِكَ الَّذِي سَمَّاهُ ، إِمَّا مِنَ الصَّحَابَةِ
أَوْ التَّابِعِينَ .

كَذَا قَالَ ! وَفِيهِ نَظْرٌ ؛ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَى الْمُصَنَّفِ قَطْعًا ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقِئِدْ ذَلِكَ
بِطَبَقَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٨٩- العراقي: قوله: «سُعَيْرُ بْنُ الْخَمْسِ»، انْفَرَدَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ

أَبِيهِ» - انتهى .

وليس «سُعَيْرٌ» فردًا .

وقد ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ فِي الصَّحَابَةِ اثْنَيْنِ بِهَذَا الْاسْمِ :

أحدهما: «سُعَيْرُ بْنُ عَدَاءِ الْبَكَّائِيِّ»، ذَكَرَهُ الْبَاورِدِيُّ فِي «الصَّحَابَةِ»

وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ لَهُ: «مَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى سُعَيْرِ بْنِ عَدَاءٍ، إِنِّي

أَحْضَرْتُكَ الرَّخِيجَ، وَجَعَلْتُ لَكَ فَضْلَ ابْنِ السَّبِيلِ» .

أورده ابنُ فَتْحُونَ فِي «ذَيْلِهِ عَلَى الْاِسْتِعَابِ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَةَ

وَأَبُو نَعِيمٍ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يَنْسُبَاهُ «الْبَكَّائِيِّ» وَنَسَبَاهُ «الْقُرَيْعِيُّ»، وَقَالَا:

«يَعُدُّ فِي الْحِجَازِيِّينَ» .

والثاني: «سُعَيْرُ بْنُ سَوَادَةَ الْعَامِرِيِّ»؛ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَةَ

وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الصَّحَابَةِ، قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: «وَقِيلَ: هُوَ سُفْيَانُ بْنُ سَوَادَةَ» .

«سَنَدَرُ الْخَصِيٍّ»، مَوْلَى زَيْبَاعِ الْجُدَامِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ ٢٩٠.

العراقي =

٢٩٠- العراقي: قوله: «سَنَدَرُ الْخَصِيٍّ؛ مَوْلَى زَيْبَاعِ الْجُدَامِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ» - انتهى.

اغْتَرَضَ عَلَيْهِ: بَأَنَّ فِي الصَّحَابَةِ اثْنَيْنِ بِهَذَا الْاسْمِ:
أَحَدُهُمَا: «سَنَدَرُ هَذَا، يُكْنَى: أبا عَبْدِ اللَّهِ»، ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَةَ وَأَبُو نُعَيْمٍ
وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

والثاني: «سندر، يُكْنَى: أبا الأسود»، ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي
«ذَيْلِهِ فِي الصَّحَابَةِ عَلَى ابْنِ مَنْدَةَ»، وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ: «أَسْلَمْتُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ»
الْحَدِيثُ. وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُ عِنْدَ أَبِي مُوسَى آخَرٌ.

وَالْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ الصَّوَابَ: أَنَّهُمَا وَاحِدٌ، وَكُنْيَتُهُ «أبو الأسود» كَمَا
كَتَبَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»
وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَنَى» وَغَيْرُهُمْ.

وَإِنَّمَا كَتَبَهُ مَنْ كَتَبَهُ بِ«أبي عَبْدِ اللَّهِ»؛ كَمَا فَعَلَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم
الكبير» بَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ، وَهُوَ قَدْ نَزَلَ مِصْرَ،
وَإِنَّمَا رَوَى عَنْهُ الْحَدِيثَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى: أَهْلُ مِصْرَ.

وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عِيَدٍ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ الْجِزْرِيُّ فِي «كِتَابِ»
لَهُ، جَمَعَ فِيهِ حَدِيثٌ مَن دَخَلَ مِصْرَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فِي تَرْجُمَةِ سَنَدَرٍ:
«وَأَهْلُ مِصْرَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَانِ، لَا أَعْلَمُ لَهُ غَيْرَهُمَا»، ثُمَّ رَوَى لَهُ
الْحَدِيثَيْنِ مَعًا.

«شَكْلُ بَنِي حُمَيْدِ الصَّحَابِيِّ»: بِفَتْحَتَيْنِ .

«شَمْعُونُ بْنُ زَيْدٍ ، أَبُو رَيْحَانَةَ» - بِالشَّيْنِ الْمَنْقُوطَةِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَيُقَالُ : بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، قَالَ «أَبُو سَعِيدِ ابْنِ يُونُسَ» : وَهُوَ عِنْدِي أَصْحٌ - ؛ أَحَدُ الصَّحَابَةِ الْفَضْلَاءِ .

«صُدَيْيُّ بْنُ عَجَلَانَ» : أَبُو أَمَامَةَ الصَّحَابِيِّ .

«صُنَابِيحُ بْنُ الْأَعْسَرِ الصَّحَابِيُّ» ، وَمَنْ قَالَ فِيهِ : «صُنَابِيحِي» ، فَقَدْ أَخْطَأَ ٢٩١ .

العراقي =

وقال أبو الحسن ابن الأثير الجزري : «يَغْلُبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُمَا وَاحِدٌ ، وَدَلِيلُهُ : أَنَّهُمَا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ» - انتهى .

٢٩١- العراقي: قوله : «صُنَابِيحُ بْنُ الْأَعْسَرِ الصَّحَابِيُّ» ، وَمَنْ قَالَ فِيهِ : «صُنَابِيحِي» فَقَدْ أَخْطَأَ - انتهى .

اعتَرَضَ عَلَيْهِ بَأَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ ذَكَرَ فِي «الصَّحَابَةِ» آخَرَ اسْمِهِ : «صُنَابِيحُ» ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «ذَيْلِهِ عَلَى ابْنِ مَنْدَةَ» وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا مِثْلَهُ : «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي مُسْكَةٍ مِنْ دِينِهَا مَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا» .

«ضَرَيْبُ بْنُ نُقَيْرِ بْنِ سُمَيْرٍ» - بِالتَّضْعِيرِ فِيهَا كُلُّهَا - أَبُو السَّلِيلِ
الْقَيْسِيُّ الْبَصْرِيُّ. رَوَى عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ وَغَيْرِهَا. وَ«نُقَيْرٌ»
أَبُوهُ، بِالثُّونِ وَالْقَافِ، وَقِيلَ بِالْفَاءِ، وَقِيلَ بِالْفَاءِ وَاللَّامِ: «نُقَيْلٌ».

«عَزْوَانُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ» - بِعَيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ - عَبْدُ صَالِحٍ

تَابِعِيٌّ ٢٩٢ .

العراقي =

والجواب: أَنَّ أبا نُعَيْمٍ بَعَدَ أَنْ أوردَهُ قَالَ: «هُوَ عِنْدِي الْمَتَقَدِّمُ،
أفردَهُ^(١) بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ تَرْجَمَةً» - انتهى.

وقد تقدّم أَنَّ الطبراني ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» فِي
تَرْجَمَةِ الصُّنَابِيحِ بْنِ الْأَعْسَرِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ فِي السَّنَدِ: «الصُّنَابِيحِيُّ» بِالْيَاءِ
آخِرُهُ، وَالصُّوَابُ حَذْفُهَا كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٩٢ - العراقي: قوله: «عَزْوَانُ بْنُ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ» - بعين غير مُعْجَمَةٍ -

عبد صالح تابعي» - انتهى.

اعتَرَضَ عَلَيْهِ بَأَنَّ لَهُمْ «عَزْوَانُ» آخِرُ لَمْ يُنْسَبْ، تَابِعِيٌّ أَيْضًا، ذَكَرَهُ
ابْنُ مَكُولَا فِي «الْإِكْمَالِ» بَعْدَ ذِكْرِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «إِنَّ مِنْ أَصْحَابِ
أَبِي مُوسَى، رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «مَا أَصْنَعُ بِالضَّحِكِ؟!».

(١) فِي «م»: «أوردَهُ».

«قَرْنَعُ الضَّبِّيِّ»: بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ .

«كَلْدَةُ بَنُ حَنْبَلٍ» بِفَتْحِ اللَّامِ : صَحَابِيٌّ .

«لُبِّيُّ بْنُ لَبَا الْأَسَدِيِّ» الصَّحَابِيُّ : بِاللَّامِ فِيهِمَا ، وَالْأَوَّلُ مُشَدَّدٌ مُصَغَّرٌ عَلَى وَزْنِ أَبِي ، وَالثَّانِي مُخَفَّفٌ مُكَبَّرٌ عَلَى وَزْنِ عَصَا ؛ فَأَعْلَمُهُ فَإِنَّهُ يُغْلَطُ فِيهِ .

العراقي =

والجواب : أَنَّ ابْنَ مَأْكُولًا بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ قَالَ : «لَعَلَّهُ ابْنُ زَيْدِ الَّذِي قَبْلَهُ» -

انتهى .

وكذلك لم يذكره الدارقطني ، بل اقتصَرَ عَلَى الْأَوَّلِ . وكذلك ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» فِي الْأَفْرَادِ .

قُلْتُ : وَلَا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ ، وَإِنَّمَا رُوِيَ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ قَوْلِهِ ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَخَارِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ .

وَذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «المؤتلف والمختلف» عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى : «أَنَّ عَزْوَانَ الرَّقَاشِيَّ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى مَجْلِسِ ثَابِتٍ ؛ مَجْلِسِ الْقَصَصِ» .

«مُسْتَمِرُّ بُنِ الرَّيَّانِ»، رَأَى أَنَسًا ٢٩٣ .

«نُبَيْشَةُ الْخَيْرِ»: صَحَابِيٌّ ٢٩٤ .

٢٩٣- الحِوَارِيُّ: قَوْلُهُ: «الْمُسْتَمِرُّ بُنِ الرَّيَّانِ، رَأَى أَنَسًا» - انْتَهَى .

وَلَيْسَ «الْمُسْتَمِرُّ» هَذَا فَرْدًا، فَإِنَّ لَهُم «الْمُسْتَمِرَّ النَّاجِيَّ» وَكِلَاهُمَا

بَصْرِيٌّ، وَهُوَ وَالِدُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيِّ .

رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهٍ حَدِيثًا، رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ الْمُسْتَمِرِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي شَدَّادٍ، عَنْ

أَبِي عُثْمَانَ التُّهَدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ غَدَا بِرَايَةِ الْإِيمَانِ» الْحَدِيثُ .

قَالَ صَاحِبُ «الْمِيزَانِ»: «انْفَرَدَ عَنْهُ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ» .

٢٩٤- الحِوَارِيُّ: قَوْلُهُ: «نُبَيْشَةُ الْخَيْرِ، صَحَابِيٌّ» - انْتَهَى .

وَلَيْسَ «نُبَيْشَةُ» فَرْدًا، فَإِنَّ لَهُم «نُبَيْشَةَ آخِرِ صَحَابِيٍّ»، أَوْرَدَهُ ابْنُ مَنْدَةَ

وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الصَّحَابَةِ»، وَتُوفِّيَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَهُوَ الَّذِي رَوَى: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُلَبِّي عَنْهُ» . وَالْحَدِيثُ

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

رَجُلًا يَلْبِي عَنْ نُبَيْشَةَ، فَقَالَ: «أَيْهَا الْمَلْبِي عَنْ نُبَيْشَةَ، هَذِهِ عَنْ نُبَيْشَةَ،

وَاجْجِجْ عَنْ نَفْسِكَ» .

«نَوْفُ الْبِكَالِيِّ»، تَابِعِيٌّ^{٢٩٥} : مِنْ بِكَالٍ ، بَطْنٌ مِنْ حِمَيْرٍ ،
بِكَسْرِ الْبَاءِ وَتَخْفِيفِ الْكَافِ ، وَغَلَبَ عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ
فِيهِ فَتُحُ الْبَاءِ وَتَشْدِيدُ الْكَافِ .

العراقي =

ولهم شيخ آخر اسمه : «نُبَيْشَةُ بْنُ أَبِي سَلْمَى»، رَوَى عَنْهُ رُشَيْدُ
أَبُو مَوْهَبٍ ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرِّحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَقَالَ : «سَمِعْتُ
أَبِي يَقُولُ : هُوَ مَجْهُولٌ» - انتهى .

وَيُجَابُ عَنْ الْمُصَنَّفِ بِأَنَّهُ تَبِعَ فِي ذَلِكَ الْبُخَارِيَّ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ «نُبَيْشَةَ
الْخَيْرِ» فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» فِي الْأَفْرَادِ ، وَأَمَّا نُبَيْشَةُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَجِّ ،
فَإِنَّهُ لَا يَصُحُّ حَدِيثُهُ ، انْفَرَدَ بِهِ «الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ»، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ .
وَالْمَعْرُوفُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «لَبِيكَ عَنْ شُبْرُمَةَ» .

وقد رواه الحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ أَيضًا هَكَذَا مِثْلَ رِوَايَةِ غَيْرِهِ ، رَوَاهُ
الدَّرَاقُطْنِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ أَيضًا . قَالَ الدَّرَاقُطْنِيُّ : «هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ وَهَمٌّ ، يَقَالُ : إِنْ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ كَانَ يَرْوِيهِ ، ثُمَّ
رَجَعَ عَنْهُ إِلَى الصَّوَابِ ، فَحَدَّثَ بِهِ عَلِيُّ الصَّوَابِ مُوَافِقًا لِرِوَايَةِ غَيْرِهِ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ عَلَى كُلِّ حَالٍ» - انتهى .
فَأَمَّا «نُبَيْشَةُ» الثَّالِثُ ؛ فَهُوَ مَجْهُولٌ ؛ كَمَا تَقَدَّمَ .

٢٩٥- العراقي: قوله: «نَوْفُ الْبِكَالِيِّ تَابِعِيٌّ» - انتهى .

وليس «نوف» فردًا، فأما نوف هَذَا فهو «نوفُ بْنُ فَضَالَةَ»، كَذَا نَسَبُهُ

«وَابِصَةُ بِنُ مَعْبِدٍ»: الصَّحَابِيُّ.

«هُبَيْبُ بْنُ مُغْفِلٍ»، مُصَغَّرٌ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمُكْرَّرَةِ:

صَحَابِيُّ. وَ«مُغْفِلٌ»: بِالْغَيْنِ الْمُنْقُوطَةِ السَّاكِنَةِ.

العراق =

البخاريُّ وابنُ أبي حاتمٍ وابنُ حبانٍ وغيرُهُم، وهو ابنُ امرأةٍ كَغَبِ
الأخبار، وله ذِكرٌ في «الصحيحين» في حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ عن أبيِّ في
«قِصَّةِ الخَضِرِ مَعَ موسى ﷺ».

وَأَمَّا نَوْفُ الآخَرُ؛ فهو: «نَوْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ
أبي طالبٍ قِصَّةً طَوِيلَةً، ذَكَرَ ابنُ أَبِي حاتمٍ مِنْهَا قَالَ: «بِتُّ مَعَ عَلِيِّ بْنِ
أبي طالبٍ، فَقَالَ: يَا نَوْفُ، أَنَأْتُمُ أَنْتَ أُمَّ رَامِقُ؟» رَوَى عَنْهُ: سَالِمُ بْنُ
أبي حفصَةَ وَفَرَقْدُ السَّبَخِيِّ.

وقد ذَكَرَ ابنُ حَبَّانٍ التَّرْجَمَتَيْنِ مَعًا فِي «ثِقَاتِ التَّابِعِينَ».

وقد قيلَ: إِنَّ لَهُمُ ثَلَاثًا، اسْمُهُ: «نَوْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» أَيْضًا، قَالَ ابنُ
أبي حاتمٍ فِي «الجرح والتعديل»: «كَأَنَّ البُخَارِيَّ جَعَلَ نَوْفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
اسْمَيْنِ، فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: هُمَا وَاحِدٌ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ ذَلِكَ» - انتهى.

قلتُ: ولم يَذْكَرِ البُخَارِيُّ فِي «التاريخ الكبير» غيرَ «نَوْفِ بْنِ فَضَالَةَ
البِكَالِيِّ» فِي الأَفْرَادِ، فلا أدري أين ذَكَرَ البُخَارِيُّ «نَوْفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ»
اثنَيْنِ؟! واللَّهِ أعلم.

«هَمْدَانُ» بَرِيدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : ضَبَطَهُ ابْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ
بِالدَّالِ الْمُعْجَمَةِ ، وَضَبَطَهُ بَعْضُ مَنْ أَلْفَ عَلَى «كِتَابِ
الْبُرَيْدِيِّ» : بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ .

وَأَمَّا الْكُنَى الْمُفْرَدَةُ ، فَمِنْهَا :

«أَبُو الْعُبَيْدَيْنِ» : مُصَعَّرٌ مُثْنَى . وَاسْمُهُ «مُعَاوِيَةُ بْنُ سَبْرَةَ»
مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ . لَهُ حَدِيثَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ .
«أَبُو الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيُّ» ، وَقَدْ سَبَقَ .

«أَبُو الْمُدَلَّةِ» - بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ - ، وَلَمْ
يُوقَفْ عَلَى اسْمِهِ ، رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ ،
وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ «أَبَا نُعَيْمِ الْحَافِظَ» فِي قَوْلِهِ : «إِنَّ اسْمَهُ
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ» ٢٩٦ .

٢٩٦- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ : «الْمُدَلَّةُ- بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ-
رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَبَا نُعَيْمِ
الْحَافِظَ فِي قَوْلِهِ : إِنَّ اسْمَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ» - انْتَهَى .

العراقية =

وفيه أمران :

أحدهما : أن قوله : «رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَابْنُ عِيْنَةَ»^(١) ؛ وَهَمَّ عَجِيبٌ ، وَلَمْ يَرَوْا عَنْ أَبِي الْمُدَلَّةِ وَاحِدًا مِنَ الْمَذْكُورَيْنِ أَضْلًا .

وقد انفردَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ : أَبُو مُجَاهِدٍ الطَّائِي ، وَاسْمُهُ : سَعْدٌ ، هَذَا مَا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْكَنَى» وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - رَاوِيًا غَيْرَ سَعْدِ أَبِي مُجَاهِدِ الطَّائِي ، وَصَرَّحَ بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، فَقَالَ : «أَبُو مُدَلَّةٍ مَوْلَى عَائِشَةَ لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ ، مَجْهُولٌ لَمْ يَرَوْا عَنْهُ غَيْرَ أَبِي مُجَاهِدٍ» .

وَسَبَبُ هَذَا الْوَهْمِ الَّذِي وَقَعَ لِلْمَصْنُفِ : أَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِأَبِي مُجَاهِدِ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي مُدَلَّةٍ ؛ فَإِنَّهُ رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَآخَرُونَ .

وَلَيْسَ «أَبُو مُجَاهِدٍ» مِنْ أَفْرَادِ الْكُنَى ، فَإِنَّ لَهُمْ جَمَاعَةً يُكْتَنُونَ بِأَبِي مُجَاهِدٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) زاد في «م» : «وجاعة» .

«أَبُو مُرَايَةَ الْعِجْلِيُّ» - عَرَفْنَاهُ بِضَمِّ الْمِيمِ ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ يَاءٌ
مُتَنَاءَةٌ مِنْ تَحْتِ - ، وَاسْمُهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»، تَابِعِيٌّ . رَوَى
عَنْهُ قَتَادَةُ .

«أَبُو مُعَيْدٍ» - مُصَغَّرٌ مُخَفَّفُ الْيَاءِ - : حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ
الْهَمْدَانِيُّ . رَوَى عَنْ مَكْحُولٍ وَغَيْرِهِ .

* * *

العراقي =

الأمْرُ الثَّانِي : أَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ لَمْ يَنْفَرِدْ بِتَسْمِيَتِهِ «عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»، بَلْ
كَذَلِكَ سَمَّاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» .

وَجَزَمَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْكُنَى» بِأَنَّهُ أَخُو سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ . وَرَوَى
بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : «أَبُو مُدَلَّةٌ صَاحِبُ عَائِشَةَ ، قَالَ خَلَادُ بْنُ
يَحْيَى : عَنْ سَعْدَانَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِيِّ ، عَنْ أَبِي مُدَلَّةِ أَخِي سَعِيدِ
ابْنِ يَسَارٍ قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : أَبُو مَزْرَدٍ . وَلَا يَصِحُّ» .

قُلْتُ : وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ أَخَا سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ إِنَّمَا هُوَ «أَبُو مَزْرَدٍ»
لَا أَبُو مُدَلَّةٌ ، وَهِيَ أَيْضًا مِنَ الْأَفْرَادِ فِي «الْكُنَى» .

وَاسْمُ «أَبِي مَزْرَدٍ» : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ ، كَمَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ
وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْكُنَى» ، وَبِهِ جَزَمَ الْمِزِيُّ فِي «التَّهْدِيبِ» ، وَهُوَ
وَالدُّ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مَزْرَدٍ ، أَحَدٌ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْخَانِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

وَأَمَّا الْأَفْرَادُ مِنَ الْأَلْقَابِ ؛ فَمِثَالُهَا :

« سَفِينَةُ » مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ مِنْ الصَّحَابَةِ : لَقَبٌ فَرَدُّ .
وَأَسْمُهُ « مِهْرَانٌ » عَلَى خِلَافٍ فِيهِ .

« مِندَلُ بْنُ عَلِيٍّ » : وَهُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ عَنِ « الْخَطِيبِ » وَغَيْرِهِ ،
وَيَقُولُونَهُ كَثِيرًا بِفَتْحِهَا ^{٢٩٧} . وَهُوَ لَقَبٌ ، وَأَسْمُهُ « عَمْرُو » .

« سُخُونُ بْنُ سَعِيدِ التَّنُوخِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ » صَاحِبُ « الْمُدَوَّنَةِ »
عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ : لَقَبٌ فَرَدُّ ، وَأَسْمُهُ « عَبْدُ السَّلَامِ » .

وَمِنْ ذَلِكَ : « مُطَيِّنُ الْحَضْرَمِيِّ ، وَمُشْكِدَانَةُ الْجُعْفِيِّ » فِي
جَمَاعَةِ آخَرِينَ سَنَدُكُرْهُمُ فِي « نَوْعِ الْأَلْقَابِ » - إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى ؛ وَهُوَ أَعْلَمُ .

٢٩٧- العراقى: قوله: «مِندَلُ بْنُ عَلِيٍّ، هو بكسر الميم، عن
الخطيب وغيره، ويقولونه كثيرا بفتحها» - انتهى .

قلت: قال الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر: «الصواب فيه: فتح
الميم»، كذا نقلته من خط الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل، أنه نقله
من خط ابن ناصر .

• النَّوْعُ الْمُؤَفِّي خَمْسِينَ :

مَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى

كُتِبَ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى كَثِيرَةً ، مِنْهَا : « كِتَابُ عَلِيِّ بْنِ
الْمَدِينِيِّ » ، وَ « كِتَابُ مُسْلِمٍ » ، وَ « كِتَابُ النَّسَائِيِّ » ، وَ « كِتَابُ
الْحَاكِمِ الْكَبِيرِ أَبِي أَحْمَدَ الْحَافِظِ » ، وَ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي أَنْوَاعٍ
مِنْهُ كُتِبَ لَطِيفَةٌ رَائِقَةٌ .

وَالْمُرَادُ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ : بَيَانُ أَسْمَاءِ ذَوِي الْكُنَى . وَالْمُصَنَّفُ
فِي ذَلِكَ يُؤَبِّ كِتَابَهُ عَلَى الْكُنَى ؛ مُبَيِّنًا أَسْمَاءَ أَصْحَابِهَا .

وَهَذَا فَنٌّ مَطْلُوبٌ ، لَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ يُعْنُونَ بِهِ
وَيَتَحَفَّظُونَهُ وَيَتَطَارَحُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ؛ وَيَتَّقِصُّونَ مَنْ جِهَلَهُ^(١) .

(١) من ذلك: ذكر صاحب «الإكمال» (ص: ٣٩٠) مستدركا علي «تهذيب الكمال»: «الماجشون بن أبي سلمة»، وقال: «ليس بمشهور»، فتعقبه الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٢/٢١٩) بقوله:

«ذَكَرَ هَذَا كَلَهُ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَاسْتَدْرَاكِهِ عَلَى «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» مِمَّا يَنَادِي عَلَى
فَاعِلِهِ بِالْقُصُورِ فِي بَابِ النُّقْلِ وَالْفَهْمِ مَعًا ؛ فَإِنَّ «الْمَاجْشُونَ» لِقَبٌّ وَليْسَ بِاسْمٍ ، وَهُوَ
مَذْكُورٌ فِي «فَصْلِ الْأَلْقَابِ» مِنْ «التَّهْذِيبِ» . اهـ .

وَقَدْ ابْتَكَرْتُ فِيهِ تَقْسِيمًا حَسَنًا ؛ فَأَقُولُ :

أَصْحَابُ الْكُنْيَةِ فِيهَا عَلَى ضُرُوبٍ :

أَحَدُهَا : الَّذِينَ سُمُوا بِالْكُنْيَةِ ، فَأَسْمَاؤُهُمْ كُنَاهُمْ ، لَا أَسْمَاءَ لَهُمْ غَيْرُهَا .

وَيَنْقَسِمُ هَؤُلَاءِ إِلَى قِسْمَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : مَنْ لَهُ كُنْيَةٌ أُخْرَى سِوَى الْكُنْيَةِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ ، فَصَارَ كَأَنَّ لِلْكُنْيَةِ كُنْيَةً ، وَذَلِكَ طَرِيفٌ عَجِيبٌ .

وَهَذَا ؛ كَ «أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ» أَحَدِ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ السَّبْعَةِ . وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : «رَاهِبٌ قُرَيْشٍ» ، اسْمُهُ «أَبُو بَكْرٍ» ، وَكُنْيَتُهُ «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ^{٢٩٨} .

٢٩٨- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ : «وَهَذَا كَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ» ، أَحَدِ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ السَّبْعَةِ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : رَاهِبٌ قُرَيْشٍ ، اسْمُهُ : أَبُو بَكْرٍ ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - انْتَهَى .

وَهَذَا الَّذِي جَزَمَ بِهِ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّ اسْمَهُ «أَبُو بَكْرٍ» ، وَكُنْيَتُهُ «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ، قَوْلٌ ضَعِيفٌ ، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

وَكَذَلِكَ «أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ»
يُقَالُ: إِنَّ اسْمَهُ «أَبُو بَكْرٍ» وَكُنْيَتُهُ «أَبُو مُحَمَّدٍ».

وَلَا نَظِيرَ لَهُذَيْنِ فِي ذَلِكَ؛ قَالَ «الْخَطِيبُ». وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ
لَا كُنْيَةَ لـ «ابنِ حَزْمٍ» غَيْرَ الْكُنْيَةِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ.

الثَّانِي مِنْ هَؤُلَاءِ: مَنْ لَا كُنْيَةَ لَهُ غَيْرَ الْكُنْيَةِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ.

مِثَالُهُ: «أَبُو بَلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ» الرَّائِي عَنْ شَرِيكَ وَغَيْرِهِ،

رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ لِي اسْمٌ، اسْمِي وَكُنْيَتِي وَاحِدٌ».

وَهَكَذَا «أَبُو حَصِينِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ» بِفَتْحِ

العراق =

وفيه قولان آخران:

أحدهما: أن اسمه «مُحَمَّدٌ» وَكُنْيَتُهُ «أَبُو بَكْرٍ»، وهو الذي ذكره
البخاري في «التاريخ»، فذكره في المُحَمَّدِينَ. وَذَكَرَ مِنْ رِوَايَةِ شَعِيبِ
ويونسَ ومعمِرٍ وصالح، عن الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمَّاهُ كَذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ فِي آخِرِ
الترجمة قولَ سُمَيِّ المَتَقَدِّمِ.

والقولُ الثالثُ - وهو الصحيح -: أن اسمه كنيته، وبهذا جزم ابنُ

أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وابنُ حبان في «الثقات»، وقال المِزِّي
في «التهذيب»: «إنه الصَّحِيحُ».

الْحَاءِ : رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ «أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ» وَسَأَلَهُ :
هَلْ لَكَ اسْمٌ ؟ فَقَالَ : «لَا ؛ اسْمِي وَكُنِّيَّتِي وَاحِدٌ» .

الضَّرْبُ الثَّانِي : الَّذِينَ عُرِفُوا بِكُنَاهُمْ وَلَمْ يُوقَفْ عَلَى
أَسْمَائِهِمْ ، وَلَا عَلَى حَالِهِمْ فِيهَا ، هَلْ هِيَ كُنَاهُمْ أَوْ غَيْرُهَا ؟
مِثَالُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ :

«أَبُو أَنَسٍ - بِالْثُونِ - الْكِنَانِيُّ ، وَيُقَالُ : الدِّيلِيُّ» مِنْ رَهْطِ
أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ . وَيُقَالُ فِيهِ : الدُّوْلِيُّ بِالضَّمِّ ، وَالْهَمْزَةُ
مَفْتُوحَةٌ فِي النَّسَبِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَمَكْسُورَةٌ عِنْدَ
بَعْضِهِمْ عَلَى الشُّذُوذِ فِيهِ .

وَ«أَبُو مُوَيْهَبَةَ» : مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَ«أَبُو شَيْبَةَ الْخُدْرِيِّ» : الَّذِي مَاتَ فِي حِصَارِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ .
وَدُفِنَ هُنَاكَ مَكَانَهُ .

وَمِنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ :

«أَبُو الْأَبْيَضِ» : الرَّاوي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٢٩٩ .

٢٩٩- العراقي: قوله: «ومن غير الصحابة أبو الأبيض» الراوي

عن أنس بن مالك» - انتهى.

العراقي =

وما ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّ «أبا الأبييض» لا يُعَرَّفُ اسْمُهُ، مُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْكُنَى»، فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابٍ لَهُ مُفْرَدٍ فِي الْكُنَى: «إِنَّ اسْمَهُ عَيْسَى»، وَقَالَ فِي «الجرح والتعديل» فِي «بَابِ تَسْمِيَةِ مَنْ اسْمُهُ عَيْسَى مِمَّنْ لَا يُنْسَبُ»: «عَيْسَى أَبُو الْأَبْيَضِ الْعَنْسِيُّ، يَزُوي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَوَى عَنْهُ رَبِيعِيُّ بْنُ جِرَاشٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ»، هَكَذَا ذَكَرَ فِي «الْأَسْمَاءِ».

ثُمَّ قَالَ فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ - فِي ذِكْرِ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ الْعِلْمُ مِمَّنْ عُرِفَ بِالْكُنَى وَلَا يُسَمَّى فِي بَابِ الْأَفْرَادِ مِنَ الْكُنَى مِنْ بَابِ الْأَلْفِ -: «أبو الأبييض: رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَوَى مِنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ عَنْهُ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ. سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ الَّذِي يَزُوي عَنْ أَنَسٍ فَقَالَ: لا يُعَرَّفُ اسْمُهُ» - انْتَهَى.

وهذا مُخَالَفٌ لِمَا قَالَهُ فِي «الْأَسْمَاءِ»، وَمُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ فِي: كِتَابِ «الْكُنَى الْمَفْرَدَةِ»، وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِمَّنْ صَنَّفَ فِي الْكُنَى ذَكَرَ أَنَّ اسْمَهُ «عَيْسَى»، وَلَا ذَكَرُوا لَهُ اسْمًا آخَرَ.

وقد أَجَابَ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» عَنْ هَذَا الْاضْطِرَابِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ بِأَنَّ قَالَ: «لَعَلَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَجَدَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ: «أبو الأبييض عنسي»، فَتَصَحَّفَ عَلَيْهِ بِ«عَيْسَى» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«أَبُو بَكْرٍ ابْنُ نَافِعٍ» مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ : رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ .
 «أَبُو النَّجِيبِ» مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : بِالنُّونِ
 الْمَفْتُوحَةِ فِي أَوَّلِهِ ، وَقِيلَ : بِالتَّاءِ الْمَضْمُومَةِ بِالثَّنَيْنِ مِنْ
 فَوْقُ ٣٠٠ .

٣٠٠- العراقي: قوله: «أبو النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص - بالنون المفتوحة في أوله، وقيل: بالتاء المضمومة بالثنتين من فوق» - انتهى .

وفيه أمران :

أحدهما: أن «أبا النجيب» المذكور، ليس هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، وإنما هو مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح، كما ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر» وابن حبان في «الثقات» وابن مأكولا في «الإكمال» وعبد الكريم الحلبي في «تاريخ مصر» وبه جزم المزي في «التهديب»، ولا أعلم بينهم في ذلك اختلافا .

الأمر الثاني: أن ذكر المصنف لأبي النجيب هذا فيمن لا يعرف اسمه؛ ليس بجيد، فقد روى أبو عمر الكندي في «موالي أهل مصر» بإسناده إلى عمر بن سواد، «أن اسم أبي النجيب: ظليم» .

وبه جزم ابن مأكولا في «الإكمال» في موضعين من كتابه، في باب الباء الموحدة، وفي باب الظاء المعجمة، بأنه: ظليم - بفتح الظاء المعجمة وكسر اللام .

«أَبُو حَرْبِ ابْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبْلِيِّ» .

«أَبُو حَرِيرِزِ الْمَوْقِفِيِّ» - وَالْمَوْقِفُ مَحَلَّةٌ بِمِصْرَ - : رَوَى عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الضَّرْبُ الثَّلَاثُ : الَّذِينَ لُقُّبُوا بِالْكُنَى وَلَهُمْ غَيْرُ ذَلِكَ كُنَى وَأَسْمَاءٌ . مِثَالُهُ :

«عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يُلَقَّبُ بِـ «أَبِي تُرَابٍ» ، وَيُكْنَى «أَبَا الْحَسَنِ» .

«أَبُو الزَّنَادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ» : كُنْيَتُهُ «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ، وَ«أَبُو الزَّنَادِ» لَقَبٌ . وَذَكَرَ «الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ الْفَلَكَيُّ» - فِيمَا بَلَّغَنَا عَنْهُ - أَنَّهُ كَانَ يَعْضِبُ مِنْ أَبِي الزَّنَادِ . وَكَانَ عَالِمًا مُفْتَنًا .

العراقي =

وبه جَزَمَ عَبْدُ الْكَرِيمِ فِي «تَارِيخِ مِصْرَ» ، وَحَكَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ ابْنُ يُونُسَ فِي «تَارِيخِ مِصْرَ» فَقَالَ : «يَقَالُ : إِنَّ اسْمَهُ ظَلِيمٌ ، وَلَمْ يَصِحَّ» - انْتَهَى . فَكَانَ يَتَّبِعِي لِلْمُصَنِّفِ أَنْ يُمَثَّلَ بِمَنْ لَمْ يُذْكَرْ لَهُ اسْمٌ أَصْلًا ، وَلَوْ فِي قَوْلِ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري» : كنيته
 «أبو عبد الرحمن» ، و«أبو الرجال» ، لقب لقب به ؛ لأنه
 كان له عشرة أولاد كلهم رجال.

«أبو تميلة» - بتاء مضمومة مثناة من فوق - : «يحيى بن
 واضح الأنصاري المروزي» . يكنى «أبا محمد» ، و«أبو تميلة»
 لقب . وثقه يحيى بن معين وغيره . وأنكر أبو حاتم الرازي على
 البخاري إدخاله إياه في «كتاب الضعفاء» .

«أبو الأذان الحافظ عمر بن إبراهيم» : يكنى «أبا بكر» ،
 و«أبو الأذان» لقب لقب به ؛ لأنه كان كبير الأذنين .

«أبو الشيخ الأصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ» : كنيته
 «أبو محمد» ، و«أبو الشيخ» لقب .

«أبو حازم العبدوي الحافظ عمر بن أحمد» : كنيته
 «أبو حفص» ، و«أبو حازم» لقب . وإنما استفدناه من «كتاب
 الفلكي في الألقاب» - والله أعلم .

الضَّرْبُ الرَّابِعُ : مَنْ لَهُ كُنْيَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ . مِثَالُ ذَلِكَ :
 «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ» كَانَتْ لَهُ كُنْيَتَانِ :
 «أَبُو خَالِدٍ» ، وَ «أَبُو الْوَلِيدِ» .

«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْعُمَرِيِّ» أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ :
 رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى «أَبَا الْقَاسِمِ» ، فَتَرَكَهَا وَاکْتَنَى :
 «أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ» .

وَكَانَ لِشَيْخِنَا «مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ» ، حَفِيدِ
 الْفُرَاوِيِّ «ثَلَاثُ كُنَى : «أَبُو بَكْرٍ» ، وَ «أَبُو الْفَتْحِ» ،
 وَ «أَبُو الْقَاسِمِ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الضَّرْبُ الْخَامِسُ : مَنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ ، فَذَكَرَ لَهُ عَلَى
 الْإِخْتِلَافِ كُنْيَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ ، وَاسْمُهُ مَعْرُوفٌ . وَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَطَاءِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ الْهَرَوِيِّ» - مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ - فِيهِ مُخْتَصَرٌ .
 مِثَالُهُ :

«أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ» : حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قِيلَ : كُنْيَتُهُ
 «أَبُو زَيْدٍ» ، وَقِيلَ : «أَبُو مُحَمَّدٍ» ، وَقِيلَ : «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ،
 وَقِيلَ : «أَبُو خَارِجَةَ» .

«أَبِي بَنُ كَعْبٍ»: «أَبُو الْمُنْدِرِ»، وَقِيلَ: «أَبُو الطُّفَيْلِ» .
 «قَبِيصَةُ بَنُ ذُوَيْبٍ» «أَبُو إِسْحَاقَ»، وَقِيلَ: «أَبُو سَعِيدٍ» .
 «الْقَاسِمُ بَنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصُّدِّيِّ»: «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ»،
 وَقِيلَ: «أَبُو مُحَمَّدٍ» .

«سُلَيْمَانُ بَنُ بِلَالِ الْمَدَنِيِّ»: «أَبُو بِلَالٍ»، وَقِيلَ:
 «أَبُو مُحَمَّدٍ» ٣٠١ .

وَفِي بَعْضِ مَنْ ذَكَرَ فِي هَذَا الْقِسْمِ ، مَنْ هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ
 مُتَّحِقٌ بِالضَّرْبِ الَّذِي قَبْلَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٠١- العراقي: قوله: «سُلَيْمَانُ بَنُ بِلَالِ الْمَدَنِيِّ»: أبو بلال،
 وقيل: أبو محمد» - انتهى .

وفيما صدر به المصنفُ كلامه من تَكْنِيته بـ«أبي بلالٍ»؛ نظرٌ، فإنني لم
 أجد أحدًا ممن صنّف في أسماء الرجال كناه بذلك، والمعروف: إنما هو
 «أبو أيوب»، وبه جزم البخاريُّ في «التاريخ الكبير» وابنُ أبي حاتمٍ في
 «الجرح والتعديل» والنسائي في «الكنى»، وبه صدر ابنُ حبانٍ في
 «الثقات» كلامه .

الضَّرْبُ السَّادِسُ : مَنْ عُرِفَتْ كُنْيَتُهُ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ .

مِثَالُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ :

«أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ»، عَلَى لَفْظِ الْبَصْرَةِ الْبَلَدَةِ : قِيلَ :

اسْمُهُ «جَمِيلُ بْنُ بَصْرَةَ»، بِالْجِيمِ ، وَقِيلَ : «حُمَيْلٌ»، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَضْمُومَةِ ؛ وَهُوَ الْأَصْحَحُ .

«أَبُو جُحَيْفَةَ السُّوَائِيُّ» : قِيلَ : اسْمُهُ «وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»،

وَقِيلَ : «وَهْبُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» .

«أَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ» : اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ اخْتِلَافٌ

كَثِيرٌ جِدًّا لَمْ يُخْتَلَفْ مِثْلُهُ فِي اسْمِ أَحَدٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ .

وَذَكَرَ «ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ» أَنَّ فِيهِ نَحْوَ عِشْرِينَ قَوْلَةً فِي اسْمِهِ

وَاسْمِ أَبِيهِ ، وَأَنَّهُ لِكَثْرَةِ الْإِضْطِرَابِ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ فِي اسْمِهِ

العراقي =

والذين حكوا الخلاف في كنيته اقتصرُوا عَلَى قَوْلَيْنِ : إِمَّا «أَبُو أَيُّوبَ» ،

وَإِمَّا «أَبُو مُحَمَّدٍ» ، كَذَا فِي «ثِقَاتِ ابْنِ حَبَانَ» وَ«التَّهْدِيبِ» لِلْمِزِّي ،

وَالأَوَّلُ أَشْهَرُ ؛ كُنِّي بِابْنِهِ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

شَيْءٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنَّ «عَبْدَ اللَّهِ» أَوْ «عَبْدَ الرَّحْمَنِ» ، هُوَ الَّذِي يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ فِي اسْمِهِ فِي الْإِسْلَامِ .

وَذَكَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ اسْمَهُ «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ» قَالَ : «وَعَلَى هَذَا اعْتَمَدَتْ طَائِفَةٌ أَلْفَتْ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» . قَالَ : وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : «أَصَحُّ شَيْءٍ عِنْدَنَا فِي اسْمِ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ» .
وَمِنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ :

«أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ» : أَكْثَرُهُمْ عَلَى أَنَّ اسْمَهُ «عَامِرٌ» ، وَعَنْ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّ اسْمَهُ : «الْحَارِثُ» .

«أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ» ؛ رَاوِي قِرَاءَةِ عَاصِمٍ : اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَحَدَ عَشَرَ قَوْلًا .

قَالَ «ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ» : إِنْ صَحَّ لَهُ اسْمٌ ، فَهُوَ «شُعْبَةُ» لَا غَيْرَ . وَهُوَ الَّذِي صَحَّحَهُ أَبُو زُرْعَةَ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : وَقِيلَ : اسْمُهُ كُنْيَتُهُ . وَهَذَا أَصَحُّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : «مَا لِي اسْمٌ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الضَّرْبُ السَّابِعُ : مَنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ مَعًا ، وَذَلِكَ قَلِيلٌ . مِثَالُهُ :

« سَفِينَةُ » مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : قِيلَ : اسْمُهُ « عُمَيْرٌ » ، وَقِيلَ : « صَالِحٌ » ، وَقِيلَ : « مِهْرَانٌ » . وَكُنْيَتُهُ « أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ » ، وَقِيلَ : « أَبُو الْبَخْتَرِيِّ » - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الضَّرْبُ الثَّامِنُ : مَنْ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ ، وَعُرِفَا جَمِيعًا وَاشْتَهَرَا . وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ :

أَيُّمَةُ الْمَذَاهِبِ ذُوو « أَبِي عَبْدِ اللَّهِ » : « مَالِكٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ الثُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ » ؛ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ .

الضَّرْبُ التَّاسِعُ : مَنْ اشْتَهَرَ بِكُنْيَتِهِ دُونَ اسْمِهِ ، وَاسْمُهُ - مَعَ ذَلِكَ - غَيْرُ مَجْهُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ . وَلَا « ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ » تَصْنِيفٌ مَلِيحٌ فِيمَنْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ . مِثَالُهُ :

«أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ» اسْمُهُ : «عَائِدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» .

«أَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ» اسْمُهُ : «عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» .

«أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ» - صَنْعَاءُ دِمَشْقٍ - : اسْمُهُ :

«شَرَّاحِيلُ بْنُ آدَةَ» ، بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ بَعْدَهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ
مَخْفَفَةٌ . وَمِنْهُمْ مَنْ شَدَّدَ الدَّالَ وَلَمْ يَمُدَّهُ .

«أَبُو الضُّحَى ، مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ» : بِضَمِّ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ .

«أَبُو حَازِمِ الْأَعْرَجِ الزَّاهِدِ» الرَّائِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ

وغيره ، اسْمُهُ : «سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ» .

وَمَنْ لَا يُحْصَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النَّوْعُ الْحَادِي وَالْخَمْسُونَ

مَعْرِفَةُ كُنَى الْمَعْرُوفِينَ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْكُنَى

وَهَذَا - مِنْ وَجْهِ - ضِدُّ النَّوْعِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَمِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُيَوَّبَ عَلَى الْأَسْمَاءِ ، ثُمَّ تُبَيَّنَ كُنَاهَا ؛ بِخِلَافِ ذَلِكَ .

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ ، يَصْلُحُ لِأَنْ يُجْعَلَ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ ذَلِكَ ، مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ أَصْحَابِ الْكُنَى .

وَقَلَّ مَنْ أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ لِـ «أَبِي حَاتِمِ ابْنِ حَبَّانَ البُسْتِيِّ» فِيهِ كِتَابًا .

وَلْتَجَمَعَ فِي التَّمثِيلِ جَمَاعَاتٍ فِي كُنْيَةٍ وَاحِدَةٍ ، تَقْرِيبًا عَلَى الضَّابِطِ .

فَمِمَّنْ يُكْتَبُ بِهِ «أَبِي مُحَمَّدٍ» مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ :

مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ :

«طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ» ، «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

الزُّهْرِيُّ» ، «الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ» ، «ثَابِتُ
ابْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ^{٣٠٢} ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - صَاحِبُ

٣٠٢- العراقى: قوله - «فَمَنْ يُكْنَى بِأبي محمدٍ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ
مِنَ الصَّحَابَةِ» - فَذَكَرَ جَمَاعَةً؛ مِنْهُمْ - : «ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ» -
انتهى .

وَحَقُّ هَذَا أَنْ يُذَكَرَ فِي النُّوعِ الَّذِي قَبْلَهُ فِي الضَّرْبِ الْخَامِسِ مِنْهُ ، وَهُوَ
مِنْ اخْتِلَافٍ فِي كُنْيَتِهِ ، وَاسْمُهُ مَعْرُوفٌ ، فَإِنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ قَدْ اخْتَلَفَ فِي
كُنْيَتِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ رَجَّحَ الْمَرْيُ فِي «التَّهْدِيبِ» أَنَّ كُنْيَتَهُ
«أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ، فَقَالَ : «ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
وَيُقَالُ : أَبُو مُحَمَّدٍ» ، وَكَأَنَّهُ تَبَعَ فِي ذَلِكَ ابْنَ حَبَانَ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي
«الصَّحَابَةِ» : «كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَقَدْ قِيلَ : أَبُو مُحَمَّدٍ» .

وَلَمْ يُكْنَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَلَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ
وَالْتَعْدِيلِ» وَلَا النَّسَائِيُّ فِي «الْكَنَى» .

وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ تَبَعَ فِي ذَلِكَ ابْنَ مَنْدَةَ وَابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ ؛ فَإِنَّ ابْنَ مَنْدَةَ
جَزَمَ بِأَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَيْضًا ، فَقَالَ : «يُكْنَى
أَبَا مُحَمَّدٍ بِابْنِهِ مُحَمَّدٍ ، وَقِيلَ : يُكْنَى أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ، وَكَذَا فَعَلَ^(١)
أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْكَنَى» .

(١) فِي «ع» : «نَقَلَ» .

الأَذَانِ - الأَنْصَارِيَّانِ ، « كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ » ، « الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ » ، « مَعْقِلُ بْنُ سِنَانِ الأَشْجَعِيِّ » ، « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ »^{٣٠٣} ، « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ » ، « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ العَاصِ » ، « عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ » ، « جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ » ، « الأَفْضَلُ بْنُ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَلِّبِ » ، « حُوَيْطُبُ ابْنِ عَبْدِ العُزَّى » ، « مُحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ » ، « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ » .

* * *

العراقي =

ومع ذَلِكَ ؛ فكان المكانُ اللائقُ به الضربُ الخامسُ من النوعِ الذي قَبَلَهُ - واللَّهُ أعلمُ .

* * *

٣٠٣- العراقي: قوله - فيمن يُكْنَى بأبي محمدٍ من الصحابةِ - :
«عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أَبِي طَالِبٍ» .

فيه نظرٌ ؛ من حيثُ إنَّ المعروفَ أنَّ كُنْيَتَهُ «أبو جعفر» ، هَكَذَا كَتَّاهُ البُخَارِيُّ في «التَّارِيخِ الكَبِيرِ» وابنُ أَبِي حَاتِمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» والنسائي في «الكنى» وابنُ حبانٍ والطبرانيُّ وابنُ مندهُ وابنُ عبدِ البرِّ في كُتُبِهِم في الصَّحَابَةِ .

وكانَ المُصَنِّفُ اغْتَرَّ بما وَقَعَ في «الكنى» للنسائي في حرفِ الميمِ :

وَمِمَّنْ يُكْنَى مِنْهُمْ بِـ «أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» :

«الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ» ، «الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» ،
«سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ» ، «عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ» ، «حُدَيْقَةُ بْنُ
الْيَمَانِ» ، «كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ» ، «رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ» ، «عُمَارَةُ بْنُ

العراقي =

«أبو محمد عبد الله بن جعفر». ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ : أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ
عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ» - انْتَهَى ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ
ذَلِكَ فِي حَرْفِ الْجِيمِ : «أَبُو جَعْفَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبِ
الْمَدَنِيِّ» ، فَلَمْ يَنْسَبْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ الْمُكْتَبِيِّ بِأَبِي مُحَمَّدٍ إِلَى جَدِّهِ ،
وَاسْتَدَلَّ عَلَى كُنْيَتِهِ بِقَوْلِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَنَسَبَهُ عِنْدَ ذِكْرِ تَكْنِيَّتِهِ
بِأَبِي جَعْفَرٍ .

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : «يَا أَبَا جَعْفَرٍ» .

وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ كَتَبَهُ أَبَا جَعْفَرٍ ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ أَغْرَفُ
بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، إِنْ كَانَ النَّسَائِيُّ أَرَادَ بِعَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ جَعْفَرِ الْمَذْكُورِ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَهُوَ الظَّاهِرُ ، وَإِنْ كَانَ أَرَادَ بِهِ غَيْرَهُ
فَلَا مُخَالَفَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

حَزْمٌ^{٣٠٤} ، «النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ» ، «جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» ،
 «عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ»^{٣٠٥} ، «حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ» - وَهَوُلَاءِ
 السَّبْعَةُ أَنْصَارِيُّونَ .

٣٠٤- الحِزْمِيُّ: قوله - فيمن يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -: «عُمَارَةُ بْنُ

حَزْمٍ» .

يُنْظَرُ فِيهِ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرْ مَنْ كَنَاهُ بِذَلِكَ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا لَهُ كُنْيَةً - فِيمَا وَقَفْتُ
 عَلَيْهِ - كَالْبُخَارِيِّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»
 وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ وَابْنِ حَبَانَ وَابْنَ مَنْدَةَ وَابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ .

٣٠٥- الحِزْمِيُّ: قوله - فيمن يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -: «وَعُثْمَانُ بْنُ

حُنَيْفٍ» .

فِيهِ نَظَرٌ ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو عَمْرٍو» ، وَلَمْ يَذْكُرِ
 الْمِزْبُتِيُّ فِي «التَّهْدِيبِ» لَهُ كُنْيَةً غَيْرَ أَبِي عَمْرٍو ، وَبِهِ صَدَّرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
 «الْإِسْتِيعَابِ» كَلَامَهُ .

وَكَثِيرٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ لَمْ يَذْكُرُوا لَهُ كُنْيَةً ؛ كَالْبُخَارِيِّ فِي «التَّارِيخِ» وَابْنِ أَبِي
 حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَابْنَ مَنْدَةَ فِي «الصَّحَابَةِ» .

نَعَمْ ؛ جَزَمَ ابْنُ حَبَانَ بِمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ . وَذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمِ فِي
 الْبَابَيْنِ مَعًا ، فِي «بَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» وَفِي «بَابِ أَبِي عَمْرٍو» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، «الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ» ٣٠٦،
«شُرْحَيْلُ بْنُ حَسَنَةَ»، «عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ»، «مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ»، «مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَامِرٍ،
الْمُزَيْنَانِ» ٣٠٧.

٣٠٦- الحِزْبِيُّ: قوله - فيمن يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -: «والمُغِيرَةُ بْنُ
شُعْبَةَ».

فيه نَظْرٌ؛ فَإِنَّ الْمَشْهُورَ أَنْ كُنِيَّتُهُ «أَبُو عَيْسَى»، هَكَذَا جَزَمَ بِهِ النَّسَائِيُّ
فِي «الْكُنَى»، وَبِهِ صَدَّرَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي «الْكُنَى» كَلَامَهُ، وَهَكَذَا
صَدَّرَ بِهِ الْمِزْيُ كَلَامَهُ.

نَعَمْ؛ صَدَّرَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ جِبَانَ كَلَامَهُمْ
بِمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ.

٣٠٧- الحِزْبِيُّ: قوله - فيمن يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -: «مَعْقِلُ بْنُ
يَسَارٍ وَعَمْرُو بْنُ عَامِرٍ الْمُزَيْنَانِ».

فيه نَظْرٌ فِيهِمَا مَعًا:

أَمَّا «مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ»: فَإِنَّ كُنِيَّتَهُ «أَبُو عَلِيٍّ» عَلَى الْمَشْهُورِ، وَهُوَ قَوْلُ

.....

العراقي =

الجمهور؛ علي بن المديني، وخليفة بن خياط، وعمرو بن علي الفلاس، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، وبه جزم ابن منده في «معرفة الصحابة»، وبه صدر البخاري كلامه في «التاريخ الكبير»، وكذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وابن حبان في «طبقة الصحابة»، والنسائي في «الكنى».

وأما ما جزم به المصنف من أنه «أبو عبد الله»؛ فهو قول إبراهيم بن المنذر الجزامي، حكاه أبو أحمد الحاكم في «الكنى» عنه، والمشهور ما قدمناه، قال العجلي: «لا نعلم أحدا من الصحابة يُكنى بأبي علي غير معقل بن يسار».

قلت: بلى، «قيس بن عاصم، وطلق بن علي» من الصحابة، كلاهما يُكنى بأبي علي كما ذكره النسائي في «الكنى» وغيره - والله أعلم.

وأما «عمرو بن عامر المزي»؛ فإني لا أعرف في الصحابة من تسمى عمرو بن عامر إلا اثنين:

أحدهما: ما ذكره أبو عبد الله بن منده في «معرفة الصحابة» فقال: «عمرو بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبدول بن عمرو بن مازن بن النجار، أبو داود المازني، شهد بدرًا؛ قاله محمد بن يحيى الذهلي» - انتهى.

العراقي =

فهذا - كما تراه - ليس مزنيًا ولا كنيته أبو عبد الله، وإنما هو مازني وكنيته أبو داود.

وقد تخبط فيه ابن منده، فذكره أيضًا بعد ذلك فقال: «عمرو بن مازن، من بني خنساء بن مبدول، شهد بدرًا؛ قاله محمد بن إسحاق، لا تُعرف له رواية» - انتهى.

وعلى كل حال؛ فقد وهم على ابن إسحاق من سماء عمرا، وإنما هو «عمير بن عامر»، هذا هو الصواب، وهكذا سماء محمد بن إسحاق وموسى بن عقبة، وذكره على الصواب ابن عبد البر وابن منده أيضًا في «باب عمير»، وهو مشهور بكنيته، قاله ابن عبد البر، ثم ذكره في «الكنى»، وحكى الخلاف في اسمه: هل هو «عمرو»^(١) أو «عمير». وعلى كل تقدير؛ فليس مزنيًا، وليست كنيته أبا عبد الله.

وأما «عمرو بن عامر» الثاني: فذكره ابن فتحون في «ذيله على الاستيعاب»، فقال: «عمرو بن عامر بن ربيعة بن هوزة بن ربيعة بن عمرو»^(٢) بن عامر بن البكاء، أحد بني عامر بن صعصعة.

فهذا - كما تراه - ليس مزنيًا، ولا يُكنى أيضًا بأبي عبد الله.

(١) في «ع»: «عمر».

(٢) في «م»: «عمر».

العراقى =

والظاهر أن ما ذكره الْمُصَنَّفُ سَبَقُ قَلَمٍ ، وإنما هو : « عمرو بن عوفِ الْمُزَنِيِّ »^(١) ، فَإِنَّ كُنْيَتَهُ : « أبو عبدِ اللَّهِ » ، كما جَزَمَ به ابنُ مَنَدَةَ وابنُ عبدِ البرِّ - واللَّهُ أعلم .

وقد ذَكَرَ الْمُصَنَّفُ فِي هَذَا النُّوعِ جَمَاعَةً اخْتَلَفَ فِي كُنَاهُمْ ، وَهُمْ : كَعْبُ بنِ عُجْرَةَ ، وَمَعْقِلُ بنِ سِنَانٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو بنِ العَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، وَجُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ ، وَحُوَيْطُبُ بنُ عَبْدِ الْعُزَّى ، وَمَحْمُودُ بنُ الرَّبِيعِ ، وَالْفَضْلُ بنُ الْعَبَّاسِ ، وَرَافِعُ بنُ خَدِيجٍ ، وَكَعْبُ بنُ مَالِكٍ ، وَجَابِرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَثُوبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَمْرٍو بنُ العَاصِ ، وَشَرْحِبِيلُ بنُ حَسَنَةَ ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بنُ الخَطَّابِ ، وَمَحْمُودُ بنُ مَسْلَمَةَ ، وَزَيْدُ بنُ خَالِدٍ ، وَبِلَالُ بنُ رَبَاحٍ ؛ فَكُلُّ هَؤُلَاءِ مُخْتَلَفٌ فِي كُنَاهُمْ .

وقد أشارَ الْمُصَنَّفُ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ - فِي آخِرِ النُّوعِ - : « وَفِي بَعْضِ مَنْ ذَكَرْنَاهُ مَنْ قِيلَ فِي كُنْيَتِهِ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » .

وَعَلَى هَذَا ؛ فَالِاتِّقُ بِهَؤُلَاءِ أَنْ يُذَكَرُوا فِي الضَّرْبِ الخَامِسِ مِنَ النُّوعِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَإِنَّمَا اعْتَرَضْتُ عَلَيْهِ بِمَنْ رَجَحَ فِي كُنْيَتِهِ غَيْرَ مَا جَزَمَ بِهِ الْمُصَنَّفُ .

(١) فِي « م » : « المَدَنِي » .

وَمِمَّنْ يُكْتَبُ مِنْهُمْ بِ«أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ» :

«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ» ، «مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ» ، «زَيْدُ بْنُ
الْخَطَّابِ» - أَخُو عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - ، «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ» ، «مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ» ، «عُوَيْمُ بْنُ
سَاعِدَةَ» - عَلِيُّ وَزْنِ نَعِيمٍ - ، «زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ» ، «بِلَالُ
ابْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ» ، «مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ» ، «الْحَارِثُ
ابْنُ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ» ، «الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ» .

وَفِي بَعْضِ مَنْ ذَكَرْنَاهُ مَنْ قِيلَ فِي كُنْيَتِهِ غَيْرُ مَا ذَكَرْنَاهُ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

عَلَى أَنَّ الْمِزْيَّيَّ قَدْ رَجَّحَ خِلَافَ مَا جَزَمَ بِهِ الْمُصَنِّفُ فِي كُنْيَةِ مُحَمَّدِ
ابْنِ الرَّبِيعِ ، وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، وَبِلَالِ بْنِ رَبِيعِ ،
فَصَدَّرَ كَلَامَهُ بِأَنَّ كُنْيَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ : «أَبُو نَعِيمٍ» ، وَأَنَّ كُنْيَةَ كُلِّ مَنْ
الْفَضْلِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، وَبِلَالِ بْنِ رَبِيعِ : «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• النَّوْعُ الثَّانِي وَالْخَمْسُونَ

مَعْرِفَةُ أَلْقَابِ الْمُحَدِّثِينَ وَمَنْ يُذَكَّرُ مَعَهُمْ

وَفِيهَا كَثْرَةٌ ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُهَا يُوشِكُ أَنْ يَظَنَّهَا أَسَامِي ، وَأَنْ
يَجْعَلَ مَنْ ذَكَرَ بِاسْمِهِ فِي مَوْضِعٍ وَيَلْقِيهِ فِي مَوْضِعٍ شَخْصِينَ ،
كَمَا اتَّفَقَ لِكَثِيرٍ مِمَّنْ أَلَّفَ .

وَمِمَّنْ صَنَّفَهَا : « أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّيْرَازِيُّ
الْحَافِظُ » ، ثُمَّ « أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ الْفَلَكَيِّ الْحَافِظُ » .

وَهِيَ تَنْقَسِمُ : إِلَى مَا يَجُوزُ التَّعْرِيفُ بِهِ ، وَهُوَ مَا لَا يَكْرَهُهُ
الْمُلَقَّبُ ؛ وَإِلَى مَا لَا يَجُوزُ ، وَهُوَ مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ ^(١) .

(١) قلت: ليس هذه أقسامه، بل هو حكمه، أما أقسامه، فذكرها الحافظ ابن حجر في «النزهة»، فقال (ص: ٢٠٢).

«معرفة الألقاب، وهي تارة تكون بلفظ الاسم، وتارة بلفظ الكنية، وتقع نسبة إلى عاهة أو حرفة».

فهذه أقسامه، وهي ثلاثة، وذكرها أيضًا في مقدمة كتابه «نزهة الألباب في الألقاب» (١/٣٩)، وفيه الحق بالأول: الصنائع والحرف ك«البقال»، والصفات ك«الأعمش». والحق بالثالث: الأنساب إلى القبائل والبلدان وغيرها. والله أعلم.

= وأما حكم التعريف باللقب الذي ذكره ابن الصلاح، وعن ابن الصلاح أخذه النووي في «تقريبه» (٣٥٩/٢ - تدريب)، والعراقي في «شرح الألفية» (٣/١٢٥ - ١٢٦)، وقد تعقبهم السيوطي، قائلاً:

«وليس كذلك، فقد جزم المصنف - يعني: النووي - في سائر كتبه كـ «الروضة»، و«شرح مسلم»، و«الأذكار» - بجوازه للضرورة، غير قاصد غيبة». وقال الحافظ ابن حجر في «نزهة الألباب» (١/٤٥ - ٤٦):
«من لقب بما يكرهه لم يجز أن يدعى به إلا عند قصد التعريف به، ليتميز من غيره بغير قصد ذم».

قال أبو حاتم الرازي: ثنا عبدة بن عبد الرحيم: سألت عبد الله بن المبارك عن الرجل يقول: حميد الطويل، وحميد الأعرج، فقال: إذا أراد صفته ولم يرد عيه فلا بأس.

وقال الأثرم: سمعت أحمد سئل عن الرجل يعرف بلقبه، قال: إذا لم يعرف إلا به جاز، ثم قال: الأعمش إنما يعرفه الناس بهذا، فسهل في مثله إذا اشتهر به. وسئل عبد الرحمن بن مهدي، هل فيه غيبة لأهل العلم؟ قال: لا، وربما سمعت شعبة يقول ليحيى بن سعيد: يا أحول، ما تقول في كذا؟».

قال ابن حجر: «قلت: هذا لا يدل على جواز دعاء من به عاهة بذلك، وأحسن أحوال هذا أن يقال: لعله كان يرى جوازه إذا رضي من به ذلك». قال: «ثم متى أمكن التعريف بغير اللقب فهو أولى، بل إذا أمكن بغيره وهو يكره ذلك حرم».

قال: «وسلك الشافعي فيه مسلماً حسناً، فكان يقول: «أخبرني إسماعيل الذي يقال له: ابن علي، فجمع بين التعريف والتبري من التلقب» اهـ. قلت: وهذا تفصيل حسن جداً. وبالله التوفيق».

وَهَذَا أُنْمُوذَجٌ مِنْهَا مُخْتَارٌ :

رَوَيْنَا عَنْ «عَبْدِ الْعَنِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْحَافِظِ» أَنَّهُ قَالَ : «رَجُلَانِ جَلِيلَانِ لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ : «مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ» وَإِنَّمَا ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، وَ«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ» وَإِنَّمَا كَانَ ضَعِيفًا فِي جِسْمِهِ لَا فِي حَدِيثِهِ» .

قُلْتُ : وَثَالِثٌ ، وَهُوَ «عَارِمٌ أَبُو التُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ» ، وَكَانَ عَبْدًا صَالِحًا بَعِيدًا عَنِ الْعَرَامَةِ .

وَ«الضَّعِيفُ» هُوَ «الطَّرْسُوسِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ» ، سَمِعَ أَبَا مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرَ وَغَيْرَهُ . كَتَبَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ . وَزَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حِبَّانَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : الضَّعِيفُ ؛ لِإِثْقَانِهِ وَضَبْطِهِ .

«عُنْدَرٌ» : لَقَبُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ أَبِي بَكْرٍ . وَسَبَبُهُ : مَا رَوَيْنَا أَنَّ «ابْنَ جُرَيْجٍ» قَدِمَ الْبَصْرَةَ فَحَدَّثَهُمْ بِحَدِيثٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، فَأَنْكَرُوهُ عَلَيْهِ وَشَعَبُوا ، وَأَكْثَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ مِنَ الشَّعْبِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : «اسْكُتْ يَا عُنْدَرُ» - وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْمُسْعَبَ عُنْدَرًا .

ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ غَنَادِرَةٌ ؛ كُلٌّ مِنْهُمْ يُلقَّبُ بِـ «غُنْدَرٍ» .

مِنْهُمْ : «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ غُنْدَرٌ» رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَغَيْرِهِ .

وَمِنْهُمْ : «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ غُنْدَرُ الْحَافِظُ الْجَوَّالُ» ، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو نُعَيْمِ الْحَافِظُ وَغَيْرُهُ .

وَمِنْهُمْ : «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرَّانَ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو الطَّيِّبِ» رَوَى عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ الْجَمَحِيِّ وَغَيْرِهِ .

وَأَخْرَوْنَ لُقُبُوا بِذَلِكَ مِمَّنْ لَيْسَ بِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

«غُنْجَارٌ» : لُقَّبُ «عَيْسَى بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيُّ أَبِي أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ» . مُتَقَدِّمٌ ، حَدَّثَ عَنْ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا ، لُقَّبَ بِغُنْجَارٍ لِحُمْرَةِ وَجْتَتَيْهِ .

وَعُنْجَارٌ آخَرٌ مُتَأَخِّرٌ ، وَهُوَ «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ الْحَافِظُ» صَاحِبُ «تَارِيخِ بُخَارَى» مَاتَ سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«صَاعِقَةٌ» : هُوَ «أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَافِظُ» .

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ : إِنَّمَا لُقِّبَ صَاعِقَةً لِحِفْظِهِ وَشِدَّةِ مُذَاكَرَتِهِ وَمُطَابَلَتِهِ .

« شَبَابٌ » : لُقِّبَ « خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِ الْعُضْفَرِيِّ » صَاحِبِ « التَّارِيخِ » . سَمِعَ عُندَرًا وَغَيْرَهُ .

« زُنَيْجٌ » - بِالْثَوْنِ وَالْجِيمِ - : لُقِّبَ « أَبِي عَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الرَّازِيِّ » . رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ .

« رُسْتَهَ » : لُقِّبَ « عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ الْأَصْبَهَانِيِّ » .

« سُنَيْدٌ » : لُقِّبَ « الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْمِصْبِيِّ » صَاحِبِ التَّفْسِيرِ . رَوَى عَنْهُمَا أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمِ الْحَافِظَانِ وَغَيْرُهُمَا .

« بُنْدَارٌ » : لُقِّبَ « مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارِ الْبَصْرِيِّ » . رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّاسُ . قَالَ « ابْنُ الْفَلَاحِيِّ » : إِنَّمَا لُقِّبَ بِهَذَا لِأَنَّهُ كَانَ بُنْدَارَ الْحَدِيثِ .

« قَيْصَرٌ » : لُقِّبَ « أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ » الْمَعْرُوفِ ، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ .

« الْأَخْفَشُ » : لُقِّبَ جَمَاعَةً ؛ مِنْهُمْ : « أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ »

البصري النحوي» متقدم روى عن زيد بن الحباب وغيره، وله «غريب الموطأ».

وفي النحويين أخافش ثلاثة مشهورون:

أكبرهم «أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد» وهو الذي ذكره: «سبويه» في «كتابه».

والثاني: «سعيد بن مسعدة، أبو الحسن» الذي يروى عنه «كتاب سبويه» وهو صاحبه.

والثالث: «أبو الحسن علي بن سليمان» صاحب أبي العباس النحويين: أحمد بن يحيى الملقب بـ«ثعلب»، ومحمد بن يزيد الملقب بـ«المبرد».

«مربع» - بفتح الباء المشددة - وهو «محمد بن إبراهيم الحافظ البغدادي».

«جزرة»: لقب «صالح بن محمد البغدادي الحافظ»، لقب بذلك من أجل أنه سمع من بعض الشيوخ ما روي عن «عبد الله بن بسر» أنه كان يرقى بخرزة، فصحفها وقال:

«جَزْرَةٌ»، بِالْجِيمِ، فَذَهَبَتْ عَلَيْهِ. وَكَانَ ظَرِيفًا لَهُ نَوَادِرُ تُحْكَى.

«عُبَيْدُ الْعِجْلُ»: لَقَبُ «أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ».

«كَيْلَجَةٌ»: هُوَ «مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ».

«مَا عَمَّهُ» - بِلَفْظِ النَّفْيِ لِفِعْلِ الْعَمِّ - : هُوَ لَقَبُ «عَلَّانِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ» وَهُوَ: «عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ»، وَيُجْمَعُ فِيهِ بَيْنَ اللَّقْبَيْنِ فَيَقَالُ: «عَلَّانُ مَا عَمَّهُ».

وَهَؤُلَاءِ الْبَغْدَادِيُّونَ الْخَمْسَةُ، رُوِينَا أَنَّ «يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ» هُوَ لَقَبُهُمْ؛ وَهُمْ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِهِ وَحُفَاظِ الْحَدِيثِ.

«سَجَادَةٌ»: الْمَشْهُورُ، هُوَ «الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ»، سَمِعَ وَكَيْعًا وَغَيْرَهُ.

«مُشْكَدَانَةٌ»: - وَمَعْنَاهُ بِالْفَارِسِيَّةِ: حَبَّةُ الْمِسْكِ أَوْ وِعَاءُ الْمِسْكِ - لَقَبُ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ».

«مُطِينٌ» - بِفَتْحِ الْيَاءِ - : لَقَبُ «أَبِي جَعْفَرِ الْحَضْرَمِيِّ».

خَاطَبَهُمَا بِذَلِكَ «أَبُو نَعِيمِ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ»، فَلَقَّبَا بِهِمَا.
 «عَبْدَانُ»: لَقَّبَ لِجَمَاعَةٍ، أَكْبَرُهُمْ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ
 الْمَرْوَزِيِّ» صَاحِبُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَرَاوِيَتُهُ.

رَوَيْنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ لَهُ «عَبْدَانُ»
 لِأَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، وَاسْمُهُ «عَبْدُ اللَّهِ»، فَاجْتَمَعَ
 فِي كُنْيَتِهِ وَاسْمِهِ الْعَبْدَانِ.

وَهَذَا لَا يَصِحُّ؛ بَلْ ذَلِكَ مِنْ تَغْيِيرِ الْعَامَّةِ لِلْأَسَامِيِّ وَكَسْرِهِمْ
 لَهَا فِي زَمَانِ صِغَرِ الْمُسَمَّى أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. كَمَا قَالُوا فِي
 «عَلِيٍّ»: «عَلَانُ»، وَفِي «أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ السُّلَمِيِّ» وَغَيْرِهِ:
 «حَمْدَانُ»، وَفِي «وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيِّ»: «وَهْبَانُ» -
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• النَّوْعُ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسُونَ

مَعْرِفَةُ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ

مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَنْسَابِ وَمَا يَلْتَحِقُ بِهَا

وَهُوَ مَا يَأْتِلَفُ ؛ أَيْ تَتَّفِقُ فِي الْحَطِّ صُورَتُهُ ، وَتَخْتَلِفُ فِي
اللَّفْظِ صَيْغَتُهُ .

هَذَا فَنٌ جَلِيلٌ ، مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ كَثَرَ عِثَارُهُ وَلَمْ
يَعْدِمَ مَخْجَلًا . وَهُوَ مُنْتَشِرٌ لَا ضَابِطَ فِي أَكْثَرِهِ يُفْرَعُ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا
يُضَبِّطُ بِالْحِفْظِ تَفْصِيلًا .

وَقَدْ صُنِّفَتْ فِيهِ كُتُبٌ مُفِيدَةٌ ، وَمِنْ أَكْمَلِهَا «الْإِكْمَالُ» ،
لِأَبِي نَضْرٍ ابْنِ مَأْكُولٍ ؛ عَلَى إِعْوَازٍ فِيهِ .

وَهَذِهِ أَشْيَاءٌ مِمَّا دَخَلَ مِنْهُ تَحْتَ الضَّبْطِ ، مِمَّا يَكْثُرُ ذِكْرُهُ .

وَالضَّبْطُ فِيهَا عَلَى قِسْمَيْنِ : عَلَى الْعُمُومِ ، وَعَلَى

الْخُصُوصِ .

فَمِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ :

«سَلَامٌ، وَسَلَامٌ» جَمِيعُ مَا يَرِدُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ بِتَشْدِيدِ
اللَّامِ، إِلَّا خَمْسَةٌ، وَهُمْ :

«سَلَامٌ»، وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامِ الْإِسْرَائِيلِيِّ الصَّحَابِيِّ .

و«سَلَامٌ» : وَالِدُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْبَيْكَنْدِيِّ الْبُخَارِيِّ شَيْخِ
الْبُخَارِيِّ : لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ «الْخَطِيبُ»، وَابْنُ مَأْكُولًا غَيْرَ
التَّخْفِيفِ . وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» : «مِنْهُمْ مَنْ خَفَّفَ وَمِنْهُمْ
مَنْ ثَقَّلَ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ» .

قُلْتُ : التَّخْفِيفُ أَثْبَتُ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ «عُنْجَارٌ» فِي
«تَارِيخِ بُخَارَى» وَهُوَ أَعْلَمُ بِأَهْلِ بِلَادِهِ .

و«سَلَامٌ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضِ الْمَقْدِسِيِّ» رَوَى عَنْهُ
أَبُو طَالِبِ الْحَافِظُ وَالطَّبْرَانِيُّ . وَسَمَّاهُ الطَّبْرَانِيُّ : «سَلَامَةً» .

و«سَلَامٌ» : جَدُّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلَامِ، الْمُتَكَلِّمِ
الْجُبَّائِيِّ أَبِي عَلِيِّ الْمُعْتَزَلِيِّ .

وَقَالَ «الْمُبَرِّدُ» فِي «كَامِلِهِ» : «لَيْسَ فِي الْعَرَبِ سَلَامٌ

مُخَفَّفُ اللَّامِ، إِلَّا وَالِدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَسَلَامَ بْنَ أَبِي الْحَقِيقِ». قَالَ: «وَزَادَ آخَرُونَ «سَلَامُ بْنُ مِشْكَمٍ» - خَمَّازٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ التَّشْدِيدُ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ^{٣٠٨}.

٣٠٨- العراقي: قوله: «فَمِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ: سَلَامٌ وَسَلَامٌ، جَمِيعٌ مَا يَرِدُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، إِلَّا خَمْسَةٌ» - فَذَكَرَهُمْ.

قلتُ: بقي عليه أربعة آخرون - أو ثلاثة - بالتخفيف:

أحدهم: «سلمة بن سلام»؛ أخو عبد الله بن سلام، ذكره ابن منده في «الصحابة»، وذكر ابن فتحون في «ذيله على الاستيعاب» أنه ابن أخي عبد الله بن سلام، ولم يُسمَّ أباه.

وقد يقال: ذكر المصنف لعبد الله بن سلام كافٍ عن ذكر هذا؛ لأنه عُرف أنَّ أخاه وابن أخيه منسوبان^(١) إلى سلامٍ والد عبد الله.

والثاني: «سلام بن أخ عبد الله بن سلام»، ذكره ابن فتحون في «الصحابة في «ذيله على الاستيعاب» في أفراد حرف السين.

والثالث: «سلام»؛ أحد أجداد أبي نصر السَّفي، واسم أبي نصر: محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام السَّفي السَّلامي، مُخَفَّفُ النِّسْبِ أَيْضًا، نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ، تُوفِيَ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِشْتَبِهِ النِّسْبَةِ».

(١) في «ع» و«ز»: «منسوبون».

«عِمَارَةٌ ، وَعِمَارَةٌ» : لَيْسَ لَنَا «عِمَارَةٌ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ ، إِلَّا
 «أَبِي بَنَ عِمَارَةَ» مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَمَّهُ .
 وَمَنْ عَدَاهُ «عِمَارَةٌ» : بِالضَّمِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^{٣٠٩} .

العراقي =

والرابعُ : «سَلَامٌ» جَدُّ سَعْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ سَلَامِ السَّيِّدِيِّ ، مَاتَ سَنَةَ
 أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَسِتْمِائَةَ ، ذَكَرَهُ ابْنُ نَقِطَةَ فِي «التَّكْمَلَةِ» .

* * *

٣٠٩- العراقي: قوله : «ليس لنا «عِمَارَةٌ» بكسر العين إِلَّا «أَبِي بَنَ
 عِمَارَةَ» مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَمَّهُ ، وَمَنْ عَدَاهُ «عِمَارَةٌ» بِالضَّمِّ ، وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ» - انتهى .

قُلْتُ : يَرِدُ عَلَى إِطْلَاقِهِ «عِمَارَةٌ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، وَمَنْ
 ذَلِكَ : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَمْزَمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَمَّارَةَ الْبَلَوِيِّ» ،
 شَهِدَ بَدْرًا ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«الْمَجْدَرِ» .

و«يَزِيدُ وَبِحَاثٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ خَزَمَةَ بْنِ أَضْرَمَ بْنِ عَمْرِو بْنِ
 عَمَّارَةَ» ، مَعْدُودُونَ فِي الصَّحَابَةِ ؛ شَهِدَ «يَزِيدُ» الْعَقَبَتَيْنِ ، وَشَهِدَ
 «بِحَاثٌ» و«عَبْدُ اللَّهِ» بَدْرًا ، وَ«بَنُو عَمَّارَةَ الْبَلَوِيِّ» بَطْنٌ مِنْهُمْ .

و«مُدْرِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِمْقَامِ بْنِ عَمَّارَةَ» ، وَلَأَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
 الْجَزِيرَةَ ؛ ذَكَرَهُمُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَابْنُ مَكْوَلَا .

.....

العراقي =

و«جعفر بن أحمد بن علي بن عبد الله بن عمارة الحربي»، روى عن سعيد بن البنا، و«ولده قاسم وأحمد ابنا جعفر بن أحمد بن عمارة». و«أبو عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة الحربي»؛ ذكرهم ابن نقطة في «التكملة».

و«أبو القاسم محمد بن عمارة النجار الحربي»؛ ذكره الذهبي.

وفي النسوة جماعة بهذا الاسم؛ منهن:

«عمارة بنت عبد الوهاب بن أبي سلمة الحمصية».

و«عمارة بنت نافع بن عمر الجمحي».

و«عمارة جدة أبي يوسف محمد بن أحمد الصنداني»^(١) الرقي، تزوي عن أبي ظلال القسملی^(٢)، روى عنها: أبو يوسف.

ذكرهن ابن ماكولا في «الإكمال».

وأما كون «والد أبي بن عمارة» فردا؛ فهو المشهور، وهو الذي اقتصر عليه ابن ماكولا وغير واحد، إلا أن الدارقطني قال: «إن قريشا يقال لها: عمارة بكسر العين»

(١) في «م»: «الصنداني».

(٢) في «م»: «القسملی» بالفاء.

«كِرِيْزٌ، وَكُرِيْزٌ»: حَكَى «أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ» فِي كِتَابِهِ
«تَقْيِيْدُ الْمُهْمَلِ» عَنِ «مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ» أَنَّ كِرِيْزًا - بِفَتْحِ
الْكَافِ - فِي خُرَاعَةَ، وَكُرِيْزًا - بِضَمِّهَا - فِي عَبْدِ شَمْسِ بْنِ
عَبْدِ مَنَافٍ .

قُلْتُ: وَكُرِيْزٌ، بِضَمِّهَا، مَوْجُودٌ أَيْضًا فِي غَيْرِهِمَا .
وَلَا نَسْتَدْرِكُ فِي الْمَفْتُوحِ بِ «أَيُّوبَ بْنِ كِرِيْزٍ» الرَّاويِّ عَنِ

العراقى =

وهذا لا يَخْتَصُّ بِقَرِيْشٍ، وَإِنَّمَا قَالَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِثَالًا لَمَّا دَوَّنَ الْقَبَائِلَ
فَوْقَ الْبُطُوْنِ مِنَ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُ قَالَ: «وَمَا كَانَ مِنْ فَوْقِ بُطُوْنِ الْعَرَبِ
وَدُوْنِ قَبَائِلِهِمْ فَهِيَ عِمَارَةٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ» .

قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: «الْعَرَبُ عَلَى سِتِّ طَبَقَاتٍ: شُعْبٌ، وَقَبِيْلَةٌ،
وَعِمَارَةٌ، وَبَطْنٌ، وَفَخْدٌ، وَفَصِيْلَةٌ، وَمَا بَيْنَهَا مِنَ الْآبَاءِ فَإِنَّمَا يَعْرِفُهَا
أَهْلُهَا. فَمُضْرٌ: شُعْبٌ، وَكِنَانَةٌ: قَبِيْلَةٌ، وَقَرِيْشٌ: عِمَارَةٌ، وَقُصَيٌّ:
بَطْنٌ، وَهَاشِمٌ: فَخْدٌ، وَبَنُو الْعَبَّاسِ: فَصِيْلَةٌ». انْتَهَى .

وقد نظمتها في بيت:

لِلْعَرَبِ الْعَرَبَا طَبَاقٌ عِدَّةٌ فَصَلَّهَا الزُّبَيْرُ، وَهِيَ سِتَّةٌ
أَعْمُ ذَلِكَ: الشُّعْبُ، فَالْقَبِيْلَةُ عِمَارَةٌ، بَطْنٌ، فَخْدٌ، فَصِيْلَةٌ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، لِكَوْنِ عَبْدِ الْعَنِيِّ ذَكَرَهُ بِالْفَتْحِ ؛ لِأَنَّهُ
بِالضَّمِّ ؛ كَذَلِكَ ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ .

« حِرَامٌ » بِالزَّايِ فِي قُرَيْشٍ ، وَ« حَرَامٌ » بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ فِي
الْأَنْصَارِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣١٠ .

٣١٠- العِراقِي: قَوْلُهُ: « حِرَامٌ » بِالزَّايِ فِي قُرَيْشٍ وَ« حَرَامٌ » بِالرَّاءِ
الْمُهْمَلَةِ فِي الْأَنْصَارِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - انْتَهَى .

والمُرَادُ: مَعَ كَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْأَوَّلِ ، وَفَتْحِهَا فِي الثَّانِي .

وَقَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْ عِبَارَةِ الشَّيْخِ أَنَّهُ لَا يَقَعُ الْأَوَّلُ إِلَّا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَا الثَّانِي
إِلَّا فِي الْأَنْصَارِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مُرَادَ الْمُصَنِّفِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ هَذَا
فِي قُرَيْشٍ يَكُونُ بِالزَّايِ ، وَمَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْأَنْصَارِ يَكُونُ بِالرَّاءِ .

وَقَدْ وَرَدَ الْأَمْرَانِ فِي عِدَّةِ قَبَائِلَ غَيْرِ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، وَأَكْثَرُ مَا وَقَعَ
فِي بَقِيَّةِ الْقَبَائِلِ بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَوَقَعَ الْأَمْرَانِ مَعًا فِي خُرَاعَةَ :

فَمَنْ الْأَوَّلِ فِي خُرَاعَةَ : « أَبُو صَخْرِ حَيْشُ بْنُ خَالِدِ الْأَشْعَرِ بْنِ رَبِيعَةَ
ابْنِ أَضْرَمِ » . وَقِيلَ : الْأَشْعَرُ بْنُ خُلَيْفِ بْنِ مُنْقِذِ بْنِ أَضْرَمِ بْنِ ضَبِيْسِ بْنِ
حَرَامِ بْنِ حُبْشِيَّةِ بْنِ سَلُولِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ الْخُرَاعِيُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « حُبْشِيَّةُ بْنُ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو ، وَهُوَ أَبُو خُرَاعَةَ » -

انْتَهَى .

.....

العراقي =

وقتل حُبَيْشٌ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

و«ابنُ ابْنِهِ حِزَامُ بْنُ هِشَامِ بْنِ حُبَيْشٍ» ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ مَعْبِدٍ قَصَّتْهَا الْمَشْهُورَةَ فِي الْهَجْرَةِ ، رَوَى عَنْهُ : أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، وَابْنُ إِدْرِيسَ ، وَالْقَعْنَبِيُّ .

و«أُمُّ مَعْبِدٍ» ، وَاسْمُهَا : عَاتِكَةُ بِنْتُ خُلَيْفٍ ، وَقِيلَ : عَاتِكَةُ بِنْتُ خَالِدِ ابْنِ خُلَيْفِ بْنِ مُنْقِدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَضْرَمَ بْنِ حُبَيْشِ بْنِ حِزَامِ بْنِ حُبَيْشَةَ الْخُزَاعِيَّةِ ، وَهِيَ عَمَّةُ حُبَيْشِ الْمَذْكُورِ عَلَى الْأَوَّلِ ، وَهِيَ أُخْتُهُ عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ .

ذَكَرَهُمُ ابْنُ مَأْكُولَا فِي «الْإِكْمَالِ» .

وَمِنَ الثَّانِي فِي خُزَاعَةَ أَيْضًا : مَا حَكَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَابْنُ مَأْكُولَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ : أَنَّ فِي خُزَاعَةَ : «حِرَامُ بْنُ حُبَيْشَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَلُولِ بْنِ كَعْبٍ» .

قُلْتُ : هَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ مَأْكُولَا «حِرَامُ بْنُ حَبِشِيَّةَ» وَحِرَامُ بْنُ حَبِشِيَّةَ فِيهِمَا جَمِيعًا .

وَالظَّاهِرُ ؛ أَنَّهُ وَاحِدٌ ، اخْتَلَفَ فِي ضَبْطِهِ وَبَيَانِ نَسَبِهِ ؛ فَجَعَلَهُ ابْنُ حَبِيبٍ بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَجَعَلَهُ غَيْرُهُ بِالزَّايِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ «حِرَامُ بْنُ حَبِشِيَّةَ» وَ«حِرَامُ بْنُ حَبِشِيَّةَ» أَخَوَانِ ، وَهُوَ بَعِيدٌ .

وَوَقَعَ «حِرَامُ» بِالزَّايِ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ صَغْصَعَةَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ كَلَابٍ :

.....

العراقي =

فَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ : « حِرَامُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ الْعَامِرِيِّ » مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، أَخُو لَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ الشَّاعِرِ ، وَابْنُهُ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حِرَامِ بْنِ رَبِيعَةَ » ، قَتَلَهُ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ .

وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ كِلَابٍ : « أُمُّ الْبَنِينِ بِنْتُ حِرَامِ بْنِ خَالِدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كِلَابٍ » ، تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

و« حِرَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْعَامِرِيِّ » ، لَا أَذْرِي مِنْ أَيِّ بَنِي عَامِرٍ هُوَ ، فَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ مَأْكُولًا مَنْسُوبًا غَيْرَ مُبَيَّنٍّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَوَقَعَ « حِرَامٌ » بِالرَّاءِ فِي بَلْيٍ ، وَخَثْعَمٌ ، وَجُدَامٌ ، وَتَمِيمٌ بْنُ مُرٍّ ، وَخُرَاعَةٌ ، وَعَذْرَةٌ ، وَفَزَارَةٌ ، وَهَذِيلٌ ، وَغِفَارٌ ، وَالنَّخَعُ ، وَكِنَانَةٌ ، وَبَنِي يَعْمُرُ :

فَفِي بَلْيٍ : « حِرَامُ بْنُ عَوْفِ الْبَلَوِيِّ » .

وَفِي خَثْعَمٍ : « حِرَامُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو الْخَثْعَمِيِّ » .

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : « فِي بَلْيٍ حِرَامُ بْنُ جَعْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جُشَمِ بْنِ وَذَمٌ » .

قَالَ : وَفِي جُدَامٍ : حِرَامُ بْنُ جُدَامٍ .

قَالَ : « فِي تَمِيمٍ بْنِ مُرٍّ : حِرَامُ بْنُ كَعْبِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ » .

.....

العراقي =

قَالَ: «وفي عُذْرَةَ: حَرَامُ بْنُ ضِنَّةٍ».

وقال الزبيرُ بنُ بَكَارٍ: «حَنُّ وَرِزَاحُ ابْنَا رِبِيعَةَ بْنِ حَرَامِ بْنِ ضِنَّةٍ، أَخُو قُصَيِّ بْنِ كِلَابٍ لِأُمِّهِ، وَمِنْ وَلَدِهِ: جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرِ الشَّاعِرِ».

وفي فَزَارَةَ: «حَرَامُ بْنُ وَابِصَةَ الْفَرَزَارِيِّ»، أَحَدُ بَنِي قَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَوَمَةَ بْنِ مُخَاشِنِ بْنِ لَآيِ بْنِ شَمَخِ بْنِ فَزَارَةَ، شَاعِرٌ فَارِسٌ؛ ذَكَرَهُ الْأَمَدِيُّ.

وفي هُدَيْلٍ: «الدَّاحِلُ بْنُ حَرَامٍ»، شَاعِرٌ مِنْهُمْ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «الدَّاحِلُ: اسْمُهُ زَهِيرُ بْنُ حَرَامٍ أَحَدُ بَنِي سَهْلِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ هُدَيْلٍ».

وفي غِفَارٍ: «حَرَامُ بْنُ غِفَارِ بْنِ مُلَيْلِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاءَ»، مِنْ وَلَدِهِ: أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ، وَأَبُو سَرِيحَةَ الْغِفَارِيِّ.

وفي النَّخَعِ: «حَرَامُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ».

وفي كِنَانَةَ: «حَرَامُ بْنُ مَلْكَانَ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ مَدْرَكَةَ».

وفي بني يعمر: «شَيْبُ بْنُ حَرَامِ بْنِ تَبْهَانَ بْنِ وَهَبِ بْنِ لَقِيْطِ بْنِ يَعْمُرٍ»، وَ«يَعْمُرٌ» هُوَ الشَّدَاخُ. شَهِدَ شَيْبُ الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ وَالطَّبْرِيُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ذَكَرَ «أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الْبَرْدَانِيِّ» أَنَّهُ سَمِعَ «الْخَطِيبَ الْحَافِظَ»
يَقُولُ :

«الْعَيْشِيُّونَ» بَصْرِيُّونَ ، وَ«الْعَبْسِيُّونَ» كُوفِيُّونَ ،
وَ«الْعَنْسِيُّونَ» شَامِيُّونَ .

قُلْتُ : وَقَدْ قَالَهُ قَبْلَهُ «الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ، وَهَذَا عَلَى
الْغَالِبِ ؛ الْأَوَّلُ بِالشُّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، وَالثَّانِي بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ،
وَالثَّلَاثُ بِالنُّونِ ، وَالسِّينُ فِيهِمَا غَيْرُ مُعْجَمَةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«أَبُو عُبَيْدَةَ» : كُتِبَ بِالضَّمِّ . بَلَّغْنَا عَنِ «الدَّارِقُطْنِيِّ» أَنَّهُ قَالَ :
«لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يُكْنَى أَبَا عُبَيْدَةَ ، بِالْفَتْحِ» .

وَهَذِهِ أَشْيَاءُ اجْتَهَدْتُ فِي ضَبْطِهَا مُتَّبِعًا مِمَّنْ ذَكَرَهُمْ
«الدَّارِقُطْنِيُّ» ، وَعَبْدُ الْعَنِيِّ ، وَابْنُ مَأْكُولًا ؛ مِنْهَا :

«السَّفَرُ» بِإِسْكَانِ الْفَاءِ ، وَ«السَّفَرُ» بِفَتْحِهَا : وَجَدْتُ الْكُنْيَ
مِنْ ذَلِكَ بِالْفَتْحِ ، وَالْبَاقِي بِالإِسْكَانِ ^{٣١١} . وَمِنَ الْمَغَارِبَةِ مَنْ

٣١١- الحواقي: قوله: «السَّفَرُ» بإسكانِ الفاءِ، و«السَّفَرُ» بفتحها،

وجدتُ الكُنْيَ مِنْ ذَلِكَ بِالْفَتْحِ ، وَالبَاقِي بِالإِسْكَانِ الْفَاءِ - انتهى .

سَكَنَ الْقَاءَ مِنْ «أَبِي السَّفَرِ سَعِيدِ بْنِ يُحْمَدَ»، وَذَلِكَ خَلَاْفُ مَا يَقُولُهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ ؛ حَكَاهُ «الدَّارِقُطْنِيُّ» عَنْهُمْ .

العراق =

قد يَرُدُّ عَلَى قَوْلِهِ : «وَالْبَاقِي بِإِسْكَانِ الْقَاءِ» أَنَّ لَهُمْ فِي الْأَسْمَاءِ وَفِي الْكُنْيِ مَا هُوَ بِإِسْكَانِ الْقَافِ ، وَلَهُمْ مَا هُوَ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَالْقَافِ ، كَمَا سَتَرَاهُ .

فَأَمَّا «سَفَرٌ» فِي الْأَسْمَاءِ بِسُكُونِ الْقَافِ فَجَمَاعَةٌ ؛ مِنْهُمْ : سَفَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، وَهُوَ ابْنُ أُخِي شَعْبَةَ ، وَسَفَرُ بْنُ حَبِيبِ الْغَنَوِيِّ ، حَدَّثَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَسَفَرُ بْنُ حَبِيبِ ، آخَرُ ، رَوَى عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ ، وَسَفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، رَوَى عَنْ عُرْوَةَ ، وَسَفَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ ، شَيْخٌ لِأَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ ، وَسَفَرُ بْنُ حُسَيْنِ الْحَذَّاءِ ، شَيْخٌ لِأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَبَّارِ ، وَسَفَرُ بْنُ عَبَّاسِ الْمَالِكِيِّ شَيْخٌ لِمُطَيَّنِّ .

وَأَمَّا فِي «الْكُنْيِ» ؛ فَأَبُو السَّفَرِ يَحْيَى بْنُ يَزْدَادَ ، شَيْخٌ لِأَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَغَوِيِّ .

وَأَمَّا «الشَّقِيرُ» بفتح الشين الْمُعْجَمَةِ ، وَكسْرِ الْقَافِ فَهُوَ : معاويةُ الشَّقِيرُ ، شاعرٌ لُقِّبَ بِذَلِكَ بِبَيْتِ قَالَهُ ، وَهُوَ : معاويةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ تَمِيمِ ابْنِ مُرٍّ ، وَالبَيْتُ الْمَذْكُورُ ، قَوْلُهُ :

وقد أُخْمِلُ الرِمَحَ الْأَصَمَّ كُغُوبُهُ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْقَوْمِ كَالشَّقِيرَاتِ

هَكَذَا ذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ فِي مَوْضِعٍ مِنَ «الْأَنْسَابِ» : أَنَّ معاويةَ بْنَ الْحَارِثِ

العراقي =

يقال له : الشَّقِر ، وأن هَذَا البيتَ له ، وكذا قَالَ ابنُ ماکولا في «الإكمال» في باب السَّينِ المُهملة ، وخالف ذَلِكَ في باب الشين المعجمة فَقَالَ : إنَّ معاويةَ بنَ الحَارِثِ هَذَا : «شَقِرَةٌ» بزيادة [هَاء] التَّأنيثِ في آخِرِهِ ، وهذا هو المشهورُ ، وبه جَزَمَ الدَّارِقُطِيُّ وحكاهُ عن ابنِ حَبِيبٍ .

وكَذَا جَزَمَ به الرَّشَاطِيُّ في «الأنساب» وحكاهُ عن ابنِ الكَلْبِيِّ ، وكذا حَكَاهُ السَّمْعَانِيُّ في أوَّلِ تَرْجَمَةِ الشَّقِرِيِّ عن ابنِ الكَلْبِيِّ وعن ابنِ حَبِيبٍ أَيضًا ؛ إِلَّا أَنَّ الرَّشَاطِيَّ حَكَى عن ابنِ حَبِيبٍ أَنَّ البيتَ المذكورَ قَالَهُ شَقِرَةٌ ابنُ نُكْرَةَ بنِ لُكَيْزٍ فَسَمِيَ به .

وظاهرُ كَلَامِ الدَّارِقُطِيِّ أَنَّ البيتَ قَالَهُ شَقِرَةٌ بنُ ربيعةَ بنِ كَعْبٍ ، والمشهورُ : الأولُ ، أَنَّهُ قَالَهُ معاويةُ بنُ الحَارِثِ ، وهو قول ابنِ الكَلْبِيِّ وأبي عُبَيْدِ القاسمِ بنِ سَلَامٍ ، وهو الذي نقله السَّمْعَانِيُّ عن ابنِ حَبِيبٍ أَيضًا - فاللهُ أعلم .

قَالَ ابنُ حَبِيبٍ : و «الشَّقِرَاتُ» : الشَّقَاتُ ، قَالَ : وإنَّما سمي شَقَاتُ النعمانِ ؛ لأن النعمانَ بنِي مَجْلِسًا وَسَمَاهُ ضاحكًا ، وَزَرَعَ هَذِهِ الشَّقِرَاتِ فَسُمِّيَتْ «شَقَاتُ النعمانِ» .

والظاهر أَنَّ المُصَنِّفَ إِنَّمَا أَرَادَ ضَبْطَ ما هو بالفَاءِ فَقَطْ ، فلا يَرُدُّ عليه ما هو بالقَافِ ، وإنَّما ذَكَرْتُهُ لبيانِ الفَائِدَةِ .

«عَسَلٌ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ ،
 وَ«عَسَلٌ» بِفَتْحِهِمَا : وَجَدْتُ الْجَمِيعَ مِنَ الْقَبِيلِ الْأَوَّلِ ،
 وَمِنْهُمْ : «عَسَلُ بْنُ سُفْيَانَ» ، إِلَّا «عَسَلُ بْنُ ذَكْوَانَ» الْأَخْبَارِيُّ
 الْبَصْرِيُّ ؛ فَإِنَّهُ بِالْفَتْحِ - ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ . وَوَجَدْتُهُ بِخَطِّ
 الْإِمَامِ «أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ» فِي كِتَابِهِ «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» بِالْكَسْرِ
 وَالْإِسْكَانِ أَيْضًا ، وَلَا أَرَاهُ ضَبَطَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣١٢ .

٣١٢- العراقى: قوله - عند ذكر «عسل بن ذكوان» أنه - «بفتح
 العين والسين المهملتين - ووجدته بخط الإمام أبي منصور الأزهري في
 كتابه «تهذيب اللغة» بالكسر والإسكان أيضا ، ولا أراه ضبطه - والله
 أعلم» - انتهى .

وقد اعترض عليه بعض المتأخرين بأنه لم ير هذا في «التهذيب»
 للأزهري .

فإن أراد أنه ليس في «التهذيب» في باب العين والسين مع اللام ؛ فهو كما
 ذكر ، فقد نظرته فلم أجده فيه ، ولكن لا يلزم من كونه ليس في هذا الباب
 أن لا يتنقل الأزهري عنه شيئا في بقية كتابه ، فإنه أخباري ينقل كلامه .

وهذا هو الظاهر ، فإن المصنف رآه في «التهذيب» بخطه ، فلا يرده
 عليه بقول من لم يره في هذا الباب - والله أعلم .

«عَثَامٌ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَةِ ، وَ«عَثَامٌ» بِالْعَيْنِ
الْمُهْمَلَةِ وَالشَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ الْمُشَدَّدَةِ :

وَلَا نَعْرِفُ مِنَ الْقَبِيلِ الثَّانِي غَيْرَ «عَثَامِ بْنِ عَلِيِّ الْعَامِرِيِّ
الْكُوفِيِّ» : وَالِدِ عَلِيِّ بْنِ عَثَامِ الزَّاهِدِ .

وَالْبَاقُونَ مِنَ الْأَوَّلِ ٣١٣ ، مِنْهُمْ : «عَثَامُ بْنُ أَوْسٍ» صَحَابِيُّ
بَدْرِيٍّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«قَمَيْرٌ ، وَقَمِيرٌ» : الْجَمِيعُ بِضَمِّ الْقَافِ ، وَمِنْهُمْ «مَكِيُّ بْنُ
قَمَيْرٍ» عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ؛ إِلَّا امْرَأَةً مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ :
«قَمِيرَ بِنْتِ عَمْرٍو» فَإِنَّهَا بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الْمِيمِ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

٣١٣- العِراقِي: قَوْلُهُ : «عَثَامٌ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَةِ ،
و«عَثَامٌ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالشَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ الْمُشَدَّدَةِ ، لَا يُعْرَفُ مِنَ الْقَبِيلِ الثَّانِي
غَيْرُ : عَثَامِ بْنِ عَلِيِّ الْعَامِرِيِّ ، وَالِدِ عَلِيِّ بْنِ عَثَامِ الزَّاهِدِ ، وَالْبَاقُونَ مِنَ
الْأَوَّلِ - انْتَهَى .

قُلْتُ : بَلْ لَهُمْ مِنَ الْقَبِيلِ الثَّانِي أَيْضًا حَفِيدُ الْمَذْكُورِ ، وَهُوَ : «عَثَامُ
ابْنُ عَلِيِّ بْنِ عَثَامِ بْنِ عَلِيِّ الْعَامِرِيِّ» .

«مِسُورٌ، وَمُسُورٌ»: أَمَا «مُسُورٌ» بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا، فَهُوَ «مُسُورٌ بْنُ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ الْكَاهِلِيِّ» لَهُ صُحْبَةٌ. وَ«مُسُورٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَرْبُوعِيِّ» رَوَى عَنْهُ مَعْنُ بْنُ عَيْسَى؛ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَمَنْ سِوَاهُمَا - فِيمَا نَعْلَمُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ السِّينِ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣١٤.

٣١٤- العِراقِي: قَوْلُهُ: «مِسُورٌ» وَ«مُسُورٌ» أَمَا مُسُورٌ - بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا - فَهُوَ: مُسُورٌ بْنُ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ الْكَاهِلِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ، وَمُسُورٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَرْبُوعِيِّ، رَوَى عَنْهُ مَعْنُ بْنُ عَيْسَى؛ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ. وَمَنْ سِوَاهُمَا - فِيمَا نَعْلَمُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ السِّينِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - انْتَهَى.

لَمْ يَذْكَرِ الدَّارِقُطْنِيُّ وَابْنُ مَأْكُولًا بِالتَّشْدِيدِ إِلَّا مُسُورَ بْنَ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ فَقَطْ، وَقَالَا: «إِنَّ مُسُورًا - بِالتَّخْفِيفِ - جَمَاعَةٌ»، وَلَمْ يَسْتَدْرِكِ ابْنُ نُقْطَةَ عَلَيْهِمَا غَيْرَهُ، وَلَا مَنْ دَيَّلَ عَلَيَّ ابْنُ نُقْطَةَ، نَعَمْ؛ تَبَعَ ابْنُ الصَّلَاحِ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمَشْتَبِهِ».

وَأَمَّا مَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْبُخَارِيِّ مِنْ جَعْلِهِ مُسُورَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بِالتَّشْدِيدِ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَتْ نُسخُ «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» فِي هَذَا مَعَ اتِّفَاقِ مَا وَقَفْتُ

الهراقي =

عليه من النسخ الصحيحة على ذكره في «باب مسور» - بالتخفيف - فذكره في باب: مسور بن مخرمة .

والذي وقفت عليه منه ثلاث نسخ صحيحة ، ولم يذكره في أقدم النسخ الثلاثة في غير هذا الباب ، وذكره في النسختين الأخيرتين في «باب الواحد» أيضا ، فذكر «مسور بن يزيد الكاهلي» .

ثم ذكر بعده : «مسور بن عبد الملك» ، وذكر في كل من البابين أنه روى عنه معن بن عيسى ، زاد في «باب مسور» - المخفف - أنه روى عنه ابن وهب أيضا .

وعلى هذا؛ فيسأل: كيف ذكره في «باب الواحد» وذكر فيه اسمين؟ وقد يجاب بأن عاداته يقدم ذكر الصحابة في أول كل باب ، فلعله أراد أن «مسور بن يزيد» فرد في الصحابة ، و«مسور بن عبد الملك» فرد فيمن بعد الصحابة .

ولم يذكر «مسور بن عبد الملك» في أقدم نسخ «التاريخ» التي وقفت عليها في «باب الواحد» ، بل اقتصر على ذكره في باب مسور بن مخرمة ، وهذا يدل على أنه عنده مخفف .

وأما إيرادُه في النسختين الأخيرتين في البابين ، فيحتمل أنه للاختلاف في ضبطه ، أو أنه لم يتحرر عنده من أي البابين هو ؟ فأوردته فيهما .

«الْحَمَّالُ، وَالْجَمَّالُ»: لَا نَعْرِفُ فِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ أَوْ فِيْمَنْ ذَكَرَ مِنْهُمْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمُتَدَاوِلَةِ «الْحَمَّالُ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، صِفَةً لَا اسْمًا؛ إِلَّا «هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ»، وَالِدَ «مُوسَى بْنِ هَارُونَ الْحَمَّالِ الْحَافِظِ». حَكَى «عَبْدُ الْغَنِيِّ الْحَافِظُ» أَنَّهُ كَانَ بَرَّازًا فَلَمَّا تَزَهَّدَ حَمَلَ.

العراق =

ورأيتُه في النسخة القديمة من «التاريخ» أيضًا التي لم يذكر فيها في باب الواحدِ مُسَوَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ذَكَرَ «مُسَوَّرُ بْنُ يَزِيدِ الصَّحَابِيُّ»، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ «مُحِيصَةَ بِنَ مَسْعُودِ الصَّحَابِيِّ»، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ «مُسَوَّرُ بْنُ مَرْزُوقٍ» مِنَ التَّابِعِينَ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ ابْنَ مَرْزُوقٍ أَيْضًا بِالتَّشْدِيدِ.

وَفَضَّلُهُ بَيْنَهُمَا بِمُحِيصَةَ دَالٌّ عَلَيَّ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْجَوَابِ الْمُتَقَدِّمِ، أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّحَابَةَ أَوَّلًا فِي بَابِ الْوَاحِدِ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْأَفْرَادِ فِي التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَهُوَ يُرْجَحُ كَوْنَ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَرْزُوقٍ بِالتَّشْدِيدِ.

وَأَمَّا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَإِنَّهُ ذَكَرَ الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورِينَ فِي بَابِ «مِسَوَّرٍ» الْمُخَفَّفِ، الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ الْمِسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا فِي الْأَفْرَادِ مُشَدَّدًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَزَعَمَ «الْخَلِيلِيُّ»، وَابْنُ الْفَلَكَيِّ «أَنَّهُ لُقِّبَ بِالْحَمَّالِ لِكَثْرَةِ مَا حَمَلَ مِنَ الْعِلْمِ؛ وَلَا أَرَى مَا قَالَاهُ يَصِحُّ.

وَمَنْ عَدَاهُ فَ«الْجَمَّالُ»^{٣١٥}، بِالْجِيمِ، مِنْهُمْ: «مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ» حَدَّثَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣١٥- العراقي: قوله: «الْحَمَّالُ» و«الْجَمَّالُ» لا نعرف في رواية الحديث أو فيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة «الْحَمَّالُ» بالحاء المهملة صفة لا اسماً، إلا هارون بن عبد الله الحمَّال والد موسى بن هارون الحمَّال الحافظ، حكى عبد الغني الحافظ أنه كان بزازاً، فلما تزهد حَمَلَ، إلى أن قال: «وَمَنْ عَدَاهُ فَالْجَمَّالُ، بِالْجِيمِ» - انتهى .
وفيه أمور:

أحدها: أن ما حكاه المصنف عن عبد الغني بن سعيد: من أن هارون الحمَّال كان بزازاً قبل أن يحمل؛ خالفه فيه ولده موسى بن هارون الحافظ وهو أعرف بأبيه، فقال: «إِنَّ أَبَاهُ كَانَ حَمَّالاً، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْبَزِّ»، حكاه أبو محمد ابن الجارود في كتاب «الكنى».

والذي نقله المصنف عن عبد الغني أنه حكاه، حكاه عنه القاضي أبو الطاهر الدهلي.

الأمر الثاني: أن المصنف اختزَّ بقوله: «صفة لا اسماً» عمَّن اسمه «حمَّال».

الهراقبي =

منهم : «حَمَّالُ بْنُ مَالِكِ الْأَسَدِيِّ»، شهد القَادِسِيَّةَ ، و«أَبِيضُ بْنُ حَمَّالِ الْمَازِنِيِّ» صحابيُّ ، له في «السُّنَنِ» أَحَادِيثُ ، و«الْأَعْرَبِيُّ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَمَّالٍ» شَاعِرٌ فَارِسٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ .

الأمْرُ الثَّلَاثُ : أَنَّهُ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ جَمَاعَةً مَوْصُوفُونَ بِ«الْحَمَّالِ» :

منهم : «بُنَانُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَمَّالِ الرَّاهِدُ» ، أَحَدُ أَوْلِيَاءِ مِضَرَ ، سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ يُوْنُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، وَالرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ ، وَالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ ، وَبِحَرِّ بْنِ نَصْرِ ، وَيَزِيدِ ابْنِ سِنَانٍ فِي آخِرِينَ ، رَوَى عَنْهُ : أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْمُقْرِيِّ فِي «مَعْجَمِ شَيْوْخِهِ» ، وَالْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقٍ ، وَبِكَّارُ بْنُ قَتِيْبَةٍ وَآخَرُونَ .

وقد وَقَعَ لَنَا حَدِيثُهُ :

أخبرنا الحافظ العلامة أبو الحسن علي بن عبد الكافي إذنا ، قال : أنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ ، قال : أنا يوسف بن خليل الحافظ ، قال : أنا أبو المكارم أحمد بن محمد اللبان : أنا الحسن بن أحمد الحداد : أنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ : ثنا محمد بن علي بن حبيش : ثنا إسحاق بن سلمة الكوفي : ثنا بنان بمصر : ثنا محمد بن الحكم من ولد سعيد بن العاص : حدثني محمد بن حفتان : حدثني يحيى بن أبي زائدة ، عن بيان ، عن قيس ، عن أبي بكر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول في سعيد : «اللَّهُمَّ سَدِّدْ رَمِيَّتَهُ ، وَأَجِبْ دَعْوَتَهُ» .

العراقي =

وَذَكَرَ ابْنُ يُونُسَ فِي «تَارِيخِ الْغُرَبَاءِ»: «بُنَانُ الْحَمَّالِ»، وَقَالَ: «كَانَ زَاهِدًا مُتَعَبِّدًا، وَكَانَ ثِقَةً». وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «كَانَ فَاضِلًا»، وَقَالَ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ»: «كَانَ عَابِدًا يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ».

وَمِنْهُمْ: حَفِيدُ الْمَذْكُورِ «أَبُو الْقَاسِمِ؛ مَكِّيُّ بْنُ عَلِيِّ [بْنِ مُحَمَّدٍ]»^(١) ابْنُ بُنَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَمَّالِ، حَدَّثَ عَنْ: أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَذْنِيِّ، حَدَّثَ عَنْهُ: سَعْدُ بْنُ عَلِيِّ الزُّنْجَانِيِّ، نَزِيلُ مَكَّةَ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ نَقْطَةَ فِي «التَّكْمَلَةِ».

وَمِنْهُمْ: «أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الدُّبَيْسِ الْحَمَّالِ»، أَحَدُ شَيْوِخِ أَبِي النَّرْسِيِّ، ذَكَرَهُ فِي «مَعْجَمِ شَيْوِخِهِ»، حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي دَارَةَ الضَّبِّيِّ. ذَكَرَهُ ابْنُ نَقْطَةَ أَيْضًا فِي «التَّكْمَلَةِ».

وَمِنْهُمْ: الْفَقِيهُ «أَبُو الْحَسَنِ رَافِعُ بْنُ نَضْرِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَمَّالِ الْفَقِيهِ»، نَزِيلُ مَكَّةَ، كَانَ يُفْتِي بِهَا، رَوَى عَنْ أَبِي عُمَرَ ابْنِ مَهْدِيِّ وَغَيْرِهِ. ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»، وَقَالَ: «حَكَى عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَحْمَدَ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمَّارِ الْكَلَاعِيِّ الْمَائِرِقِيِّ، وَزَكَاهُ». وَذَكَرَ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ خَيْرُونَ أَنَّهُ تُوْفِيَ بِمَكَّةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ نَقْطَةَ أَيْضًا.

* * *

(١) زيادة من «م»: وهي صحيحة.

وَقَدْ يُوجَدُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يُؤَمِّنُ فِيهِ مِنَ الْعَلَطِ وَيَكُونُ
الَّلَافِظُ فِيهِ مُصِيبًا كَيْفَمَا قَالَ :

مِثْلُ : « عَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى الْحَنَّاطُ » وَهُوَ أَيْضًا : « الْخَبَّاطُ
وَالْخَيْطُ » ، إِلَّا أَنَّهُ اشْتَهَرَ بِـ « عَيْسَى الْحَنَّاطِ » ، بِالْحَاءِ وَالنُّونِ .
كَانَ « خَيْطًا » لِلثِّيَابِ ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ وَصَارَ « حَنَّاطًا » يَبِيعُ الْحِنْطَةَ ،
ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ وَصَارَ « خَبَّاطًا » يَبِيعُ الْخَبَطَ الَّذِي تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ .
وَكَذَلِكَ « مُسْلِمُ الْخَبَّاطِ » بِالْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِوَاحِدَةٍ ، اجْتَمَعَ
فِيهِ الْأَوْصَافُ الثَّلَاثَةُ .

حَكَى اجْتِمَاعَهَا فِي هَذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ « الْإِمَامُ الدَّارِقُطْنِيُّ » -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْقِسْمُ الثَّانِي :

ضَبَطُ مَا فِي « الصَّحِيحَيْنِ » أَوْ مَا فِيهِمَا مَعَ « الْمُوَطَّأِ » مِنْ
ذَلِكَ عَلَى الْخُصُوصِ . فَمِنْ ذَلِكَ :

« بَشَّارٌ » بِالشَّيْنِ الْمَنْقُوطَةِ : وَالِدُ « بُنْدَارِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ » .

وَسَائِرُ مَنْ فِي الْكِتَابَيْنِ : « يَسَارٌ » بِالْيَاءِ الْمُثَنَّةِ فِي أَوَّلِهِ

وَالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَّانِيُّ فِي « كِتَابِهِ » .

وَفِيهِمَا جَمِيعًا : « سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ ، وَسَيَّارُ بْنُ أَبِي سَيَّارٍ
وَرَدَّانَ » وَلَكِنْ لَيْسَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ وَإِنْ قَارَبَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

جَمِيعُ مَا فِي « الصَّحِيحَيْنِ وَالْمَوْطَأِ » مِمَّا هُوَ عَلَى صُورَةِ
« بَسْرٍ » فَهُوَ بِالسُّنَنِ الْمَنْقُوطَةِ وَكَسْرِ الْبَاءِ ، إِلَّا أَرْبَعَةً فَإِنَّهُمْ
بِالسُّنَنِ الْمُهِمَلَةِ وَضَمِّ الْبَاءِ .

وَهُمْ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ مِنَ الصَّحَابَةِ ^{٣١٦} ، وَبُسْرُ
ابْنُ سَعِيدٍ ، وَبُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، وَبُسْرُ بْنُ مِحْجَنٍ
الدِّيَلِيُّ » .

٣١٦- الحِزْبِيُّ: قَوْلُهُ : « جَمِيعُ مَا فِي « الصَّحِيحَيْنِ » وَ « الْمَوْطَأِ »
مِمَّا هُوَ عَلَى صُورَةِ « بَسْرٍ » فَهُوَ بِالسُّنَنِ الْمَنْقُوطَةِ ، وَكَسْرِ الْبَاءِ ، إِلَّا أَرْبَعَةً ،
فَإِنَّهُمْ بِالسُّنَنِ الْمُهِمَلَةِ وَضَمِّ الْبَاءِ ، وَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيُّ مِنَ
الصَّحَابَةِ » - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

وَقَدْ كُنْتُ اعْتَرَضْتُ عَلَى الْمُصَنِّفِ فِي « شَرْحِ الْأَلْفِيَةِ » حَيْثُ لَمْ يَذْكَرْ
أَبَاهُ « بَسْرُ بْنُ أَبِي بُسْرِ الْمَازِنِيِّ » ، فَإِنَّ حَدِيثَهُ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ، وَكُنْتُ
قَلَّدْتُ فِي ذَلِكَ الْحَافِظَ أَبَا الْحِجَّاجِ الْمِزِّيَّ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي « تَهْذِيبِ
الْكَمَالِ » : إِنَّهُ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ ، وَرَقَّمَ لَهُ عِلْمًا مُسْلِمًا فِي رِوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ ، وَرِوَايَةِ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ عَنْهُ .

العراقي =

ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّ ذَلِكَ وَهَمٌّ ، وَأَنَّهُ لَمْ يُخْرَجْ لَهُ مُسَلِّمٌ ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ ، قَالَ : « نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي ، فَقَدَّمْنَا لَهُ طَعَامًا ، » وَلَيْسَ لِأَبِيهِ بُسْرٌ فِيهِ رِوَايَةٌ وَلَا ذِكْرٌ بِاسْمِهِ إِلَّا فِي نَسَبِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ .

وَإِنَّمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةٍ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » لِلنَّسَائِيِّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ أَرَ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ مُسَلِّمٍ .
وَسَبَبُ وَقُوعِ الْمِزْيِيِّ فِي ذَلِكَ تَقْلِيدُهُ لِصَاحِبِ « الْكَمَالِ » ؛ فَإِنَّهُ سَبَقَهُ لِذَلِكَ .

نَعَمْ ؛ يَرِدُ عَلَى إِطْلَاقِ الْمُصَنِّفِ فِي أَنَّ مَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ بِالْمَعْجَمَةِ : أَنَّ مُسَلِّمًا رَوَى فِي « صَحِيحِهِ » مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْيَسْرِ حَدِيثٌ : « مَنْ أَنْظَرَ مُغْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ » الْحَدِيثَ .

« وَأَبُو الْيَسْرِ » هَذَا بِالْيَاءِ الْمُثَنَّى مِنَ تَحْتِ ، وَالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ .

وَقَدْ يُجَابُ عَنِ الْمُصَنِّفِ بِأَنَّ هَذِهِ الْكِنْيَةَ مُلَازِمَةٌ لِأَدَاةِ التَّعْرِيفِ ، فَلَا يَشْتَبَهُ .

وَاسْمُ أَبِي الْيَسْرِ : « كَعْبُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ السُّلَمِيُّ » - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ قِيلَ فِي «ابْنِ مِخْجَنِ»: «بِشْرٌ» - بِالشِّينِ الْمَنْقُوطَةِ -
حَكَاهُ «أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ» عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ وَلَدِهِ
وَرَهْطِهِ. وَبِالْأَوَّلِ قَالَ «مَالِكٌ» وَالْأَكْثَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَجَمِيعُ مَا فِيهَا عَلَى صُورَةِ «بَشِيرٍ» بِالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ
قَبْلِ الرَّاءِ، فَهُوَ بِالشِّينِ الْمَنْقُوطَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَفْتُوحَةِ، إِلَّا
أَرْبَعَةً:

فَاتْنَانٍ مِنْهُمْ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُمَا:
«بُشَيْرُ بْنُ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ»، وَبُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ.

وَالثَّالِثُ: «يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو»، وَهُوَ بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَأَوَّلُهُ
يَاءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ تَحْتِ مَضْمُومَةٍ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: «أَسِيرٌ».

وَالرَّابِعُ: «قَطْنُ بْنُ نَسِيرٍ»، وَهُوَ بِالتَّوْنِ الْمَضْمُومَةِ وَالسِّينِ
الْمُهْمَلَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

كُلُّ مَا فِيهَا عَلَى صُورَةِ «يَزِيدٍ» فَهُوَ بِالزَّيِّ وَالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ
تَحْتِ، إِلَّا ثَلَاثَةً:

أَحَدُهَا : « بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ » ؛ فَإِنَّهُ بِضَمِّ الْبَاءِ
الْمُوَحَّدَةِ وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ٣١٧ .

العراقي =

٣١٧- العراقي: قوله: كلُّ ما فيها على صورة «يزيد» فهو بالزاي
والياء المشناة من تحت، إلا ثلاثة، أحدها: بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
بُرْدَةَ، فَإِنَّهُ بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ - إلى آخر كلامه .

وقَدْ يَرُدُّ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْحَضَرِ: مَا وَقَعَ فِي «صحيح البخاري» من
حديث مالك بن الحويرث - في «صفة صلاة رسول الله ﷺ» - وقال في
آخره: «كصلاة شيخنا أبي بُرَيْدٍ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ» .

فَذَكَرَ أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيِّ عَنِ الْفَرَبْرِيِّ عَنِ
الْبُخَارِيِّ: أَنَّهُ «بُرَيْدٌ» بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَوَقَعَ عِنْدَ بَقِيَّةِ رِوَاةِ
الْبُخَارِيِّ: «يَزِيدٌ» كَالجَادَّةِ .

ومما يُرْجَحُ رِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ: أَنَّ مُسْلِمًا كَذَلِكَ ذَكَرَهُ فِي
«الكنى» فِي الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَذَا ذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الكنى»، وَبِهِ جَزَمَ
الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «المؤتلف والمختلف»، وَابْنُ مَكُولَا ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ:
أَبُو يَزِيدٍ»، وَقَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ: «لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ بِالزَّايِ»،
قَالَ: «وَمُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ أَعْلَمُ» - انتهى .

وبه جَزَمَ الذَّهَبِيُّ فِي «مشتبه النسبة»؛ فِيمَا قَرَأْتَهُ بِخَطِّهِ .

وَالثَّانِي: «مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ بْنِ الْبَرِيدِ»، فَإِنَّهُ بِالْبَاءِ
 الْمُوَحَّدَةِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَكْسُورَتَيْنِ وَبَعْدَهُمَا نُونٌ سَاكِنَةٌ .
 وَفِي «كِتَابِ عُمْدَةِ الْمُحَدِّثِينَ» وَغَيْرِهِ، أَنَّهُ بِفَتْحِ الْبَاءِ
 وَالرَّاءِ . وَالْأَوَّلُ أَشْهُرٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ «ابْنُ مَأْكُولًا» غَيْرُهُ .
 وَالثَّلَاثُ: «عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ»، فَإِنَّهُ بِفَتْحِ الْبَاءِ
 الْمُوَحَّدَةِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَكْسُورَةِ وَالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ -
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

كُلُّ مَا يَأْتِي فِيهَا مِنْ «الْبَرَاءِ»، فَهُوَ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، إِلَّا
 «أَبَا مَعْشَرَ الْبَرَاءِ»، وَأَبَا الْعَالِيَةَ الْبَرَاءِ». فَإِنَّهُمَا بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ .
 وَ«الْبَرَاءُ» الَّذِي يَبْرِي الْعُودَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَالْمَوْطِئِ «جَارِيَةٌ»، بِالْجِيمِ إِلَّا
 «جَارِيَةٌ بِنِ قُدَامَةَ»، وَيَزِيدُ بْنُ جَارِيَةَ» .

وَمَنْ عَدَاهُمَا فَهُوَ «حَارِثَةٌ» بِالْحَاءِ وَالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ - وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ ٣١٨ .

٣١٨- العراقى: قوله: «ليس في «الصحيحين» و «الموطئ»: «جارية» بالجييم إلا جارية بن قدامة، ويزيد بن جارية، ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء، والله أعلم» - انتهى .

.....

العراق =

وليسَ هَذَا الحَصْرُ بِجَيِّدٍ ، فَإِنَّ فِي «الصَّحِيحِ» اسْمَيْنِ آخِرِينَ بِالْجِيمِ
والمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ :

أحدهما : «الأسودُ بنُ العلاءِ بنِ جاريةِ الثَّقَفِيِّ» ، رَوَى لَهُ مُسَلِّمٌ فِي
كِتَابِ «الحدود» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ : «البِئْرُ جُبَارٌ» .

والآخر : «عمرو بنُ أبي سفيانَ بنِ أسيدِ بنِ جاريةِ الثَّقَفِيِّ» ، رَوَى لَهُ
البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قِصَّةَ قَتْلِ حُيَيْبِ بْنِ عَدِيِّ . وَرَوَى لَهُ مُسَلِّمٌ عَنْ
أبي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ : «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوُ بِهَا» الْحَدِيثُ .

وَأَمَّا اللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا الْمُصَنِّفُ ؛ فَلَيْسَتْ لَهُمَا رِوَايَةٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»
وَلَا فِي «الموطأ» ، وَإِنَّمَا لِجَارِيَةَ بْنِ قَدَامَةَ ذِكْرٌ فِي «صحيح البخاري» فِي
كِتَابِ «الفتن» قَالَ فِيهِ : «فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرْقِ ابْنِ الحَضْرَمِيِّ حَرَّقَهُ جَارِيَةُ
ابْنُ قَدَامَةَ» .

وليزيد بن جارية ذكراً في «الموطأ» ، وإنما لولديهِ عبد الرحمن
ومجمع رواية في «الموطأ» و«البخاري» ، وهو مذكور في نسبهما ، فقد
أخرج مالك والبخاري قصة خنساء بنت خدام من رواية عبد الرحمن
ومجمع ابني يزيد بن جارية عنها ، وأخرج النسائي فقط ليزيد بن جارية
حديثاً عن معاوية - والله أعلم .

لَيْسَ فِيهَا «حَرِيْزٌ» بِالْحَاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالزَّايِ فِي آخِرِهِ، إِلَّا
 «حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيِّ الْحِمَاصِيِّ»، وَ«أَبُو حَرِيْزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الْحُسَيْنِ الْقَاضِي» الرَّاوِي عَنْ عِكْرِمَةَ وَغَيْرِهِ.

وَمَنْ عَدَاهُمَا: «جَرِيْرٌ»، بِالْجِيمِ.

وَرُبَّمَا اشْتَبَهَا بِ«حُدَيْرٍ»، بِالذَّالِ، وَهُوَ فِيهَا: «وَالِدُ عِمْرَانَ
 ابْنِ حُدَيْرٍ»، وَ«وَالِدُ زَيْدٍ وَزِيَادِ ابْنِي حُدَيْرٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

لَيْسَ فِيهَا «حِرَاشٌ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، إِلَّا وَالِدَ «رَبِيعِي بْنِ
 حِرَاشٍ».

وَمَنْ بَقِيَ مِمَّنْ اسْمُهُ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَهُوَ «حِرَاشٌ»،
 بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

لَيْسَ فِيهَا «حَصِيْنٌ» بِفَتْحِ الْحَاءِ، إِلَّا فِي «أَبِي حَصِيْنٍ»،
 عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ الْأَسَدِيِّ»، وَمَنْ عَدَاهُ «حُصَيْنٌ» بِضِمِّ الْحَاءِ.

وَجَمِيْعُهُ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ، إِلَّا «حُصَيْنَ بْنَ الْمُنْدِرِ»،
 أَبَا سَاسَانَ» فَإِنَّهُ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

كُلُّ مَا فِيهَا مِنْ «حَازِمٍ»، وَأَبِي حَازِمٍ» فَهُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ،

إِلَّا «مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ أَبَا مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرَ» فَإِنَّهُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الَّذِي فِيهَا مِنْ «حَبَّانٍ» بِالْحَاءِ الْمَفْتُوحَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ
الْمُشَدَّدَةِ: «حَبَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ» وَالِدُ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ، وَجَدُّ مُحَمَّدِ
ابْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، وَجَدُّ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ. وَ«حَبَّانُ
ابْنُ هِلَالٍ» مَنَسُوبًا وَغَيْرَ مَنَسُوبٍ: عَنِ شُعْبَةَ، وَعَنْ وَهَيْبٍ،
وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، وَعَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ، وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
الْمُغِيرَةَ، وَعَنْ أَبِي عَوَانَةَ.

وَالَّذِي فِيهَا مِنْ «حِبَّانٍ» بِكَسْرِ الْحَاءِ: «حِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ»
وَ«حِبَّانُ بْنُ مُوسَى» وَهُوَ حِبَّانُ غَيْرُ مَنَسُوبٍ: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ -
هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ.

وَ«ابْنُ الْعَرِيقَةِ» اسْمُهُ أَيْضًا: «حِبَّانُ».

وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ، فَهُوَ «حَيَّانُ» بِالْيَاءِ الْمُثَنَّاءِ مِنْ تَحْتِ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الَّذِي فِي هَذِهِ الْكُتُبِ مِنْ «حُبَيْبٍ» بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ

الْمَضْمُومَةِ : « حُيَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ ، وَحُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُيَيْبِ بْنِ يَسَافٍ - وَهُوَ حُيَيْبٌ ، غَيْرُ مَنْسُوبٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ - ، و« أَبُو حُيَيْبٍ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ » .

وَمَنْ عَدَاهُمْ ، فَبِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَيْسَ فِيهَا « حُكَيْمٌ » بِالضَّمِّ ، إِلَّا « حُكَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ » ، و« رُزَيْقَ بْنَ حُكَيْمٍ » - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

كُلُّ مَا فِيهَا مِنْ « رَبَاحٍ » فَهُوَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، إِلَّا « زِيَادُ بْنُ رِيَّاحٍ » - وَهُوَ ؛ أَبُو قَيْسٍ ، الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي « أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ » - فَإِنَّهُ بِالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ . وَقَدْ حَكَى « الْبُخَارِيُّ » فِيهِ الْوَجْهَيْنِ : بِالْبَاءِ وَبِالْيَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣١٩ .

٣١٩- الحراقى: قوله : «كُلُّ مَا فِيهَا مِنْ «رَبَاحٍ» فَهُوَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ، إِلَّا زِيَادُ بْنُ رِيَّاحٍ ، وَهُوَ : أَبُو قَيْسٍ ، الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّهُ بِالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ ، وَقَدْ حَكَى الْبُخَارِيُّ فِيهِ الْوَجْهَيْنِ بِالْبَاءِ وَالْيَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انتهى .

العراق =

وفيه أمران :

أحدهما : أن ما ذكره المصنف من أن كنيته «أبو قيس» قد خالفه الميزي في «التهذيب»، فرجح أنه «أبو رياح» بالمشافة كاسم أبيه ، فقال : زياد بن رياح ، ويقال : ابن رباح القيسي ، أبو رياح ، ويقال : أبو قيس . وقد كنتُ قلتُ الميزي في تزجيجه لذلك ، فصدرتُ به كلامي في «شرح الألفية» ، ثم تبين لي أنه وهمٌ أو خلافٌ مرجوحٌ ، وأن الصواب ما ذكره المصنف ، فقد وقع كذلك مكنتي في «صحيح مسلم» في «كتاب المغازي» من رواية غيلان بن جرير ، عن أبي قيس ابن رياح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية» الحديث .

ولم يقع مكنتي بأبي قيس في موضع من «الصحيح» إلا هنا عند مسلم ، وله عند مسلم حديث آخر في «الفتن» وقع فيه مسمى غير مكنتي . وهكذا كناه البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ، ومسلم في «الكنى» ، والنسائي في «الكنى» ، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» ، وابن حبان في «الثقات» ، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ، والخطيب في كتاب «المتفق والمفترق» ، وابن ماكولا في «الإكمال» ، وصاحب «المشارك» وغيرهم .

العراقي =

وفي «المؤتلف والمختلف» للدراقطني: أن جرير بن حازم كناه كذلك، وبه جزم الميزي في «الأطراف».

ولم أجد أحدا من المتقدمين كناه «أبا رياح»، ولكن الميزي تبع صاحب «الكمال» في ذلك.

وكأن سبب وقوع الوهم في ذلك: أن لهم شيخا آخر - يُسمى «زياد ابن رياح» أيضا، وهو بصري كالأول، ولكنه متأخر الطبقة عن ذاك، رأى أنسا. روى عن الحسن البصري، وكنية هذا «أبو رياح» كما كناه البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والنسائي في «الكنى»، وابن حبان في «الثقات»، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى»، والدراقطني وابن ماكولا في «المؤتلف والمختلف»، والخطيب في «المتفق والمفترق».

وإنما نبهت على ذلك وإن كان الصواب ما قاله المصنف؛ لئلا يُعترَّ بكلام الميزي في «التهذيب» وبتقليدي له في «شرح الألفية».

الأمر الثاني: أن قول المصنف: «إن البخاري حكى فيه الوجهين»، فيه نظر؛ فإن البخاري لم يُخرج له في «صحيحه» شيئا، وإنما ذكره في «التاريخ الكبير» وحكى الاختلاف فيه من وروده بالاسم أو الكنية، والاختلاف في اسم أبيه، ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحدة أو المثناة من تحت.

«زُبَيْدٌ، وَزُبَيْدٌ»؛ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» إِلَّا «زُبَيْدٌ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَهُوَ «زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ». وَلَيْسَ فِي «الْمَوْطَأِ» مِنْ ذَلِكَ إِلَّا «زُبَيْدٌ»، بِبَيِّئَيْنِ مُثَنَّتَيْنِ مِنْ تَحْتِ، وَهُوَ «زُبَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ»، يُكْسَرُ أَوَّلُهُ وَيُضَمُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فِيهَا: «سَلِيمٌ» - بِفَتْحِ السِّينِ - وَاحِدٌ، وَهُوَ «سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ». وَمَنْ عَدَاهُ فِيهَا فَهُوَ «سَلِيمٌ» بِالضَّمِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

العراقى =

وهذه عبارته في «التاريخ الكبير»: «زياد بن رباح، أبو قيس، روى عنه: الحسن. قال أيوب ومهدي بن ميمون: عن غيلان بن جرير، عن زياد بن رباح. وقال ابن المبارك: أنا جرير بن حازم، عن غيلان، عن أبي قيس ابن رباح القيسي. وقال محمد بن يوسف: عن سفيان، عن يونس بن عبيد، عن غيلان، عن زياد بن مطر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: في العصبية» - انتهى.

هكذا هو في نسخ «التاريخ»: «ابن رباح»، بالمشناة في الموضعين، وإنما أراد بالاختلاف ما ذكرته؛ لا ضبط الحروف، ولكن المصنف تبع في ذلك صاحب «المشارك»، فإنه حكى عن البخاري فيه الوجهين. وحكى عن ابن الجارود أنه ضبطه بالموحدة - والله أعلم.

وَفِيهَا: «سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، وَسَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَسَلْمُ بْنُ أَبِي الذِّيَالِ، وَسَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: هُوَ لِأَرْبَعَةِ بِإِسْكَانِ اللَّامِ. وَمَنْ عَدَاهُمْ: «سَالِمٌ» بِالْأَلْفِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٢٠.

٣٢٠- الحواشي: قوله: «وفيها: سلم بن زريير، وسلم بن قتيبة، وسلم بن أبي الذيال، وسلم بن عبد الرحمن؛ هؤلاء الأربعة بإسكان اللام، ومن عداهم «سالم» بالالف - والله أعلم» - انتهى .
وفيه أمران :

أحدهما: أَنَّ أصحابَ المؤتلفِ والمختلفِ؛ كالدَّارِقُطَنِيِّ وابنِ مَكُولَا وغيرِهما لم يذكروا هذه الترجمةَ في كتبهم؛ لأنها لا تأتلفُ خطأً لزيادةِ الألفِ في «سالم»، وإنما ذكروها صاحبُ «المشارك»، فتبعه المصنّفُ (١).

الأمرُ الثاني: أنه فاتَ المصنّفُ وصاحبُ «المشارك» قبله أن يستثني «حكّام بن سلم الرازي»، فقد روى له مسلمٌ في «الصحیح» في «فضائلِ النبي ﷺ» حديثَ أنسٍ: «قبضَ النبي ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين» .

وذكره البخاري في «البيوع» غيرَ منسوبٍ عند حديثِ «النهي عن بيعِ الثمارِ حتى يَبْدُوَ صلاحُها»، فقال: «ورواه علي بن بحر، عن حكّام، عن عنبسة، عن زكريا بن خالد، عن أبي الزناد» .

(١) لكن ذكر الخطيب في «تالي التلخيص» (١/٦٣): «سلم بن عبد الله، وسالم بن عبد الله». والله أعلم .

وَفِيهَا: «سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَأَحْمَدُ ابْنُ أَبِي سُرَيْجٍ»: هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ، بِالْجِيمِ وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ.
وَمَنْ عَدَاهُمْ فِيهَا: فَهَوُ بِالشِّينِ الْمَنْقُوطَةِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِيهَا: «سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَسَلْمَانَ بْنَ عَامِرٍ، وَسَلْمَانَ الْأَعْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ سَلْمَانَ».

وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ: «سُلَيْمَانَ» بِالْيَاءِ ٣٢١.

٣٢١- العِراقِي: قَوْلُهُ: «وَفِيهَا: سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَسَلْمَانَ بْنَ عَامِرٍ، وَسَلْمَانَ الْأَعْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ سَلْمَانَ، وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ «سُلَيْمَانَ» بِالْيَاءِ» - انْتَهَى.

وَفِيهِ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ أَصْحَابَ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ لَمْ يُورِدُوا هَذِهِ التَّرْجِمَةَ فِي كُتُبِهِمْ؛ كَالدَّارِقُطِيِّ وَابْنِ مَكُولَا، لِعَدَمِ اشْتِبَاهِهِمَا لَزِيَادَةِ الْيَاءِ فِي الْمُصَغَّرِ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ ذَلِكَ صَاحِبُ «الْمَشَارِقِ»، فَتَبِعَهُ الْمُصَنِّفُ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ فَاتَ الْمُصَنِّفَ وَصَاحِبُ «الْمَشَارِقِ» قَبْلَهُ أَنَّ يَسْتَشْنِي «سَلْمَانَ بْنَ رِبِيعَةَ الْبَاهِلِيِّ».

فَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي «كِتَابِ الزَّكَاةِ» مِنْ رِوَايَةِ

العراقى =

أبي وائل، عن سلمان بن ربيعة، قال: قال عمر: قسم رسول الله ﷺ قسما، فقلت: والله لغير هؤلاء أحق منهم، قال: «إنهم خيرٌ وني بين أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني، ولست يبخل». .

وكذلك روى مسلم في «صحيحه» في «كتاب الإيمان» حديثا من رواية صفوان بن سليم، عن عبد الله بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير، فلا تدع أحدا في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته». .

ووقع في «الأطراف» لـخلف في هذا الحديث «عبيد الله بن سلمان» بتصغير عبيد الله، وهو وهم، وإنما هو عبد الله، مكبر.

وكذا ذكره أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف» على الصواب.

و«عبد الله بن سلمان» هذا، أبوه هو سلمان الأغر، ولكن كان يتبغى للمصنف أن يذكره أيضا؛ لأن أباه لم ينسب في هذا الحديث، فرُبما ظن أنه آخر.

وقد روى مالك في «الموطأ» والبخاري من طريقه لأخيه عبيد الله بن سلمان، لكنه لم يسم أباه بل كناه؛ رواه مالك عن زيد بن رباح، وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر، كلاهما عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام». .

ف«أبو عبد الله الأغر» هو سلمان.

العراق =

وقد رَوَى مُسَلِّمٌ فِي «الْفَتَنِ» حَدِيثَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - مَرْفُوعًا : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ» الْحَدِيثَ ، وَحَدِيثَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَذْرِي الْقَاتِلُ فِيهِمْ قَتْلًا» الْحَدِيثَ .

و«أَبُو إِسْمَاعِيلَ» هَذَا، اسْمُهُ : بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ . وَلَكِنْ؛ لَا يَلْزَمُ الْمَصْنُفَ ذِكْرُ هَذَا ، وَذَكَرَ عبيدُ اللَّهِ ^(١) بِنِ سَلْمَانَ؛ لَكُونَ سَلْمَانَ غَيْرَ مَذْكَورٍ فِي «الصَّحِيحِ» ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتَهُمَا لَكُونَ الْمَصْنُفِ ذَكَرَ «أَبَا حَازِمٍ» وَ«أَبَا رَجَاءٍ» لَكُونَ كُلُّ مِنْهُمَا اسْمُهُ «سَلْمَانَ» . وَإِنَّمَا ذَكَرَا فِي «الصَّحِيحِ» بِالْكُنْيَةِ .

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ الْمَذْكَورَ فِي الْحَدِيثِ الْأَخِيرِ هُوَ : يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَخَطَأً الْمِزِّيُّ فِي «الْأَطْرَافِ» قَائِلٌ ذَلِكَ ، قَالَ : «وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بَشِيرُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ - لَوْجُوهُ؛ مِنْهَا : أَنَّ ابْنَ فَضِيلٍ مَشْهُورٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ دُونَ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ . وَمِنْهَا : أَنَّهُ مَشْهُورٌ بِاسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ جَمِيعًا ، وَيَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ مَشْهُورٌ بِاسْمِهِ دُونَ كُنْيَتِهِ - وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ ، فَقِيلَ : أَبُو إِسْمَاعِيلَ ، وَقِيلَ : أَبُو مُنَيْنٍ ^(٢) - وَمِنْهَا : أَنَّهُ أَسْلَمِيُّ وَيَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ يَشْكُرِيٌّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انْتَهَى .

(١) كَذَا هُنَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الصَّوَابَ : «عَبْدُ اللَّهِ» مَكْبَرٌ .

(٢) فِي الْأَصُولِ : «مُنِيرٌ» ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (٨٠/١٠) ،

و«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٣٠/٣٢ - ٢٣١) .

وَ«أَبُو حَازِمِ الْأَشْجَعِيِّ» الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
وَ«أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ»: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا اسْمُهُ
«سَلْمَانُ»، بَغَيْرِ يَاءٍ، لَكِنْ ذُكِرَا بِالْكُثْبَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِيهَا: «سَلِمَةٌ» بِكَسْرِ اللَّامِ: «عَمْرُو بْنُ سَلِمَةَ الْجَزْمِيِّ»
إِمَامُ قَوْمِهِ. وَ«بَنُو سَلِمَةَ»: الْقَبِيلَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ.

وَالْبَاقِي: «سَلِمَةٌ»، بِفَتْحِ اللَّامِ، غَيْرَ أَنَّ «عَبْدَ الْخَالِقِ بْنَ
سَلِمَةَ» فِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ» ذُكِرَ فِيهِ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

وَفِيهَا: «سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانِ الدُّوَلِيِّ»، وَسِنَانُ بْنُ سَلِمَةَ،
وَسِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو رَبِيعَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانِ، وَأُمُّ سِنَانِ،
وَأَبُو سِنَانِ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ الشَّيْبَانِيِّ».

العراقي =

قلت: لم يقع في «مسلم» نسبة أبي إسماعيل هذا أنه أسلمي في
واحد من الحديثين المذكورين.

نعم؛ وقع عند ابن ماجه في الحديث الأول أنه أسلمي - والله أعلم.

وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ السُّتَّةِ : « شَيْبَانُ » بِالشَّيْنِ الْمَنْقُوطَةِ وَالْيَاءِ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٢٢ .

٣٢٢- الحراقي: قوله : «فيها: سنانُ بنُ أبي سنانِ الدُّولِيِّ ، وسنانُ ابنُ سَلَمَةَ ، وسنانُ بنُ ربيعةَ أبو ربيعةَ ، وأحمدُ بنِ سنانِ ، وأمُّ سنانِ ، وأبو سنانِ ضَرَارُ بنُ مُرَّةَ الشَّيبَانِيِّ ، وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ السُّتَّةِ : « شَيْبَانُ » بِالشَّيْنِ الْمَنْقُوطَةِ وَالْيَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انتهى .

وفيه أمور :

أحدها : أَنَّ «سِنَانَ» لَا يَلْتَبِسُ بِ«شَيْبَانَ»، لزيادةِ الثاني بحرفٍ ، ولذلك لم يُوردِ التَّرْجَمَتَيْنِ مُجْتَمِعَتَيْنِ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ .

إنما أوردَ الدارقطني وابنُ ماكولا «سِنَانَ» و«سَيَّارًا» و«شَبَّانًا» ، زاد ابنُ ماكولا : و«شَبَّانًا» ، ولم يُوردا «شَيْبَانَ» فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ .

ولكن المصنِّفَ تَبَعَ فِي ذَلِكَ صَاحِبُ «المشارك» ، فَإِنَّهُ أوردَهُ كَذَلِكَ مُوَافِقًا لِمَا ذَكَرَهُ المصنِّفُ .

الأمر الثاني : أَنَّ فِي «الصحيح» اسْمًا آخَرَ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالثُّونِ غَيْرِ السُّتَّةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ :

منهم : «الهيثمُ بنُ أبي سنان» ، رَوَى لَهُ البخاريُّ فِي «صلاةِ الليل» : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَقْضِي فِي قَصْبِهِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ» يَعْنِي بِذَلِكَ : عَبْدَ اللَّهِ بنَ رَوَاحَةَ - الْحَدِيثُ .

.....

العراقي =

ومنهم : «محمد بن سنان العوقبي» - بفتح الواو وبالقاف - حديثه في «صحيح البخاري» رَوَى فِي «كتاب الجنائز» عنه ، عن سَلِيم بن حيان ، عن سَعِيد بن ميناء ، عن جابر : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أَضْحَمَةً» ، وروى عنه بهذا الإسناد في صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ حديث : «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» الْحَدِيث .

ومنهم : «أبو سنان الشيباني» - وهو غير ضرار بن مرة - رَوَى مُسْلِمٌ فِي «كتاب الصلاة» مِنْ رِوَايَةِ وَكَيْع ، عَنْ أَبِي سِنَانِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا فِي الْمَسْجِدِ قَالَ : «مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ» الْحَدِيث .

و«أبو سنان الشيباني» هَذَا ، اسْمُهُ : سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ ، هَكَذَا سَمَّاهُ أَحْمَدُ فِي «مسنده» عَنْ وَكَيْعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

وقد ذكره أبو القاسم اللالكائي في «رجال مسلم» ، وخالفه أبو بكر ابن منجويه ، فلم يذكر فيهم إلا أبا سنان ضرار بن مرة ، وهو : أبو سنان الشيباني الأكبر . وأما أبو سنان الشيباني الأصغر فهو : سعيد بن سنان . قَالَ الْمَزِينِيُّ : «الْأَوَّلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ» ؛ أَي : مَا فَعَلَهُ اللَّالِكَايِيُّ .

ولهم راوٍ آخر يُقَالُ لَهُ : «سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ» ، رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهٍ حَدِيثًا عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ .

«عَبِيدَةُ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ : لَيْسَ فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا : «عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَعَبِيدَةُ بْنُ سُفْيَانَ ، وَعَامِرُ بْنُ عَبِيدَةَ الْبَاهِلِيُّ» .

وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ ، فَ «عَبِيدَةُ» بِالضَّمِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«عُبَيْدٌ» بِغَيْرِ هَاءِ التَّأْنِيثِ : هُوَ بِالضَّمِّ حَيْثُ وَقَعَ فِيهَا .

وَكَذَلِكَ «عُبَادَةُ» بِالضَّمِّ حَيْثُ وَقَعَ ، إِلَّا «مُحَمَّدَ بْنَ عَبَادَةَ

الْوَاسِطِيَّ» مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ ، فَإِنَّهُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

الأمر الثالث : أن «أُمَّ سِنَانٍ» التي ذَكَرَهَا المصنّفُ لَيْسَتْ لَهَا رِوَايَةٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَلَا فِي «الموطأ»، وَإِنَّمَا لَهَا ذِكْرٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأُمِّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ : «مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ؟» الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ : «فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً» .

وَذَكَرُ المصنّفُ لَهَا فِي جُمْلَةِ «سِنَانٍ» صَوَابٌ ؛ وَلَكِنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ «الْحَرَامِي» بِالْمُهْمَلَةِ ، وَأَجَابَ عَنْ تَرْكِهِ : بِأَنَّهُ مَذْكُورٌ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةٍ ، وَسَيَأْتِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ هُنَاكَ .

«عَبْدَةٌ»: هُوَ بِإِسْكَانِ الْبَاءِ حَيْثُ وَقَعَ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ ، إِلَّا «عَامِرَ بْنَ عَبْدِةَ» فِي خُطْبَةِ «كِتَابِ مُسْلِمٍ» ، وَإِلَّا «بِجَالَةَ بْنَ عَبْدِةَ» . عَلَى أَنَّ فِيهِمَا خِلَافًا : مِنْهُمْ مَنْ سَكَّنَ الْبَاءَ مِنْهُمَا أَيْضًا . وَعِنْدَ بَعْضِ رِوَاةِ مُسْلِمٍ : «عَامِرُ بْنُ عَبْدِةَ» - بِلَا هَاءٍ - وَلَا يَصِحُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«عَبَادٌ»: هُوَ فِيهَا بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ ، إِلَّا «قَيْسَ بْنَ عَبَادٍ» فَإِنَّهُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَيْسَ فِيهَا «عُقَيْلٌ» بِضَمِّ الْعَيْنِ إِلَّا «عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، وَيَحْيَى ابْنُ عُقَيْلٍ» ، «وَبَنُو عُقَيْلٍ» ، لِلْقَبِيلَةِ .

وَمَنْ عَدَا هَؤُلَاءِ : «عُقَيْلٌ» ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَيْسَ فِيهَا : «وَاقِدٌ» - بِالْفَاءِ - أَصْلًا . وَجَمِيعُ مَا فِيهَا : «وَاقِدٌ» بِالْقَافِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنَ الْأَنْسَابِ ، ذَكَرَ «الْقَاضِي الْحَافِظُ عِيَاضٌ» : أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ «الْأَبْلِيُّ» ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ؛ أَيِ الْمَضْمُومَةِ .

وَجَمِيعُ مَا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَإِنَّمَا هُوَ «الْأَيْلِيُّ»، . بِالْبَاءِ
الْمَنْقُوطَةِ بِائْتِنِينَ مِنْ تَحْتِ ٣٢٣ .

قُلْتُ : رَوَى «مُسْلِمٌ» الْكَثِيرَ عَنْ «شَيْبَانَ بْنِ فَرُوخٍ»، وَهُوَ
أُبْلِيُّ، بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ. لَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ
مَنْسُوبًا، لَمْ يَلْحَقْ «عِيَاضًا» مِنْهُ تَخْطِئَةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَا نَعْلَمُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» : «الْبَزَارَ» بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ فِي آخِرِهِ ،
إِلَّا «خَلْفَ بْنِ هِشَامِ الْبَزَارِ ، وَالْحَسَنَ بْنَ الصَّبَّاحِ الْبَزَارَ» ٣٢٤ .

٣٢٣- الهراقي: قوله : «ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ
الْكِتَابِ الْأُبْلِيُّ بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ ، وَجَمِيعُ مَا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَإِنَّمَا هُوَ
الْأَيْلِيُّ بِالْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِائْتِنِينَ مِنْ تَحْتِ .

قُلْتُ : رَوَى مُسْلِمٌ الْكَثِيرَ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُوخٍ وَهُوَ أُبْلِيُّ بِالْبَاءِ
الْمَوْحَدَةِ ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَنْسُوبًا لَمْ تَلْحَقْ عِيَاضًا مِنْهُ
تَخْطِئَةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - انْتَهَى .

وَقَدْ تَبَعْتُ كِتَابَ مُسْلِمٍ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْبَانَ بْنَ فَرُوخٍ مَنْسُوبًا ، فَلَا
تَخْطِئَةً عَلَى الْقَاضِي عِيَاضٍ حِينَئِذٍ فِيمَا قَالَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٢٤- الهراقي: قوله : «لَا نَعْلَمُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» الْبَزَارَ - بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ
فِي آخِرِهِ - إِلَّا خَلْفَ بْنِ هِشَامِ الْبَزَارِ ، وَالْحَسَنَ بْنَ الصَّبَّاحِ الْبَزَارَ» - انْتَهَى .

وَأَمَّا «مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ» وَغَيْرُهُ، فِيهِمَا، فَهُوَ
بِزَايَيْنٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَ«الْمَوْطَأِ»: «النَّضْرِيُّ»،
بِالنُّونِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: «مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ
النَّضْرِيُّ»، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّضْرِيُّ، وَسَالِمُ مَوْلَى
النَّضْرِيِّينَ .

وَسَائِرُ مَا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَهُوَ: «بَضْرِيٌّ» بِالْبَاءِ
الْمُوَحَّدَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

لَيْسَ فِيهَا: «التَّوَزِيٌّ» بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ فَوْقِ وَالْوَاوِ
الْمُسَدَّدَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَالزَّايِ، إِلَّا «أَبُو يَعْلَى التَّوَزِيٌّ»، مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّلْتِ فِي «كِتَابِ الْبُخَارِيِّ» فِي «بَابِ الرَّدَّةِ» .

الهراقبي =

وقد اعترض عليه بأن أبا علي الجبائي ذكر في «تقييد المهمل»: أن
«يحيى بن محمد بن السكن البزاز» من شيوخ البخاري في «صحيحه»،
وأن «بشر بن ثابت البزاز» استشهد به البخاري .

قلت: الترجمتان كما ذكر في «صحيح البخاري»؛ لكن غير
منسوبيتين، فلا تردان على المصنف - والله أعلم .

وَمَنْ عَدَاهُ فَهُوَ : «الثَّوْرِيُّ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ . وَمِنْهُمْ «أَبُو يَعْلَى
مُنْدِرُ بْنُ يَعْلَى الثَّوْرِيُّ» : خَرَجَا عَنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«سَعِيدُ الْجَرِيرِيِّ ، وَعَبَّاسُ الْجَرِيرِيِّ ، وَالْجَرِيرِيُّ - غَيْرِ
مُسَمًى - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ» : هَذَا مَا فِيهَا بِالْجِيمِ الْمَضْمُومَةِ .

وَفِيهَا : «الْحَرِيرِيُّ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ : «يَحْيَى بْنُ بَشْرِ» ،
شَيْخُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٢٥ .

وَفِيهَا : «الْجَرِيرِيُّ» ، بِفَتْحِ الْجِيمِ «يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْجَرِيرِيُّ»
فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ ، مِنْ وَلَدِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٢٥- العراقى: قوله: «سعيد الجريري، وعباس الجريري،
والجريري غير مسمى عن أبي نضرة، هذا ما فيها بالميم المضمومة،
وفيه: الحريري بالحاء المهملة؛ يحيى بن بشر، شيخ البخاري ومسلم
- والله أعلم» - انتهى .

وفيه أمور:

أحدها: أن تقييد المصنف ما فيها من الجريري غير مسمى، بكونه
«عن أبي نضرة» قلد فيه القاضي عياضاً، فإنه هكذا قال في «المشارك»،
ويرد عليهما عدة مواضع في «الصحيح» ذكر فيها «الجريري» غير مسمى
عن غير أبي نضرة، والمراد به في المواضع كلها: سعيد الجريري .

العراقي =

مِنْ ذَلِكَ: فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ» رِوَايَةُ الْجُرَيْرِيِّ غَيْرِ مُسَمًّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، مَرْفُوعًا: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» الْحَدِيثُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَ «مُسْلِمٍ» فِي «الْأَطْعَمَةِ» رِوَايَةُ الْجُرَيْرِيِّ غَيْرِ مُسَمًّى، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا - الْحَدِيثُ، وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ» مُصْرَحًا بِتَسْمِيَةِ الْجُرَيْرِيِّ أَنَّهُ سَعِيدٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَ «الْبُخَارِيِّ» فِي «الْأَحْكَامِ» رِوَايَةُ الْجُرَيْرِيِّ غَيْرِ مُسَمًّى، عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ جُنْدَبِ مَرْفُوعًا: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ» الْحَدِيثُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَ «مُسْلِمٍ» فِي «الْكُسُوفِ» رِوَايَةُ الْجُرَيْرِيِّ غَيْرِ مُسَمًّى، عَنْ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتْرَامِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ - الْحَدِيثُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَ «مُسْلِمٍ» فِي «الصَّلَاةِ» رِوَايَةُ الْجُرَيْرِيِّ غَيْرِ مُسَمًّى، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، [عَنْ أَبِيهِ] (١)، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَتَنَحَّعَ فَدَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى.

(١) من «ز» وهي زيادة صحيحة.

.....

العراقي =

ومن ذَلِكَ: عند «مسلم» في «الحج» رواية الجُريري غير مُسَمَّى ،
عن أبي الطُّفيل ، قَالَ : قلتُ لابنِ عباسٍ : أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلَ بالبيتِ ثلاثةَ
أطوافٍ - الحديثِ .

ومن ذَلِكَ: عند «مسلم» أيضًا في «المناقب» رواية الجُريري غير
مُسَمَّى ، عن أبي الطُّفيل ، قَالَ : قلتُ له : أَرَأَيْتَ رسولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ :
نعم ، كانَ أبيضَ مَلِيحَ الوجهِ .

الأمر الثاني : أنَّ أبا عليٍّ الجَيَّاني زادَ عَلِيَّ هذينِ الاسمينِ : «حيانَ بنَ
عُميرِ الجُريري» ، له عند «مسلم» عن عبدِ الرحمنِ بنِ سَمُرَةَ الحديثِ
المُتقدِّمِ في «الكسوف» .

وزادَ أيضًا : «أبانَ بنَ ثعلبِ الجُريري مولاَهُم» ، رَوَى له مُسلمٌ أيضًا
في «صحيحه» .

قلت : وهذانِ لَا يَرِدانِ عَلَيَّ المُصنِّفِ ؛ لأنَّهُما في كتابِ مُسلمٍ
باسمَيْهِما غيرَ مَنْسُوبَيْنِ .

الأمرُ الثالثُ : أنَّ قولَ المصنِّفِ : «إنَّ يحيى بنَ بشرِ الحَريرِيِّ شيخُ
البخاريِّ ومسلم» ؛ وهُم ، قَلدَ فِيهِ صاحبُ «المشارك» ، وتَبَعَ صاحبُ
«المشارك» في ذَلِكَ أبا عليٍّ الجَيَّاني ، فَإِنَّهُ كَذَا قَالَ في «تقييد المَهمل» ،
وسَبَقَهُما إلى ذَلِكَ أبو أحمدَ ابنُ عديٍّ ، فذَكَرَ في «كتابِ له جَمَعَ فِيهِ مَن

.....

العراقي =

أَثَقَ الشَّيْخَانِ عَلَيَّ إِخْرَاجَ حَدِيثِهِ : أَنَّ الشَّيْخَيْنِ أَخْرَجَا لَهُ . وَكَذَلِكَ ذَكَرَ أَبُو نَضْرٍ الْكَلَابَازِيُّ : يَحْيَى بْنُ بَشْرِ الْحَرِيرِيِّ فِي «رِجَالِ الْبُخَارِيِّ» .

وَلَمْ يَصْنَعُوا كُلَّهُمْ شَيْئًا ؛ وَإِنَّمَا رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَحَدَّثَهُ حَدِيثًا وَاحِدًا عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ ، وَهُوَ يَحْيَى بْنُ بَشْرِ بْنِ كَثِيرِ الْأَسَدِيِّ الْحَرِيرِيِّ الْكُوفِيِّ .

وَأَمَّا الَّذِي رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ ؛ فَهُوَ : «يَحْيَى بْنُ بَشْرِ الْبَلْخِيِّ الْفَلَّاسُ»

فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ «صَحِيحِهِ» غَيْرَ مَنْسُوبٍ :

الْأَوَّلُ : فِي «كِتَابِ الْحَجِّ» فِي «بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَكَرَّوْذُوا فَايُّكُمْ خَيْرَ الزَّادِ النَّفْوَى﴾» .

وَالثَّانِي : فِي «بَابِ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ» فِي حَدِيثِ عُمَرَ ؛ إِذْ قَالَ لِأَبِي مُوسَى : «هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» الْحَدِيثُ .

وَقَدْ وَهَمَ الْجَيَانِيُّ وَالْكَلابَازِيُّ فِي جَمْعِهِمَا بَيْنَ التَّرْجَمَتَيْنِ ، وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ، وَابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» ، وَأَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ «الْمَتَّفِقِ وَالمُفْتَرِقِ» ، وَبِهِ جَزَمَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَزِينِيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

وَهُمَا رَجُلَانِ مَعْرُوفَانِ ، مُخْتَلِفَا الْبَلَدَةِ وَالْوَفَاةِ :

فَأَمَّا «الْحَرِيرِيُّ» ؛ فَهُوَ كُوفِيٌّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ ؛ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ : فِي جُمَادَى

.....

العراقي =

الأوّلَى فِي خِلاَفَةِ الْوَائِقِ . وَقَالَ مَطِينٌ : تُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُوْلَى سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ .

وَأَمَّا الَّذِي رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ ، فَهُوَ بَلْخِيٌّ ، تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ ؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» ، وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ ، وَأَبُو حَاتِمِ ابْنِ حَبَّانٍ ، زَادَ الْبُخَارِيُّ : أَنَّهُ مَاتَ لِخَمْسِ مَضَيْنَ مِنَ الْمُحَرَّمِ .

وَلَمْ يَذْكُرِ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَّا يَحْيَى بْنَ بَشِيرِ الْبَلْخِيِّ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَرِيرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» .

وَذَكَرَ أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي شِيُوخِ الْبُخَارِيِّ : «يَحْيَى بْنَ بَشِيرِ الْمَرْوَزِيِّ» ، وَقَالَ : «إِنَّهُ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ» .

وَوَهَمَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ ؛ لَمْ يَرَوْهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ ، وَلَمْ يَرَوْهُ هُوَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَهُوَ مُتَقَدِّمُ الطَّبَقَةِ ؛ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَرَوَى هُوَ عَنْ عِكْرِمَةَ ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو وَهَبٍ ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» ، وَالْخَطِيبُ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» .

وَذَكَرَهُ الْأَزْدِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» ، وَليْسَ بِجَيِّدٍ ؛ فَقَدْ قَالَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : «إِذَا حَدَّثَكَ يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ عَنْ أَحَدٍ ، فَلَا تُبَالِ أَنْ لَا تَسْمَعَهُ مِنْهُ» ، وَسُئِلَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ ؟ فَقَالَ : «ثِقَّةٌ» ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» .

العراقي =

وَذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي «المتفق والمفترق»: أَنَّ يَحْيَى بْنَ بَشْرِ أَرْبَعَةَ :
هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ ، وَالرَّابِعُ : «يَحْيَى بْنُ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، يُكْنَى أَبُو صَعْصَعَةَ» ،
رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، رَوَى عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عُفَيْرٍ
الْمِصْرِيِّ .

هَكَذَا أوردَهُ الْخَطِيبُ فِي يَحْيَى بْنِ بَشْرِ ؛ وَوَهَمَ فِي ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هُوَ
«يَحْيَى بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» ، هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ يُونُسَ فِي «تَارِيخِ الْغُرَبَاءِ
الَّذِينَ قَدِمُوا مِصْرَ» ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي كِتَابِ «الْكُنَى» ، وَأوردَ لَهُ هَذَا
الْحَدِيثَ الَّذِي أوردَهُ الْخَطِيبُ لَهُ ، وَقَالَ : «إِنَّهُ حَدِيثٌ مَنْكُرٌ» ، وَهَكَذَا
ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْمِيزَانِ» ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

فَتَحَرَّرَ : أَنَّ يَحْيَى بْنَ بَشْرِ ثَلَاثَةٌ ، لَا أَرْبَعَةٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْأَمْرُ الرَّابِعُ : أَنَّ الْمَصْنُفَ اقْتَصَرَ فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ عَلَى «الْجَرِيرِيِّ» -
بِضْمِ الْجِيمِ - وَ«الْحَرِيرِيِّ» - بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَزَادَ فِيهَا أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْيَانِيُّ
فِي «تَقْيِيدِ الْمَهْمَلِ» وَالْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْمَشَارِقِ» : «الْجَرِيرِيُّ» - بَفَتْحِ
الْجِيمِ .

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : «وَفِي «الْبُخَارِيِّ» : يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْجَرِيرِيُّ -
بَفَتْحِ الْجِيمِ - فِي أَوَّلِ «كِتَابِ الْأَدَبِ» ، وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الْجَيْيَانِيُّ ، فَقَالَ :
«ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُسْتَشْهِدًا بِهِ فِي أَوَّلِ «كِتَابِ الْأَدَبِ» .

«الْجَارِيُّ» فِيهَا ، بِالْجِيمِ : شَخْصٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ «سَعْدٌ»
 مَنسُوبٌ إِلَى الْجَارِ : مَرْفَأُ السُّفْنِ بِسَاحِلِ الْمَدِينَةِ ، بِجُدَّةٍ .
 وَمَنْ عَدَاهُ : «الْحَارِثِيُّ» بِالْحَاءِ وَالثَّاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 «الْحِرَامِيُّ» : حَيْثُ وَقَعَ فِيهَا ، فَهُوَ بِالزَّايِ غَيْرِ الْمُهْمَلَةِ -
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٢٦ .

العراقي =

قُلْتُ : لَا يَرِدُ هَذَا عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مذكُورًا فِي «الْبُخَارِيِّ»
 بِهِذِهِ النُّسْبَةِ ، إِنَّمَا قَالَ : «وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُوبَ : ثنا أَبُو زُرْعَةَ -
 مِثْلَهُ» .

* * *

٣٢٦- العراقي: قوله: «الْحِرَامِيُّ» ، حَيْثُ وَقَعَ فِيهَا فَهُوَ بِالزَّايِ غَيْرِ
 الْمُهْمَلَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ - انتهى .

قُلْتُ : وَقَعَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ ، فِي حَدِيثِ
 أَبِي الْيَسْرِ قَالَ : «كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحِرَامِيُّ مَالٌ فَاتَيْتُ أَهْلَهُ» -
 الْحَدِيثُ .

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي ضَبْطِ هَذِهِ النُّسْبَةِ ، فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ : «إِنَّ
 الْأَكْثَرِينَ رَوَوْهُ بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَرَاءِ» ، قَالَ : «وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ
 «الْحِرَامِيُّ» بِكسْرِهَا وَبِالزَّايِ» ، قَالَ : «وَعِنْدَ ابْنِ مَاهَانَ «الْجُدَامِيُّ» بِضَمِّ
 الْجِيمِ وَذَالَ مُعْجَمَةٍ» .

«السَّلْمِيُّ»: إِذَا جَاءَ فِي الْأَنْصَارِ فَهُوَ بِفَتْحِ السِّينِ ، نِسْبَةً إِلَى بَنِي سَلَمَةَ ، مِنْهُمْ . وَمِنْهُمْ «جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو قَتَادَةَ» .

ثُمَّ إِنَّ أَهْلَ الْعَرَبِيَّةِ يَفْتَحُونَ اللَّامَ مِنْهُ فِي النَّسَبِ كَمَا فِي «الْتَمَرِيِّ ، وَالصَّدْفِيِّ» وَبَابِهِمَا ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَقُولُونَهُ بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى الْأَصْلِ ، وَهُوَ لَحْنٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

وقد اعتذر المصنف عن هذا الاعتراض حين قرئ عليه «علوم الحديث» في حاشية أملاها على كتابه بأن قال: «لا يرد هذا؛ لأن المراد بكلامنا المذكور: ما وقع من ذلك في أنساب الرواة» .

وهكذا قال النووي في كتاب «الإرشاد» .

وهذا لا يحسن جواباً؛ لأن المصنف، وتبعه النووي في «مختصره» قد ذكراً في هذا القسم غير واحد ليس لهم في «الصحیح» ولا في «الموطأ» رواية، بل مجرد ذكر، منهم: بنو عقیل القبيلة، وبنو سلمة القبيلة، وخبيب بن عدي له ذكر في «البخاري» دون رواية، وكذلك جبان بن العرقعة، له ذكر في «الصحیحین» من غير رواية. وكذلك أم سنان المذكورة في حديث «عمرة في رمضان»؛ كما تقدم ذكره كذلك - والله أعلم .

لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ ، وَالْمَوْطَأِ» : «الْهَمْدَانِيُّ» ، بِالذَّالِ
الْمَنْقُوطَةِ .

وَجَمِيعُ مَا فِيهَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ فَهُوَ «الْهَمْدَانِيُّ» بِالذَّالِ
الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ .

وَقَدْ قَالَ «أَبُو نَصْرِ ابْنُ مَأْكُولًا» : «الْهَمْدَانِيُّ» : فِي الْمُتَقَدِّمِينَ
بِسُكُونِ الْمِيمِ أَكْثَرُ ، وَبِفَتْحِ الْمِيمِ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَكْثَرُ . وَهُوَ
كَمَا قَالَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

هَذِهِ جُمْلَةٌ لَوْ رَحَلَ الطَّالِبُ فِيهَا لَكَانَتْ رِحْلَةً رَابِحَةً - إِنْ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - وَيَحِقُّ عَلَى الْحَدِيثِيِّ إِيدَاعُهَا فِي سُوَيْدَاءِ
قَلْبِهِ . وَفِي بَعْضِهَا مِنْ خَوْفِ الْإِنْتِقَاضِ مَا تَقَدَّمَ فِي الْأَسْمَاءِ
الْمُفْرَدَةِ ، وَأَنَا فِي بَعْضِهَا مُقَلِّدٌ «كِتَابَ الْقَاضِي عِيَاضٍ» ،
وَمُعْتَصِمٌ بِاللَّهِ فِيهِ وَفِي جَمِيعِ أَمْرِي - وَهُوَ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

• النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ

مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَنْسَابِ وَنَحْوِهَا

هَذَا النَّوْعُ مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا ، بِخِلَافِ النَّوْعِ الَّذِي قَبْلَهُ ، فَإِنَّ فِيهِ الْإِتِّفَاقَ فِي صُورَةِ الْحَطِّ مَعَ الْإِفْتِرَاقِ فِي اللَّفْظِ .

وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ مَا يُسَمَّى فِي أُصُولِ الْفِقْهِ «الْمُشْتَرَكُ» .
وَزَلِقَ بِسَبَبِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَكْبَارِ ، وَلَمْ يَزَلِ الْإِشْتِرَاكُ مِنْ مَظَانِّ الْغَلَطِ فِي كُلِّ عِلْمٍ .

وَلِلْخَطِيبِ فِيهِ كِتَابُ «الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ» وَهُوَ - مَعَ أَنَّهُ كِتَابٌ حَفِيْلٌ - غَيْرُ مُسْتَوْفٍ لِلْأَقْسَامِ الَّتِي أَدْرَكُهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَأَحَدُهَا : الْمُفْتَرِقُ مِمَّنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ .

مِثَالُهُ : «الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ» ؛ سِتَّةٌ ، وَفَاتَ «الْخَطِيبَ» مِنْهُمْ

الْأَزْبَعَةُ الْأَخِيرَةُ :

فَأَوْلُهُمْ : النَّحْوِيُّ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ الْعَرُوضِ ، حَدَّثَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ وَغَيْرِهِ .

قَالَ « أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرَّدُ » : فَشَسَّ الْمُفْتَشُونَ فَمَا وُجِدَ بَعْدَ نَبِيِّنا ﷺ مِنْ اسْمِهِ « أَحْمَدُ » ، قَبْلَ أَبِي « الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ » .
وَذَكَرَ التَّارِيخِيُّ « أَبُو بَكْرٍ » أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يَسْمَعُ النَّسَابِينَ وَالْأَخْبَارِيِّينَ يَقُولُونَ : إِنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا غَيْرَهُ .

وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِ « أَبِي السَّفَرِ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ » - اِخْتِجَاجًا بِقَوْلِ « يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ » فِي اسْمِ أَبِيهِ - فَإِنَّهُ أَقْدَمُ . وَأَجَابَ بِأَنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّمَا قَالُوا فِيهِ : « سَعِيدُ بْنُ يُحْمَدَ » - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالثَّانِي : « أَبُو بَشِيرِ الْمُزْنِيِّ » بَصْرِيُّ أَيْضًا ، حَدَّثَ عَنْ الْمُسْتَنِيرِ بْنِ أَخْضَرَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . رَوَى عَنْهُ الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ .

وَالثَّلَاثُ : أَضْبَهَانِيُّ ، رَوَى عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ وَغَيْرِهِ ٣٢٧ .

٣٢٧- الحراقى: قوله: «الخليل بن أحمد سته»، فذكر الأول والثاني،

ثم قال: «والثالث: أضبهاني روى عن روح بن عبادة وغيره» - انتهى.

العراقي =

وهذا وهم من المصنّف، وكأنّه قلّد فيه غيره؛ فقد سبقه إلى ذلك ابن الجوزي في كتاب «التلقيح»، وسبقهما إلى ذلك أبو الفضل الهروي في كتاب «مشته أسماء المحدثين»؛ فعَدَّ هذا فيمن اسمه الخليل بن أحمد. وإنما هو: «الخليل بن محمد العجلي»، يُكنى أبا العباس، وقيل: أبا محمد، هكذا سمّاه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب «طبقات الأصبهانيين»، وكذلك أبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان».

وروى له أحاديث في ترجمته عن روح بن عبادة وغيره، فقال: ثنا عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن جعفر: ثنا أبو الأسود عبد الرحمن بن محمد ابن الفيض: ثنا الخليل بن محمد: ثنا روح بن عبادة: ثنا موسى بن عبيدة: أخبرني عبد الله بن دينار، قال: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيَّبَاءُ» الْحَدِيثُ.

وروى له حديثين آخرين من روايته عن عبد العزيز بن أبان، وحديثا من روايته عن أبي بكر الواسطي. وهكذَا ذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَزِّي فِي الرَّوَاةِ عَنْ رُوحِ بْنِ عَبَادَةَ: الْخَلِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ الْعَجَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ.

ولم أرَ أحدًا من الأصبهانيين تَسَمَّى الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ؛ بل لم يذكر أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» أحدًا اسمه الخليل غير الخليل بن محمد العجلي هذا.

وَالرَّابِعُ : «أَبُو سَعِيدِ السُّجَزِيِّ» الْقَاضِي الْفَقِيهُ الْحَنْفِيُّ
الْمَشْهُورُ بِخُرَاسَانَ ، حَدَّثَ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ صَاعِدِ
وَالْبَغَوِيِّ ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْحُفَاطِ الْمُسْنِدِينَ .

وَالْخَامِسُ : «أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ الْقَاضِي الْمُهَلَّبِيُّ» فَاضِلٌ ،
رَوَى عَنِ الْخَلِيلِ السُّجَزِيِّ الْمَذْكُورِ ، وَحَدَّثَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

العراقى =

وَالْوَهْمُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْهَرَوِيِّ ، وَتَبِعَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ
وَالْمُصَنِّفُ .

وَيُسَبِّهُ هَذَا : مَا وَقَعَ فِي أَضَلِّ سَمَاعِنَا مِنْ «صَحِيحِ ابْنِ جِبَّانَ» فِي
«النُّوعِ التَّاسِعِ وَالْمِائَةِ» مِنْ الْقِسْمِ الثَّانِي : «أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ
بِوَاسِطِ : ثَنَا جَابِرُ بْنُ الْكَرْدِيِّ» - فَذَكَرَ حَدِيثًا .

وَالظَّاهِرُ ؛ أَنَّ هَذَا تَغْيِيرٌ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ «الْخَلِيلُ بْنُ
مُحَمَّدٍ» ، فَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ جِبَّانَ بِوَاسِطِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ مَتَفَرِّقَةٍ فِي أَنْوَاعِ
الْكِتَابِ ، وَهُوَ الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ الْوَاسِطِيِّ الْبِرَّازُ ، أَحَدُ
الْحُفَاطِ ، وَهُوَ ابْنُ بِنْتِ تَمِيمِ بْنِ الْمَتَّصِرِ .

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا هُنَا ؛ لِثَلَا يُسْتَدْرَكُ هَذَا بِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ اسْمُهُ
«الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ» .

الْمُظْفَرِ الْبَكْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ بِ«تَارِيخِهِ» ، وَعَنْ غَيْرِهِمَا .
حَدَّثَ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ الْحَافِظُ .

وَالسَّادِسُ : «أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ» أَيْضًا الشَّافِعِيُّ ^{٣٢٨} ، فَاضِلٌ
مُتَّصِرٌ فِي عُلُومٍ . دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ وَحَدَّثَ . وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ
وَتَلَاثِمِائَةٍ . رَوَى عَنْ أَبِي حَامِدِ الْإِسْفَرَايِينِيِّ وَغَيْرِهِ . حَدَّثَ عَنْهُ
أَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ وَغَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٢٨- العِراقِي: قَوْلُهُ : «وَالخَامِسُ: أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ الْقَاضِي
الْمُهَلَّبِيُّ» ، ثُمَّ قَالَ : «وَالسَّادِسُ : أَبُو سَعِيدِ الْبُسْتِيِّ أَيْضًا الشَّافِعِيُّ» - إِلَى
آخِرِ كَلَامِهِ .

قُلْتُ : وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا وَاحِدًا ، فَيَحْرُزُ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَهُمَا غَيْرُ
الْمَوْثِقِ ، فَإِنْ كَانَا وَاحِدًا فَقَدْ سَقَطَ مِنَ السُّتَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ الْمَصْنُفُ
اِثْنَانِ ^(١) ، فَرَأَيْتُ أَنْ أذْكَرَ مَنْ تَسَمَّى بِ«الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ» مِنْ غَيْرِ مَنْ ذَكَرَهُ
الْمَصْنُفُ لِيَعْوِضَ مِنْهُمْ عَمَّنْ سَقَطَ ، وَهُمْ :

«الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ، بَصْرِيُّ» أَيْضًا ، يَرُوي عَنْ عِكْرَمَةَ ، ذَكَرَهُ
أَبُو الْفَضْلِ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِ «مَشْتَبِهِ أَسْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ» ، فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ
الْجَوْزِيِّ فِي «التَّلْقِيحِ» عَنْ خَطِّ شَيْخِهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْمَاطِيِّ عَنْهُ .

(١) يعني: أحد هذين، والآخر المتقدم في النكته السابقة.

الهراقي =

و«الخليلُ بنُ أحمدَ بنِ إسماعيلَ القاضي أبو سعيدِ السَّجْزِيّ الحنفي» ،
رَوَى عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَارِسِيُّ .

وَهَذَا غَيْرُ «الخليلِ بنِ أحمدَ السَّجْزِيّ الحنفيّ القاضي» ؛ فَإِنَّ هَذَا ذَكَرَهُ
الْحَاكِمُ فِي «تَارِيخِ نَيْسَابُورَ» ، وَاسْمُ جَدِّهِ : الْخَلِيلُ ، وَأَمَّا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
فَاسْمُ جَدِّهِ : إِسْمَاعِيلُ ؛ ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَافِرِ فِي «السِّيَاقِ» ، وَهُوَ «ذِيلُهُ عَلَيَّ
تَارِيخِ الْحَاكِمِ» .

و«الخليلُ بنُ أحمدَ أبو سليمانَ ابنِ أَبِي جَعْفَرِ الْخَالِدِيِّ الْفَقِيه» ، سَمِعَ
مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ خَلْفٍ ، وَالْقَضَاةِ الصَّاعِدِيَّةِ ، تُوفِّيَ فِي
صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِمِائَةٍ ؛ ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَافِرِ أَيْضًا فِي «السِّيَاقِ» .

و«الخليلُ بنُ أحمدَ أبو الْقَاسِمِ الْمِضْرِيّ» ؛ ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ
الطَّحَّانِ فِي «ذِيلِهِ عَلَيَّ تَارِيخِ مِضَرَ» ، وَقَالَ : «تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ
وِثَلَاثِمِائَةٍ» .

و«الخليلُ بنُ أحمدَ الْبَغْدَادِيّ» ، رَوَى عَنْ سِيَارِ بْنِ حَاتِمٍ ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ
النَّجَّارِ فِي «ذِيلِهِ عَلَيَّ تَارِيخِ الْخَطِيبِ» .

و«الخليلُ بنُ أحمدَ بْنِ عَلِيٍّ أَبُو طَاهِرِ الْجَوْسِقِيِّ الصَّرْصَرِيِّ» ، سَمِعَ مِنْ
ابْنِ الْبَطِّيِّ وَشَهَدَهُ ، رَوَى عَنْهُ الْحَافِظَانِ ابْنِ النَّجَّارِ وَابْنُ الدُّبَيْشِيِّ ؛ وَذَكَرَهُ
كُلٌّ مِنْهُمَا فِي «الذَّيْلِ» ، وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : «إِنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ
وَسِتْمِائَةٍ» .

الْقِسْمُ الثَّانِي : الْمُفْتَرِقُ مِمَّنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَأَجْدَادِهِمْ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

وَمِنْ أَمْثَلَيْتِهِ : « أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ » ؛ أَرْبَعَةٌ ، كُلُّهُمْ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ :

أَحَدُهُمْ : « الْقَطِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو بَكْرٍ » الرَّاوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ .

الثَّانِي : « السَّقَطِيُّ الْبَصْرِيُّ أَبُو بَكْرٍ » يَرْوي أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، وَلَكِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ .

وَالثَّلَاثُ : « دِينَوْرِيُّ » ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ صَاحِبِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وَالرَّابِعُ : « طَرْسُوسِيٌّ » ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الطَّرْسُوسِيِّ « تَارِيخَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الطَّبَّاعِ » .

« مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوْسُفَ النَّيْسَابُورِيِّ » ، اثْنَانِ ، كِلَاهُمَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ ، وَكِلَاهُمَا يَرْوي عَنْهُ « الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » وَغَيْرُهُ .

فَأَحَدُهُمَا : هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ « أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصَمِّ » .

وَالثَّانِي : هُوَ «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْأَخْرَمِ الشَّيْبَانِيُّ» وَيُعْرَفُ بِـ «الْحَافِظِ» ، دُونَ الْأَوَّلِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ : مَا اتَّفَقَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْكُنْيَةِ وَالنِّسْبَةِ مَعًا .

مِثَالُهُ : «أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ» ؛ اِثْنَانِ :

أَحَدُهُمَا : التَّابِعِيُّ «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ» .

وَالثَّانِي : اسْمُهُ «مُوسَى بْنُ سَهْلٍ» بَصْرِيٌّ ، سَكَنَ بَغْدَادَ ، رَوَى

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ وَغَيْرِهِ ، رَوَى عَنْهُ دَعْلُجُ بْنُ أَحْمَدَ وَغَيْرُهُ .

وَمِمَّا يُقَارِبُهُ «أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عِيَّاشٍ» ؛ ثَلَاثَةٌ :

أَوَّلُهُمْ : «الْقَارِيُّ الْمُحَدِّثُ» ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي اسْمِهِ .

وَالثَّانِي : «أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عِيَّاشِ الْحِمِصِيِّ» الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ جَعْفَرُ

ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ ، وَهُوَ مَجْهُولٌ ، وَ«جَعْفَرُ» غَيْرُ ثِقَّةٍ .

وَالثَّلَاثُ : «أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عِيَّاشِ السُّلَمِيِّ الْبَاجِدَائِيِّ» ،

صَاحِبُ «كِتَابِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَاسْمُهُ حُسَيْنُ بْنُ عِيَّاشٍ .

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ بِبَاجِدَاءَ . رَوَى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ جَمِيلِ الرَّقِّيِّ

وَغَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

القِسْمُ الرَّابِعُ : عَكْسُ هَذَا.

وَمِثَالُهُ : «صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ» ؛ أَرْبَعَةٌ :

أَحَدُهُمْ : «مَوْلَى التَّوَّعَمَةِ بِنْتِ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ» .

وَالثَّانِي : أَبُوهُ «أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ ذِكْوَانُ» الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَالثَّلَاثُ : «صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّدُوسِيِّ» رَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ ، رَوَى عَنْهُ خَلَادُ بْنُ عَمْرٍو .

الرَّابِعُ : «صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ ، مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ» ، رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٢٩ .

٣٢٩- العِراقِي: قَوْلُهُ : وَمِثَالُهُ : «صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ» ؛ أَرْبَعَةٌ -

فَذَكَرَهُمْ .

قُلْتُ : فَاتَهُ خَامِسٌ ، وَهُوَ «صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحِ الْأَسَدِيِّ» ، رَوَى عَنْ الشَّعْبِيِّ ، رَوَى عَنْهُ زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ حَدِيثًا .

لَكِنْ فِي كِتَابِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ صَالِحُ بْنُ صَالِحِ ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ الْاِخْتِلَافَ فِيهِ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» قَالَ : «وَصَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَصَحُّ» .

القِسْمُ الْخَامِسُ : الْمُفْتَرِقُ مِمَّنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَنَسَبَتُهُمْ .

مِثَالُهُ : « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ » ؛ ائْتَانِ ، مُتَقَارِبَانِ فِي الطَّبَقَةِ :

أَحَدُهُمَا : هُوَ الْأَنْصَارِيُّ الْمَشْهُورُ « الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » الَّذِي رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّاسُ .

وَالثَّانِي : كُنْيَتُهُ « أَبُو سَلَمَةَ » ضَعِيفُ الْحَدِيثِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٣٠ .

٣٣٠- العراقي: قوله: «مثاله»: «محمد بن عبد الله الأنصاري»؛

ائتان متقاربان في الطبقة» - فذكرهما .

قلت: هكذا اقتصر المصنف على كونهما اثنين، تبعاً للخطيب في كتاب «المتفق والمفترق»، وزاد الحافظ أبو الحجاج المزي ثالثاً، فقال: «محمد بن عبد الله الأنصاري ثلاثة»، فزاد فيهم: «محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري»، روى عنه: ابن ماجه وآخرون، ذكره ابن حبان في «الثقات» .

قلت: ولهم رابع، وهو: «محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري»؛ ذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» .

الْقِسْمُ السَّادِسُ : مَا وَقَعَ فِيهِ الْإِشْتِرَاكُ فِي الْإِسْمِ خَاصَّةً أَوْ الْكُنْيَةِ خَاصَّةً ، وَأَشْكَلَ مَعَ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ لَمْ يُذَكَّرْ بِغَيْرِ ذَلِكَ .

مِثَالُهُ : مَا رُوِيَ عَنْ «ابْنِ خَلَّادِ الْقَاضِي الْحَافِظِ» قَالَ :
«إِذَا قَالَ عَارِمٌ : «حَدَّثَنَا حَمَّادٌ» ؛ فَهُوَ : «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ»
وَكَذَلِكَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . وَإِذَا قَالَ التَّبُودَكِيُّ : «حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ» ؛ فَهُوَ : «حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ» ^{٣٣١} . وَكَذَلِكَ الْحَجَّاجُ بْنُ
مِنْهَالٍ . وَإِذَا قَالَ عَفَّانُ : «حَدَّثَنَا حَمَّادٌ» ؛ أَمْكَنَ أَنْ يَكُونَ
أَحَدَهُمَا .

العراقي =

وَيُجَابُ عَنِ الْمُصَنَّفِ : بِأَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِمَا ؛ لِتَقَارِبِهِمَا فِي الطَّبَقَةِ ، كَمَا
أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنَّفُ وَالْخَطِيبُ قَبْلَهُ ، وَزَادَ : كَوْنَهُمَا بَصْرِيِّينَ . وَالثَّالِثُ وَإِنْ
كَانَ بَصْرِيًّا أَيْضًا ، فَهُوَ مُتَأَخَّرٌ عَنْهُمَا ؛ فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيِّ أَحَدِ الْمَذْكُورِينَ ، وَأَمَّا الرَّابِعُ فَهُوَ مُتَقَدِّمُ الطَّبَقَةِ
عَلَيْهِمَا .

٣٣١- العراقي: قوله: «وإذا قال التبوذكي: «ثنا حماد» فهو:
حماد بن سلمة» - انتهى.

وقد اعترض على المصنف بما ذكره ابن الجوزي في كتاب «التلخيص»

ثُمَّ وَجَدْتُ عَنْ «مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيِّ» عَنْ عَفَّانَ قَالَ :
«إِذَا قُلْتُ لَكُمْ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، وَلَمْ أَنْسِبْهُ فَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ» .

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، فِيمَنْ سِوَى التَّبُودَكِيِّ ، مَا ذَكَرَهُ
ابْنُ خَلَادٍ .

العراقى =

أَنَّ مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيَّ لَيْسَ يَزُوي إِلَّا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ
خَاصَّةً ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا حَاجَةَ لِتَقْيِيدِ ذَلِكَ بِمَا إِذَا أُطْلِقَهُ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا
يُشْكَلُ الْحَالُ فِي حَالَةِ إِطْلَاقِ «حَمَادٍ» بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا .

وَالجَوَابُ : أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ غَيْرُ مُسَلَّمٍ لَهُ ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْمَرْيُ فِي
«تَهذِيبِ الْكَمَالِ» أَنَّهُ رَوَى عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «يَقَالُ :
رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا» ، وَخَالَفَ ذَلِكَ فِي فَضْلِ [لَهُ] ^(١) ذَكَرَهُ فِي آخِرِ
تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ فَقَالَ : «وَمَنْ انْفَرَدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ
أَوْ اشْتَهَرَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ : بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعَامَةٌ مِنْ ذَكَرْنَاهُ
فِي تَرْجُمَتِهِ دُونَ تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ» .

وَقَدْ يُجْمَعُ بَيْنَ كَلَامَيْهِ بِأَنَّهُ قَالَ هُنَا : «أَوْ اشْتَهَرَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ» ، فَيَكُونُ
أَرَادَ أَنَّ مُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ اشْتَهَرَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ دُونَ الْانْفِرَادِ عَنْهُ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

العراقي =

وقد اقتصر المصنف على ثلاثة رواة ممن يحمل إطلاقهم: «ثنا حماد» على حماد بن سلمة، وهم: التبوذكي، وحجاج بن منهال، وعفان؛ على قول محمد بن يحيى الذهلي، وزاد المزني في «التهذيب» معهم: هذبة ابن خالد، فإذا أطلق حمادا فهو: ابن سلمة.

وبقي وراء ذلك أمر آخر، وهو أن جماعة من الرواة يطلقون الرواية عن «حماد» من غير تمييز، ويكون بعضهم إنما يزوي عن حماد بن زيد دون ابن سلمة، وبعضهم عن حماد بن سلمة دون ابن زيد، فربما ظن غير أهل الحديث أو غير المتبحر منهم أنهم يزوون عنهما ولا يميز مرادهم لكونه غير منسوب، فأردت بيان من يزوي عن واحد منهما دون الآخر؛ ليُعرف بذلك مراده في حالة الإطلاق.

فممن يزوي عن حماد بن زيد دون ابن سلمة: أحمد بن إبراهيم الموصلي، وأحمد بن عبد الملك الحراني، وأحمد بن عبدة الضبي، وأحمد بن المقدم العجلي، وأزهر بن مروان الرقاشي، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وإسحاق بن عيسى بن الطباع، والأشعث بن إسحاق والد أبي داود، وبشر بن معاذ، وجبارة بن المغلس، وحامد بن عمر البكراوي، والحسن بن الربيع، والحسين بن الوليد، وحفص بن عمر الحوذي، وحماد بن أسامة، وحميد بن مسعدة، وحوثرة بن محمد المنقري، وخالد بن خدش، وخلف بن هشام البزار، وداود بن عمرو، وداود بن

.....

العراقي =

معاذ ، وزكريا بن عدي ، وسعيد بن عمرو الأشعبي ، وسعيد بن منصور ، وسعيد بن يعقوب الطالقاني ، وسفيان بن عيينة ، وسليمان بن داود الزهراني ، وصالح بن عبد الله الترمذي ، والصلت بن محمد الخاركي ، والضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل ، وعبد الله بن الجراح القهستاني ، وعبد الله بن داود التمار الواسطي ، وعبد الله بن عبد الوهاب الحبيبي ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الرحمن بن المبارك العيشي ، وعبد العزيز بن المغيرة ، وعبيد الله بن سعيد السرخسي ، وعبيد الله بن عمر القواريري ، وعلي بن المدني ، وعمر بن يزيد السيارى ، وعمرو بن عون^(١) الواسطي ، وعمران بن موسى القزاز ، وغسان بن الفضل السجستاني ، وفضيل بن عبد الوهاب القناد ، وفطر بن حماد ، وقتيبة بن سعيد ، وليث بن حماد الصفار ، وليث بن خالد البلخي ، ومحمد بن إسماعيل السكري ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي ، ومحمد بن زنبور المكي ، ومحمد بن زياد الزياتي ، ومحمد بن سليمان لوين ، ومحمد بن عبد الله الرقاشي ، ومحمد بن عبيد بن حساب ، ومحمد بن عيسى بن الطباع ، ومحمد بن موسى الحرشي ، ومحمد بن النضر بن مساور المروزي ، ومحمد بن أبي نعيم الواسطي ، ومخلد بن الحسين^(٢)

(١) في «ع»: «عون بن عمرو»!

(٢) في الأصول: «الحسن» ، والتصويب من ترجمته في «تهذيب الكمال» =

العراقي =

البصريُّ ، ومخلدُ بنُ خدّاشِ البصريِّ ، ومسددُ بنُ مُسرّهَدِ ، مَعْلَى بنُ منصورِ الرازيِّ ، ومهدِيُّ بنُ حفصِ ، وهلالُ بنُ بِشْرِ ، والهيثمُ بنُ سَهْلِ التُّسْتَرِيِّ - وَهُوَ آخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ - ، وَوَهْبُ بنُ جَرِيرِ بنِ حازِمِ ، ويحيى ابنُ بَحْرِ الكرمانِيِّ ، ويحيى بنُ حَبِيبِ بنِ عربيِّ الحارثِيِّ ، ويحيى بنُ دُرُسْتِ البصريِّ ، ويحيى بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ بكيرِ المِصرِيِّ ، وَيَحْيَى بنُ يحيى النيسابوريِّ ، ويوسفُ بنُ حَمَادِ المَعْنِيِّ .

ومَمَّنْ يَزُوي عن حمادِ بنِ سلمةَ دونَ ابنِ زَيْدِ : إبراهيمُ بنُ الحَجَّاجِ السَّامِيِّ ، وإبراهيمُ بنُ أبي سُويدِ الذَّارِعِ ، وأحمدُ بنُ إسحاقِ الحَضْرَمِيِّ ، وآدَمُ بنُ أبي إِيَّاسِ ، وإسحاقُ بنُ عُمَرَ بنِ سَليطِ ، وإسحاقُ بنُ منصورِ السلوليِّ ، وأسدُ بنُ موسى ، وبِشْرُ بنُ السريِّ ، وبِشْرُ بنُ عُمَرَ الزهرانيِّ ، وبهزُ بنُ أسدِ ، وحبانُ بنُ هلالِ ، والحسنُ بنُ بلالِ ، والحسنُ بنُ موسى الأشَّيبِ ، والحسينُ بنُ عروَةَ ، وخليفةُ بنُ خياطِ ، وداوُدُ بنُ شَبِيبِ ، وزيدُ بنُ الحُبابِ ، وزيدُ بنُ أبي الزَّرْقَاءِ ، وسُريجُ^(١) بنُ النعمانِ ، وسعيدُ

= ووقع أيضًا فيه في الرواة عن «حماد بن زيد» (٢٤٤/٧): «الحسن»، فهذا منشأ هذا الخطأ. واللّه أعلم.

(١) في الأصول: «شريح»، وهو خطأ ظاهر وإن وقع كذلك في الرواة عن حماد بن سلمة في «تهذيب الكمال» المطبوع (٢٥٧/٧) إلا أن الترتيب يأباه، ثم «شريح» متقدم عن هذه الطبقة بكثير؛ فهذا خطأ ظاهر.

.....

العراقي =

ابن عبد الجبار البصري، وسعيد بن يحيى اللخمي، وأبو داود سليمان بن داود الطيالسي، وشعبة، وشهاب بن معمر البلخي، وطالوث بن عباد، والعباس بن بكار الضبي، وعبد الله بن صالح العجلي، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي، وعبد الصمد بن حسان، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد الغفار بن داود الحراني، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريح - وهو من شيوخه -، وعبد الملك بن عبد العزيز أبو نصر التمار، وعبد الواحد بن غياث، وعبيد الله بن محمد العيشي، وعمرو بن خالد الحراني، وعمرو بن عاصم الكلابي، والعلاء بن عبد الجبار، وعسان بن الربيع، وأبو نعيم الفضل بن دكين، والفضل بن عنبسة الواسطي، وقبيصة بن عقبة، وقريش بن أنس، وكامل بن طلحة الجحدري، ومالك ابن أنس - وهو من أقرانه -، ومحمد بن إسحاق بن يسار - وهو من شيوخه -، ومحمد بن بكر البرساني، ومحمد بن عبد الله الخزاعي، ومحمد بن كثير المصيصي، ومسلم بن أبي عاصم النيلي، وأبو كامل مظفر بن مدرك، ومعاذ بن خالد بن شقيق، ومعاذ بن معاذ، ومهنا بن عبد الحميد، وموسى بن داود الضبي، والنضر بن شميل، والنضر بن محمد الجرشي، والنعمان بن عبد السلام، وهشام بن عبد الملك الطيالسي، والهيثم بن جميل، ويحيى بن إسحاق السيلحيني، ويحيى بن

وَمِنْ ذَلِكَ : مَا رُوِيَ عَنْ «سَلْمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ» أَنَّهُ حَدَّثَ
يَوْمًا فَقَالَ : «أَبْنَا عَبْدُ اللَّهِ» فَقِيلَ لَهُ : ابْنُ مَنْ ؟ فَقَالَ :
يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَمَا تَرْضَوْنَ فِي كُلِّ حَدِيثٍ حَتَّى أَقُولَ :

العراقي =

حمادِ الشيباني، ويحيى بن الضريس الرازي، ويعقوب بن إسحاق
الحضرمي، وأبو سعيد مولى بني هاشم، وأبو عامر العقدي.

قَالَ الْمَزِّي فِي «التَّهْدِيبِ» : «وَعَامَةٌ مَنْ ذَكَرْنَا فِي تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ
زَيْدٍ دُونَ تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَزِدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلْمَةَ» ، ثُمَّ قَالَ : «وَمَنْ انْفَرَدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ أَوْ اشْتَهَرَ
بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ : بِهِزُ بْنُ أَسِيدٍ ، وَمَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَعَامَةٌ مَنْ ذَكَرْنَا فِي
تَرْجُمَتِهِ دُونَ تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ؛ فَإِذَا جَاءَكَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ عَنْ
حَمَادٍ غَيْرَ مَنْسُوبٍ فَهُوَ ابْنُ سَلْمَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انْتَهَى .

وما أدري لِمَ فَرَّقَ الْمَزِّي بَيْنَ مَنْ ذَكَرَهُمْ فِي تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ دُونَ
ابْنِ سَلْمَةَ وَبَيْنَ مَنْ ذَكَرَهُمْ فِي تَرْجُمَةِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ دُونَ ابْنِ زَيْدٍ ، فَقَالَ
فِي الْأَوَّلِينَ : «إِنَّهُمْ انْفَرَدُوا بِالرَّوَايَةِ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ» ، وَقَالَ فِي
الْآخِرِينَ : «إِنَّهُمْ انْفَرَدُوا أَوْ اشْتَهَرُوا بِالرَّوَايَةِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ» فزَادَ فِي
الْآخِرِينَ : «أَوْ اشْتَهَرُوا بِذَلِكَ» ، فَيُنْفِئُهُمْ مِنْهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَوْا عَنْ حَمَادِ بْنِ
زَيْدٍ ، وَلَكِنْ لَمْ يَشْتَهَرُوا بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ ، فَمَا أَذْرِي وَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ قَصْدًا
لِلتَّفَرُّقَةِ بَيْنَ التَّرْجُمَتَيْنِ أَوْ اتِّفَاقًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْظَلِيُّ الَّذِي
مَنْزَلُهُ فِي سِكَّةِ صُغْدٍ؟!»

ثُمَّ قَالَ «سَلَمَةٌ»: إِذَا قِيلَ بِمَكَّةَ: «عَبْدُ اللَّهِ»، فَهُوَ «ابْنُ
الزُّبَيْرِ». وَإِذَا قِيلَ بِالْمَدِينَةِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، فَهُوَ «ابْنُ عُمَرَ».
وَإِذَا قِيلَ بِالْكُوفَةِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، فَهُوَ «ابْنُ مَسْعُودٍ». وَإِذَا قِيلَ
بِالْبَصْرَةِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، فَهُوَ «ابْنُ عَبَّاسٍ». وَإِذَا قِيلَ بِخُرَاسَانَ:
«عَبْدُ اللَّهِ»، فَهُوَ «ابْنُ الْمُبَارَكِ».

وَقَالَ «الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ الْقَزْوِينِيُّ»: إِذَا قَالَ
الْمِصْرِيُّ: عَنْ «عَبْدِ اللَّهِ»، وَلَا يَنْسُبُهُ، فَهُوَ «ابْنُ عَمْرٍو» -
يَعْنِي: ابْنَ الْعَاصِ^{٣٣٢} - وَإِذَا قَالَ الْمَكِّيُّ: عَنْ «عَبْدِ اللَّهِ»،
وَلَا يَنْسُبُهُ، فَهُوَ «ابْنُ عَبَّاسٍ».

٣٣٢- العراقي: قوله: «وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني:

إذا قال المصري: «عن عبد الله» ولا ينسبه فهو ابن عمرو - يعني ابن
العاص» - انتهى.

قلت: وما حكاة الخليلي عن المصريين حكاة الخطيب في «الكفاية»

عن بعض المصريين بعد أن صدر كلامه بأن الشاميين يفعلون ذلك.

وَمِنْ ذَلِكَ : « أَبُو حَمْزَةَ » بِالْحَاءِ وَالزَّايِ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
 إِذَا أُطْلِقَ . وَذَكَرَ بَعْضُ الْحُفَاطِ أَنَّ « شُعْبَةَ » رَوَى عَنْ سَبْعَةٍ
 كُلُّهُمْ أَبُو حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَكُلُّهُمْ أَبُو حَمْزَةَ بِالْحَاءِ
 وَالزَّايِ إِلَّا وَاحِدًا فَإِنَّهُ بِالْجِيمِ ، وَهُوَ « أَبُو جَمْزَةَ نَضْرُ بْنُ
 عِمْرَانَ الضَّبَعِيُّ » .

وَيُذْرَكُ فِيهِ الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ بِأَنَّ شُعْبَةَ إِذَا قَالَ : « عَنْ أَبِي جَمْزَةَ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ » وَأُطْلِقَ ، فَهُوَ عَنْ « نَضْرُ بْنُ عِمْرَانَ » وَإِذَا رَوَى
 عَنْ غَيْرِهِ ، فَهُوَ يَذْكُرُ اسْمَهُ أَوْ نَسَبَهُ ^{٣٣٣} - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

فَرَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ ، قَالَ : « إِذَا قَالَ الشَّامِيُّ : « عَبْدُ اللَّهِ »
 فَهُوَ : ابْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي : ابْنَ الْعَاصِ - ، وَإِذَا قَالَ الْمَدَنِيُّ : « عَبْدُ اللَّهِ »
 فَهُوَ : ابْنُ عَمْرٍو . قَالَ الْخَطِيبُ : وَ« هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ » ، ثُمَّ قَالَ : « وَكَذَلِكَ
 يَفْعَلُ بَعْضُ الْمَصْرِيِّينَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ » - انْتَهَى .
 وَكَلَامُ الْخَطِيبِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا فِي الشَّامِيِّينَ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي الْمَصْرِيِّينَ -
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٣٣- العراقي: قوله: «وذَكَرَ بَعْضُ الْحُفَاطِ: أَنَّ شُعْبَةَ يَرَوِي عَنْ
 سَبْعَةٍ، كُلُّهُمْ «أَبُو حَمْزَةَ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكُلُّهُمْ أَبُو حَمْزَةَ بِالْحَاءِ

.....

العراقي =

والزاي، إِلَّا واحداً، فَإِنَّهُ بِالْجِيمِ وَهُوَ أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَيْعِيُّ،
وَيَدْرُكُ فِيهِ الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ بَأَنَّ شُعْبَةَ إِذَا قَالَ: «عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ»
وَأُطْلِقَ، فَهُوَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ، وَإِذَا رَوَى عَنْ غَيْرِهِ، فَهُوَ يَذْكُرُ اسْمَهُ أَوْ
نَسَبَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - انتهى .

وفيه نَظَرٌ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ شُعْبَةَ قَدْ يَزُوي عَنْ غَيْرِ نَصْرِ بْنِ عِمْرَانَ،
وَيُطْلِقُهُ فَلَا يَذْكُرُ اسْمَهُ وَلَا نَسَبَهُ .

مثالُهُ: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ:
ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سمعتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «مَرَّ بِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامِ، فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ خَلْفَ بَابِ»
الْحَدِيثِ .

فهذا شُعْبَةُ قَدْ أُطْلِقَ الرِّوَايَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، وَلَيْسَ هُوَ نَصْرُ بْنُ
عِمْرَانَ، وَإِنَّمَا هُوَ: أَبُو حَمْزَةَ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالزَّايِ - الْقَصَّابُ،
وَاسْمُهُ: عِمْرَانُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ .

وقد نَسَبَهُ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أُمِّيَّةَ بْنِ
خَالِدٍ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَذَكَرَهُ، وَلَمْ
يَسْمَهُ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ .

وَسَمَّاهُ النَّسَائِيُّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ «الْكُنَى» فَقَالَ: أَنَا

.....

العراقي =

عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: ثنا شَعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَذَكَرَهُ.

وكان ينبغي لمسلم أن يُسمِّيه في روايته وإن لم يكن سَمَاءَ شَيْخِهِ بقوله: «هو عمران بن أبي عطاء»، أو «يعني: عمران بن أبي عطاء»؛ لأن أبا حمزة القَصَّابِ اثنان: أحدهما: هَذَا، والآخر: اسمه ميمونُ القَصَّابُ الأَعْوَرُ.

وقد يُجاب عن فعل مسلم بأن ميمونا القَصَّابَ لا يروي عن ابنِ عَبَّاسٍ ولا يروي عنه شَعْبَةُ، وإنما روى عنه سفيان الثوري وشريك بن عبد الله النخعي وآخرون، وروى هو عن إبراهيم النخعي والحسن البصري في آخرين من التابعين، وهو ضعيف عندهم، والأوَّلُ ثَقَّةٌ من التابعين، وميمونٌ من أتباعِ التابعين؛ فلا يلتبسُ - والله أعلم.

وقد يروي شَعْبَةُ أيضًا عن أبي جَمْرَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ وهو: نصرُ بنِ عِمْرَانَ، وينسبه.

مثاله: ما رواه مسلم في «الحجج» من رواية محمد بن جعفر، قال: ثنا شَعْبَةُ، قال: سمعتُ أبا جَمْرَةَ الضُّبَعِيَّ يقولُ: «تمتعتُ، فنهاني ناسٌ عن ذلك، فأتيتُ ابنَ عَبَّاسٍ الحديثُ.

فهذا شَعْبَةُ لم يُطلقِ الروايةَ عن أبي جَمْرَةَ، بل نسبه بأنه الضُّبَعِيُّ.

القِسْمُ السَّابِعُ : الْمُشْتَرَكُ الْمُتَّفِقُ فِي النُّسْبَةِ خَاصَّةً .

وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ : «الْأَمْئَلِيُّ ، وَالْأَمْئَلِيُّ» :

فَالْأَوَّلُ : إِلَى «أَمَلِ طَبْرِسْتَانَ» . قَالَ أَبُو سَعْدِ السَّمْعَانِيُّ :

«أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ طَبْرِسْتَانَ ، مِنْ أَمَلٍ» .

وَالثَّانِي : إِلَى «أَمَلِ جَيْحُونَ» شَهْرٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَيْهَا «عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ حَمَادِ الْأَمْئَلِيِّ» . رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» ٣٣٤ .

وَمَا ذَكَرَهُ «الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ ، ثُمَّ الْقَاضِي عِيَّاضُ»

الْمَغْرِبِيَّانِ ، مِنْ أَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى أَمَلِ طَبْرِسْتَانَ ؛ فَهُوَ خَطَأٌ -

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

وهذا لا يرد على عبارة المصنف ، ولكن أردت بإيراده أنه ربما نسب

«أبا جَمْرَةَ» الذي بالجيم ، وربما لم ينسب «أبا حَمْرَةَ» الذي بالحاء ، كما

تقدم من «مسند أحمد» - والله أعلم .

٣٣٤- العراقي: قوله : «والثاني إلى «أَمَلِ جَيْحُونَ» شَهْرٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَيْهَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَمْئَلِيِّ ، رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» - انتهى .

وَمِنْ ذَلِكَ : « الْحَنْفِيُّ ، وَالْحَنْفِيُّ » :

فَالأَوَّلُ : نِسْبَةٌ إِلَى : « بَنِي حَنِيفَةَ » .

وَالثَّانِي : نِسْبَةٌ إِلَى : « مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ » .

وَفِي كُلِّ مِنْهُمَا كَثْرَةٌ وَشَهْرَةٌ .

وَكَانَ « مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ » وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ
وغيرِهِمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا ؛ فَيَقُولُونَ فِي الْمَذْهَبِ : « حَنِيفِي » ،

العراقي =

وفيه نظرٌ ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْبَخَارِيَّ لَمْ يُصْرِّحْ فِي « صَحِيحِهِ » بِرَوَايَتِهِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَمَلِيِّ ، وَإِنَّمَا رَوَى فِي « صَحِيحِهِ » عَنْ « عَبْدِ اللَّهِ » -
غَيْرَ مَنْسُوبٍ - حَدِيثَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : عَنْهُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ . وَالْآخَرُ :
عَنْهُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُوسَى بْنِ هَارُونَ الْبُرْدِيِّ ، فَظَنَّ
بَعْضُهُمْ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادِ الْأَمَلِيِّ ، فَذَكَرَهُ الْكَلَابَاذِيُّ فِي « رِجَالِ
الْبَخَارِيِّ » . قَالَ الْمَرْزِيُّ : « وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْقَاضِي
الْخَوَارِزْمِيِّ » - انْتَهَى .

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ : أَنَّ الْبَخَارِيَّ رَوَى عَنْهُ فِي كِتَابِ « الضَّعْفَاءِ
الْكَبِيرِ » عِدَّةَ أَحَادِيثَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرِهِ ، سَمَاعًا
وَتَعْلِيْقًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

بِالْيَاءِ . وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ إِلَّا عَنْ « أَبِي بَكْرٍ
ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ الْإِمَامِ » ؛ قَالَ فِي كِتَابِهِ « الْكَافِي » .
وَلِ « مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ » فِي هَذَا الْقِسْمِ كِتَابُ « الْأَنْسَابِ
الْمُتَّفِقَةِ » .

وَوَرَاءَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ أَقْسَامٌ أُخْرَى ، لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى ذِكْرِهَا .
ثُمَّ إِنَّ مَا يُوجَدُ مِنَ الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ غَيْرَ مَقْرُونٍ بَيَّانٍ ،
فَالْمُرَادُ بِهِ قَدْ يُدْرِكُ بِالنَّظَرِ فِي رِوَايَاتِهِ ، فَكَثِيرًا مَا يَأْتِي مُمَيِّزًا فِي
بَعْضِهَا . وَقَدْ يُدْرِكُ بِالنَّظَرِ فِي حَالِ الرَّاويِ وَالْمَرْوِيِّ عَنْهُ .
وَرَبَّمَا قَالُوا فِي ذَلِكَ بَظَنٍّ لَا يَقْوَى .

حَدَّثَ « الْقَاسِمُ الْمُطَرِّزُ » يَوْمًا بِحَدِيثٍ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ ،
أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . فَقَالَ لَهُ
« أَبُو طَالِبِ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ » : مَنْ سُفْيَانُ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا
الثَّوْرِيُّ . فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ : بَلْ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ . فَقَالَ لَهُ
الْمُطَرِّزُ : مِنْ أَيْنَ قُلْتَ ؟ فَقَالَ : « لِأَنَّ الْوَلِيدَ قَدْ رَوَى عَنْ

الثَّوْرِيُّ أَحَادِيثَ مَعْدُودَةً مَحْفُوظَةً ، وَهُوَ مَلِيٌّ بِابْنِ عُيَيْنَةَ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٣٥ .

* * *

٣٣٥- الحِزْقِيُّ: قَوْلُهُ: «حَدَّثَ الْقَاسِمُ الْمَطْرُزُ يَوْمًا بِحَدِيثِ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَفْيَانَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبِ ابْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ : مَنْ سَفْيَانُ هَذَا؟ فَقَالَ : هَذَا الثَّوْرِيُّ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ : بَلْ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، فَقَالَ لَهُ الْمَطْرُزُ : مَنْ أَيْنَ قُلْتَ؟ فَقَالَ : لِأَنَّ الْوَلِيدَ قَدْ رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَادِيثَ مَعْدُودَةً مَحْفُوظَةً ، وَهُوَ مَلِيٌّ بِابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انْتَهَى .

قُلْتُ : أَقْرَأَ الْمَصْنُفُ تَصْوِيبَ كَلَامِ الْحَافِظِ أَبِي طَالِبِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ ، وَتَعْلِيلَ ذَلِكَ بِكَوْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ مَلِيًّا بِابْنِ عُيَيْنَةَ .

وَفِيهِ نَظْرٌ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ مَلِيًّا بِهِ - عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِهِ - أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَدِيثِهِ عَنْهُ إِذَا أُطْلِقَهُ؛ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الْمَعْدُودَةِ الَّتِي رَوَاهَا الْوَلِيدُ عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ التَّوَارِيخِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ: رِوَايَةَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ الْبُتِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا رَأَيْتُ فِيهَا ذَكَرَ رِوَايَتَهُ عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ . وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ: الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» وَالْمَزِّيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» .

.....

العراقي =

وكذلك؛ لم أر في شيء من كُتُبِ الحديثِ: رواية الوليدِ عن ابنِ عُيينَةَ
لَا في الكُتُبِ الستةِ وَلَا غيرها .

وروايتهُ عن الثوريِّ في «السننِ الكبرى» للنسائيِّ، فروى في «اليوم
والليلة» حديثًا عن الجارودِ بنِ معاذِ الترمذيِّ، عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، عن
سُفيانِ الثوريِّ - واللَّهُ أعلم .

ويرجح ذلك: وفاةُ الوليدِ بنِ مسلمٍ قَبْلَ سُفيانِ بنِ عُيينَةَ بزمنٍ، فإنَّ
الوليدَ حَجَّ سَنَةَ أربعٍ وتسعينَ ومائةَ، وماتَ بعدَ انصرافِهِ مِنَ الْحَجِّ قَبْلَ أَنْ
يَصِلَ إِلَى دِمَشقَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ خمسٍ وتسعينَ، وقيلَ: ماتَ فِي بَقِيَةِ
سَنَةِ أربعٍ، وتأخَّرَ سُفيانُ بنُ عُيينَةَ إِلَى سَنَةِ ثمانٍ وتسعينَ، وتوفيَ الثوريُّ
سَنَةَ إحدى وستينَ ومائةَ . فالظاهرُ أَنَّ مَا قالَهُ القاسمُ بنُ زكريا المَطْرُزُ مِنْ
أَنَّهُ الثوريُّ هُوَ الصَّوابُ^(١) - واللَّهُ أعلم .

(١) لكن لم يظهر من سياق ابن الصلاح لهذه الحكاية أنه يقرُّ كلام الحافظ
أبي طالب أحمد بن نصر، من أن سُفيانَ فِي هَذَا الإِسْنادِ هُوَ ابنُ عُيينَةَ، بل قول ابن
الصلاح قَبْلَ حكايتِهِ لِلقِصَّةِ: «وربما قالوا فِي ذلكَ بظنِّ لا يقوى» ما يشعر بعدم
إقراره له . واللَّهُ أعلم .

• النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ :

نَوْعٌ يَتَرَكَّبُ مِنَ النَّوْعَيْنِ الَّذِينَ قَبْلَهُ

وَهُوَ أَنْ يُوجَدَ الْإِتْفَاقُ الْمَذْكُورُ فِي النَّوْعِ الَّذِي فَرَعْنَا مِنْهُ
 أَيْفًا ، فِي اسْمِي شَخْصَيْنِ أَوْ كُنْيَتَيْهِمَا الَّتِي عُرِفَا بِهَا ، وَيُوجَدَ فِي
 نَسَبَيْهِمَا أَوْ نِسْبَتَيْهِمَا الْإِخْتِلَافُ وَالْإِتْيَافُ الْمَذْكُورَانِ فِي النَّوْعِ
 الَّذِي قَبْلَهُ . أَوْ عَلَى الْعَكْسِ مِنْ هَذَا ؛ بِأَنْ يَخْتَلِفَ وَيَأْتِلِفَ
 اسْمَاهُمَا وَيَتَّفِقَ نِسْبَتُهُمَا أَوْ نَسَبُهُمَا اسْمًا أَوْ كُنْيَةً .

وَيَلْتَحِقُ بِالْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ فِيهِ : مَا يَتَقَارَبُ وَيَشْتَبَهُ وَإِنْ
 كَانَ مُخْتَلِفًا فِي بَعْضِ حُرُوفِهِ فِي صُورَةِ الْخَطِّ .

وَصَنَّفَ «الْخَطِيبُ الْحَافِظُ» فِي ذَلِكَ كِتَابَهُ الَّذِي أَسْمَاهُ
 «كِتَابَ تَلْخِيسِ الْمُتَشَابِهِ فِي الرَّسْمِ» وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ كُتُبِهِ ،
 لَكِنْ لَمْ يُعْرَبْ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ ، عَنْ مَوْضُوعِهِ كَمَا أَعْرَبْنَا
 عَنْهُ .

فَمِنْ أَمْثَلَةِ الْأَوَّلِ: «مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ،
و«مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ» بِضَمِّ الْعَيْنِ.

فَمِنَ الْأَوَّلِ: جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُمْ: «أَبُو عَيْسَى الْخُتَلِيُّ» الَّذِي
رَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرِ ابْنُ مِقْسَمِ الْمُقْرِي، وَأَبُو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ
وغيرُهُمَا^{٣٣٦}.

٣٣٦- العراقي: قوله: موسى بن عليّ - بفتح العين - وموسى بن
عليّ - بضمّ العين - فمن الأول جماعة، منهم: أبو عيسى الختلي الذي
روى عنه: أبو بكر ابن مقسم المقرئ، وأبو عليّ الصّوّاف، وغيرهما -
انتهى.

فقوله: «وأبو عليّ الصّوّاف» هو معطوف على أبي بكر ابن مقسم
لا على أبي عيسى الختلي.

وقد توهم بعضهم أنه معطوف على أبي عيسى، وهو شيخنا العلامة
علاء الدين التركماني في «اختصاره لكتاب ابن الصّلاح»، فقال:
«فالأول كموسى بن عليّ بفتح العين، أبو عيسى الختلي وأبو عليّ
الصّوّاف» - انتهى.

وهذا لا يصح؛ لأن اسم أبي عليّ الصّوّاف: محمد بن أحمد بن
الحسن لا موسى بن عليّ.

العراقي =

فعلى هذا؛ لم يذكر المصنّف ممّن اسمه «موسى بن عليّ» - بالفتح -
إلا واحداً فقط .

وزاد النّوويّ في مختصره المسمّى بـ «الإرشاد» فقال: «إنهم
كثيرون» .

وفيه نظر؛ وليس في المتقدّمين أحدٌ يُسمّى هكذا، لا في رجال
الكتب الستة، ولا في «تاريخ البخاري»، ولا «كتاب ابن أبي حاتم»،
ولا «ثقات ابن جبان» ولا في كثير من التواريخ - أمهات تواريخ الإسلام -
كـ «تاريخ أبي بكر بن أبي خيثمة»، و«الطبقات» لمحمد بن سعيد،
و«تاريخ مضر» لابن يونس، و«الكامل» لابن عدي، و«تاريخ نيسابور»
للحاكم، و«تاريخ أصبهان» لأبي نعيم .

وفي كتاب «تاريخ بغداد» للخطيب رجلاً متأخران، وفي «تاريخ
دمشق» رجلاً واحداً .

وهذه الكتب العشرة - المذكورة بعد «تاريخ البخاري» - هي أمهات
الكتب المصنّفة في هذا الفن؛ كما قال المزنيّ في «التهذيب»^(١) .

وقد رأيتُ ذكراً من وقع ذكره في التواريخ من القسم الأول :

(١) قال في «تهذيب الكمال» بعد أن ذكرها (١/١٥٢ - ١٥٤): «فهذه الكتب

العشرة أمهات الكتب المصنّفة في هذا الفن» .

العراقي =

فالأول: «موسى بن علي بن موسى أبو عيسى الختلي»، وهو أقدمهم، روى عنه أبو بكر ابن الأنباري النحوي، وابن مقسم، والصواف؛ ذكره الخطيب في «التاريخ»، وكان ثقة.

والثاني: «موسى بن علي بن موسى أبو بكر الأحول البزاز، روى عن جعفر بن محمد الفريابي، روى عنه محمد بن عمر بن بكير المقرئ؛ ذكره الخطيب أيضا.

والثالث: «موسى بن علي بن محمد أبو عمران النحوي الصقلي»، سكن دمشق مدة، روى عن أبي ذر الهروي، روى عنه عبد العزيز الكتاني وغيره، وتوفي سنة سبعين وأربعمائة؛ ذكره ابن عساکر في «تاريخ دمشق».

والرابع: «موسى بن علي بن قداح أبو الفضل المؤذن الخياط»، سمع منه الحافظان^(١): أبو المظفر ابن السمعاني، وأبو القاسم ابن عساکر، توفي سنة سبع وثلاثين وخمسمائة.

والخامس: «موسى بن علي القرشي»، أحد المجهولين، ذكره الخطيب في «تلخيص المتشابه» في ترجمة قنبر بن أحمد، وروى له الحديث الآتي ذكره، وذكره ابن ماكولا في «الإكمال» في باب القاف،

(١) في «م»: «الحافظ».

العراقي =

وَقَالَ: «إِنَّهُ رَوَى عَنْ قَنْبِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَنْبِرٍ»، وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» وَقَالَ: «لَا يُدْرَى مَنْ ذَا، وَالخَبْرُ كَذِبٌ عَنْ قَنْبِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَنْبِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ نُوْفَلٍ، عَنْ بِلَالِ مَرْفُوعًا: «كَانَ نَارَ عُرْسِ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ صِكَاكًا بِأَسْمَاءِ مُحِبَّيْهِمَا بَعَثْتَهُمْ مِنَ النَّارِ». قَالَ: «إِسْنَادُهُ ظَلَمَاتٌ».

وَالسَّادِسُ: «مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ غَالِبِ أَبُو عِمْرَانَ الْأُمَوِيُّ»، مِنْ أَهْلِ عَزْبِ الْأَنْدَلِسِ، رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَارِقِ بْنِ سَنَانٍ وَغَيْرِهِ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ حَوْطِ اللَّهِ وَقَالَ: «تُوفِّيَ ثَلَاثَ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ»؛ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَبَّارِ فِي «التَّكْمَلَةِ».

وَالسَّابِعُ: «مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَامِرِ أَبُو عِمْرَانَ الْجَزِيرِيُّ»، أَصْلُهُ مِنَ الْجَزِيرَةِ الْخَضْرَاءِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ إِشْبِيلِيَّةَ، لَهُ مَصْنُفَاتٌ مِنْهَا: «شَرْحُ الْإِيضَاحِ»، وَ«شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ» لِلصِّمْرِئِيِّ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَبَّارِ فِي «التَّكْمَلَةِ» أَيْضًا.

فَهؤُلاءِ الْمَذْكُورُونَ فِي تَوَارِيخِ الْإِسْلَامِ مِنَ الشَّرْقِ وَالغَرْبِ إِلَى زَمَنِ ابْنِ الصَّلَاحِ لَمْ يَبْلُغُوا حَدَّ الْكَثْرَةِ، فَوَصَّفَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ كَثِيرُونَ فِيهِ تَجَوُّزٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الثَّانِي : فَهُوَ «مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ الْمِضْرِيِّ» ، عُرِفَ بِالضَّمِّ فِي اسْمِ أَبِيهِ . وَقَدْ رُوِينَا عَنْهُ تَحْرِيجُهُ مَنْ يَقُولُهُ بِالضَّمِّ . وَيُقَالُ : إِنَّ أَهْلَ مِضْرَ كَانُوا يَقُولُونَهُ بِالْفَتْحِ لِذَلِكَ ، وَأَهْلَ الْعِرَاقِ كَانُوا يَقُولُونَهُ بِالضَّمِّ ^{٣٣٧} . وَكَانَ بَعْضُ الْحُقَاطِ يَجْعَلُهُ بِالْفَتْحِ اسْمًا لَهُ ، وَبِالضَّمِّ لِقَبًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^{٣٣٨} .

٣٣٧- العِراقِي: قوله : «وَأَمَّا الثَّانِي فَهُوَ : مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ الْمِضْرِيِّ» ، ثُمَّ قَالَ : «وَيُقَالُ : إِنَّ أَهْلَ مِضْرَ كَانُوا يَقُولُونَهُ بِالْفَتْحِ كَذَلِكَ ، وَأَهْلَ الْعِرَاقِ كَانُوا يَقُولُونَهُ بِالضَّمِّ» - انتهى .

أَبَهُمَ الْمَصْنُفُ قَائِلَ ذَلِكَ وَأَتَى بِهِ بِصِيغَةِ التَّمْرِيزِ ، وَالَّذِي قَالَ ذَلِكَ : مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ فِي «الطَّبَقَاتِ» بِلَفْظِ : «أَهْلُ مِضْرَ يَفْتَحُونَ ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَضْمُونَ» .

٣٣٨- العِراقِي: قوله : «وَكَانَ بَعْضُ الْحُقَاطِ يَجْعَلُهُ بِالْفَتْحِ اسْمًا لَهُ ، وَبِالضَّمِّ لِقَبًا» - انتهى .

أَبَهُمَ الْمَصْنُفُ تَسْمِيَةَ الْحَافِظِ الْقَائِلِ ذَلِكَ ، وَهُوَ : الدَّارِقُطْنِيُّ .

وَمِنَ الْمُتَّفِقِ مِنْ ذَلِكَ ، الْمُخْتَلِفِ وَالْمُؤْتَلِفِ فِي النُّسْبَةِ :
 « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخْرَمِيُّ » - بِضَمِّ الْمِيمِ الْأُولَى وَكَسْرِ
 الرَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ - ، مَشْهُورٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ . نُسِبَ إِلَى الْمُخْرَمِ
 مِنْ بَغْدَادَ .

وَ« مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخْرَمِيُّ » - بِفَتْحِ الْمِيمِ الْأُولَى
 وَإِسْكَانِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ - ، غَيْرُ مَشْهُورٍ ، رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ
 الْإِمَامِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِمَّا يَتَقَارَبُ وَيَشْتَبَهُ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الصُّورَةِ :

« ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الْكَلَاعِيُّ الشَّامِيُّ » وَ« ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ - بِلَا يَاءٍ
 فِي أَوَّلِهِ - الدَّيْلِيُّ الْمَدَنِيُّ » ، وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ « مَالِكٌ »
 وَحَدِيثُهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » مَعًا . وَالْأَوَّلُ حَدِيثُهُ عِنْدَ « مُسْلِمٍ »
 خَاصَّةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^{٣٣٩} .

٣٣٩- الحراقى: قوله: «ومِمَّا يَتَقَارَبُ وَيَشْتَبَهُ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي
 الصُّورَةِ: ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الْكَلَاعِيُّ الشَّامِيُّ ، وَثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ - بِلَا يَاءٍ فِي أَوَّلِهِ -
 الدَّيْلِيُّ الْمَدَنِيُّ ، وَهَذَا الَّذِي رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ ، وَحَدِيثُهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ »
 مَعًا ، وَالْأَوَّلُ حَدِيثُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ خَاصَّةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ » - انتهى .

العراقي =

وفيه أمران :

أحدهما : أَنَّ قَوْلَهُ عِنْدَ ذِكْرِ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ : « وَهَذَا الَّذِي رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ » يَقْتَضِي أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ « الْكَمَالِ » أَنَّ مَالِكًا رَوَى عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا ، وَتَبِعَهُ الْمَزْيُ فِي « تَهْذِيبِ الْكَمَالِ » عَلَى ذَلِكَ .

ولكنني لم أر رواية مالك عنه لا في «الموطأ»، ولا في شيء من الكتب الستة، ولا في «غرائب مالك» للدارقطني، ولا غير ذلك .

الأمر الثاني : أن قوله : «إن ثور بن يزيد حديثه عند مسلم خاصة» ؛ وهم منه ؛ لم يخرج له مسلم في «الصحيح» شيئاً ، وإنما أخرج له البخاري خاصة :

فروى له في كتاب «الأطعمة» عن خالد بن مغدان عن أبي أمامة قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ » . وَعَنْ خَالِدٍ عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ - مَرْفُوعًا : « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ » . وَحَدِيثٌ : « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا خَيْرًا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ » بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَرَوَى لَهُ فِي «الجهاد» عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَوَّلُ جَنِيحٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْرُزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا » .

وَمِنَ الْمُتَّفِقِ فِي الْكُنْيَةِ ، الْمُخْتَلِفِ وَالْمُؤْتَلِفِ فِي النُّسْبَةِ :
« أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ » وَ « أَبُو عَمْرٍو السَّيْبَانِيُّ » : تَابِعِيَانِ ،
يَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الْأَوَّلَ بِالشُّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، وَالثَّانِي بِالسُّيْنِ الْمُهْمَلَةِ :
وَاسْمُ الْأَوَّلِ « سَعْدُ بْنُ إِيَّاسٍ » وَيُشَارِكُهُ فِي ذَلِكَ « أَبُو عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيُّ اللَّغَوِيُّ ، إِسْحَاقُ بْنُ مَرَّارٍ » ^{٣٤٠} .
وَأَمَّا الثَّانِي فَاسْمُهُ « زُرْعَةُ » . وَهُوَ وَالِدُ « يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو
السَّيْبَانِيُّ الشَّامِيُّ » - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤٠- العراقي: قوله: « أبو عمرو الشيباني وأبو عمرو السيباني؛
تابعيان، يفترقان في أن الأول بالشين المعجمة والثاني بالسُّين المهملة،
واسم الأول: سعد بن إياس، ويشاركه في ذلك: أبو عمرو الشيباني
اللغوي إسحاق بن مرارٍ » - انتهى .

اقتصر المصنف على ذكر اثنين بالشين المعجمة، وترك ثالثاً أولى
بالذكر من أبي عمرو الشيباني اللغوي؛ لكونه أقدم منه، ولكون حديثه في
« السنن »، وليس لأبي عمرو الشيباني النحوي حديث في شيء من الكتب
الستة، إنما له عند « مسلم » أن أحمد بن حنبل سأل عن أخنوع اسم؟
فقال: أوضع .

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي الَّذِي هُوَ عَلَى الْعَكْسِ :
 فَمِنْ أَمْثَلِهِ بِأَنْوَاعِهِ : «عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ ،
 وَ«عَمْرُ بْنُ زُرَّارَةَ» بِضَمِّ الْعَيْنِ .
 فَالْأَوَّلُ : جَمَاعَةٌ ؛ مِنْهُمْ : «أَبُو مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ» الَّذِي
 رَوَى عَنْهُ «مُسْلِمٌ» .

وَالثَّانِي : يُعْرَفُ بِـ «الْحَدِيثِيِّ» وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ «الْبَغَوِيُّ
 الْمَنْبِغِيُّ»^{٣٤١} . وَبَلَّغْنَا عَنْ «الدَّارَقُطْنِيِّ» أَنَّهُ مِنْ مَدِينَةِ فِي الشَّعْرِ
 الْعِرَاقِيِّ =

واسمُ الذي لم يذكُرْهُ المصنّفُ : «هَارُونَ بْنُ عَنْتَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الشَّيْبَانِيِّ» ، والمعروفُ أَنَّ كُنْيَتَهُ : «أَبُو عَمْرُو» . هَكَذَا كُنَاهُ يَحْيَى بْنُ
 سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَالبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» ، وَمُسْلِمٌ ،
 وَالنَّسَائِيُّ ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي كِتَابِهِمْ فِي «الْكُنَى» ، وَالحَطِيبُ فِي
 كِتَابِ «تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ» .

وَأَمَّا مَا جَزَمَ بِهِ الْمَرْيُ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» مِنْ تَكْنِيَّتِهِ
 بِـ «أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ» ؛ فَهُوَ وَهْمٌ .

٣٤١- العِرَاقِيُّ: قَوْلُهُ: «عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ- بِفَتْحِ الْعَيْنِ- وَعَمْرُ بْنُ
 زُرَّارَةَ- بِضَمِّ الْعَيْنِ-» ، فَالْأَوَّلُ جَمَاعَةٌ ، مِنْهُمْ : أَبُو مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ الَّذِي

يُقَالُ لَهَا : «الْحَدَّثُ» . وَرَوَيْنَا عَنْ «أَبِي أَحْمَدَ الْحَافِظِ
الْحَاكِمِ» أَنَّهُ مِنْ «أَهْلِ الْحَدِيثِ» ، مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
الهراقبي =

رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ . وَالثَّانِي : يُعْرَفُ بِالْحَدَّثِيِّ ، وَهُوَ الَّذِي يَرُوي عَنْهُ الْبَغَوِيُّ
الْمَنِيْعِيُّ - انْتَهَى .

وَاقْتِصَارُ الْمَصْنُفِ عَلَى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْهُ ؛ لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ
الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» أَيْضًا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
عُلَيْيَةَ ، وَهَشِيمٍ ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ ، وَالْقَاسِمِ
ابْنِ مَالِكِ الْمُزْنِيِّ ، وَزِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَايِيِّ . وَإِنَّمَا رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مِنْ
رِوَايَةِ ابْنِ عُلَيْيَةَ وَهَشِيمٍ وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءِ الْخَفَّافِ فَقَطْ .

وَكَأَنَّ الْمَصْنُفَ تَبَعَ الْخَطِيبَ فِي اقْتِصَارِهِ عَلَى مُسْلِمٍ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي
كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِ«تَالِي التَّلْخِيصِ» : «رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَمُحَمَّدُ
ابْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ» .

وَأَمَّا تَعْرِيفُ الْمَصْنُفِ لِلثَّانِي بِأَنَّهُ «هُوَ الَّذِي يَزُوي عَنْهُ الْبَغَوِيُّ
الْمَنِيْعِيُّ» ، فَهُوَ تَعْرِيفٌ صَحِيحٌ ، وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ
الْبَرْقَانِيِّ : «إِنَّ ابْنَ مَنِيعٍ يُحَدِّثُ عَنْهُمَا» ؛ فَقَدْ بَيَّنَّ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِهِ «تَالِي
التَّلْخِيصِ» : أَنَّ الْبَرْقَانِيَّ وَهَمَّ فِي هَذَا الْقَوْلِ ، وَلَيْسَ يَزُوي ابْنُ مَنِيعٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ زُرَّارَةَ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا رِوَايَتُهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ زُرَّارَةَ فَحَسْبُ - وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

«عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» وَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» :

الأوَّلُ : هُوَ «ابْنُ الْأَعْرَجِ سَلْمَانَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» صَاحِبِ

أَبِي هُرَيْرَةَ . رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ .

وَالثَّانِي : جَمَاعَةٌ ؛ مِنْهُمْ : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ»

المُقَرَّبِيُّ الأَصْبَهَانِيُّ ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيُّ - وَاللَّهُ

أَعْلَمُ .

«حَيَّانُ الأَسَدِيُّ» - بِالْيَاءِ المُشَدَّدَةِ المُثَنَّىةِ مِنْ تَحْتِ -

وَ «حَنَانٌ - بِالنُّونِ الخَفِيفَةِ - الأَسَدِيُّ» .

فَمِنَ الأوَّلِ : «حَيَّانُ بْنُ حُصَيْنٍ» التَّابِعِيُّ ، الرَّاوي عَنْ عَمَّارِ

ابْنِ يَاسِرٍ .

وَالثَّانِي : هُوَ «حَنَانُ الأَسَدِيُّ» مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ شُرَيْكٍ -

بِضَمِّ الشَّيْنِ - وَهُوَ عَمُّ مُسْرَهْدِ وَالدِّ مُسَدِّدٍ ، ذَكَرَهُ

«الدَّارِقُطْنِيُّ» . يَزُوي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

• النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ :

مَعْرِفَةُ الرِّوَاةِ الْمُتَشَابِهِينَ فِي الْأِسْمِ وَالنَّسَبِ
الْمُتَمَايِزِينَ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فِي الْإِبْنِ وَالْأَبِ

مِثَالُهُ : «يَزِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ» وَ «الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ» .

فَالْأَوَّلُ : «يَزِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ» الصَّحَابِيُّ الْحِزَامِيُّ ، وَ «يَزِيدُ
ابْنُ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيُّ» أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَأَسْلَمَ ، وَسَكَنَ الشَّامَ ،
وَذَكَرَ بِالصَّلَاحِ حَتَّى اسْتَسْقَى بِهِ «مُعَاوِيَةَ» فِي أَهْلِ دِمَشْقَ
فَقَالَ : «اللَّهُمَّ نَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بِخَيْرِنَا وَأَفْضَلِنَا» ، فَسُقُوا
لِلْوَقْتِ حَتَّى كَادُوا لَا يَبْلُغُونَ مَنَازِلَهُمْ .

وَالتَّانِي : «الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ» التَّابِعِيُّ الْفَاضِلُ .

وَمِنْ ذَلِكَ : «الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ» وَ «مَسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ» .

فَمِنَ الْأَوَّلِ : «الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمِ الْبَصْرِيِّ التَّابِعِيِّ» الرَّاوي
عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ . وَ «الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمِ الدَّمَشْقِيِّ»
الْمَشْهُورُ صَاحِبُ الْأَوْزَاعِيِّ ، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
وَالنَّاسُ .

وَالثَّانِي : « مُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحِ الْمَدَنِيِّ » حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ
وَعِيره ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزْدِيُّ وَعِيره .

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » فَقَلَّبَ اسْمَهُ وَنَسَبَهُ ، فَقَالَ :
« الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ » ؛ وَأَخَذَ عَلَيْهِ ذَلِكَ ^(١) .

وَصَنَّفَ « الْخَطِيبُ الْحَافِظُ » فِي هَذَا النَّوعِ كِتَابًا سَمَّاهُ
« كِتَابُ رَافِعِ الْإِزْتِيَابِ ، فِي الْمَقْلُوبِ مِنَ الْأَسْمَاءِ
وَالْأَنْسَابِ » . وَهَذَا الْإِسْمُ رُبَّمَا أُوْهَمَ اخْتِصَاصَهُ بِمَا وَقَعَ
مِثْلُ الْعَلَطِ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْمِثَالِ الثَّانِي ، وَلَيْسَ ذَلِكَ شَرْطًا
فِيهِ ، وَأَكْثَرُهُ لَيْسَ كَذَلِكَ ، فَمَا تَرَجَّمْنَاهُ بِهِ - إِذَا - أَوْلَى - وَاللَّهِ
أَعْلَمُ .

* * *

(١) يشير إلى أن أبا حاتم الرازي خطأ في ذلك كما في كتاب « خطأ البخاري »
لابن أبي حاتم (رقم : ٦٠٨) .
وراجع : التعليق على « التاريخ الكبير » (١٥٣/٨) .

• النَّوْعُ السَّابِعُ وَالْحَمْسُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمَنْسُوبِينَ إِلَى غَيْرِ آبَائِهِمْ

وَذَلِكَ عَلَى ضُرُوبٍ :

أَحَدُهَا : مَنْ نُسِبَ إِلَى أُمِّهِ ؛ مِنْهُمْ :

«مَعَاذُ، وَمُعَوِّذُ، وَعَوِّذُ : بَنُو عَفْرَاءَ» : هِيَ أُمُّهُمْ .

وَأَبُوهُمْ : «الْحَارِثُ بْنُ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ» . وَذَكَرَ «ابْنُ

عَبْدِ الْبَرِّ» أَنَّهُ يُقَالُ فِي عَوِّذٍ : «عَوْفٌ» ، وَأَنَّهُ الْأَكْثَرُ .

«بِلَالُ بْنُ حَمَامَةَ الْمُؤَدَّنُ» : «حَمَامَةُ» أُمُّهُ ، وَأَبُوهُ «رَبَاحٌ» .

«سُهَيْلٌ ، وَأَخَوَاهُ سَهْلٌ وَصَفْوَانُ : بَنُو بَيْضَاءَ» : هِيَ أُمُّهُمْ

وَأَسْمُهَا : «دَعْدٌ» . وَأَسْمُ أَبِيهِمْ : «وَهْبٌ» .

«شُرْحَيْلُ بْنُ حَسَنَةَ» : هِيَ أُمُّهُ . وَأَبُوهُ : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الْمُطَاعِ الْكِنْدِيِّ» .

«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ» : هِيَ أُمُّهُ . وَأَبُوهُ : «مَالِكُ بْنُ الْقَشْبِ

الْأَزْدِيِّ الْأَسَدِيِّ» .

«سَعْدُ ابْنُ حَبْتَةَ الْأَنْصَارِيِّ» : هِيَ أُمُّهُ . وَأَبُوهُ : «بَحِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ» ، جَدُّ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي .
هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

وَمِنْ غَيْرِهِمْ :

«مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ» هِيَ أُمُّهُ ، وَاسْمُهَا «خَوْلَةٌ» . وَأَبُوهُ :
«عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

«إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ» : هِيَ أُمُّهُ ، وَأَبُوهُ : «إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْحَاقَ» .

«إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَّاسَةَ» ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَعِيدٍ : هِيَ أُمُّهُ ،
وَأَبُوهُ : «سَلْمَةُ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّانِي : مَنْ نُسِبَ إِلَى جَدَّتِهِ ؛ مِنْهُمْ :

«يَعْلَى ابْنُ مُنِيَّةِ الصَّحَابِيِّ» : هِيَ - فِي قَوْلِ «الزُّبَيْرِ بْنِ

بَكَّارٍ» - : جَدَّتُهُ أُمُّ أَبِيهِ ، وَأَبُوهُ : «أُمِيَّةٌ» ٣٤٢ .

٣٤٢- الحِزْبِيُّ : قَوْلُهُ : «الثَّانِي : مَنْ نُسِبَ إِلَى جَدَّتِهِ ، مِنْهُمْ : يَعْلَى

ابْنُ مُنِيَّةِ الصَّحَابِيِّ ، هِيَ - فِي قَوْلِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ - جَدَّتُهُ أُمُّ أَبِيهِ ، وَأَبُوهُ :

أُمِيَّةٌ - انْتَهَى .

وَمِنْهُمْ «بَشِيرُ ابْنِ الْخَصَاصِيَّةِ» الصَّحَابِيُّ ، هُوَ «بَشِيرُ بْنُ مَعْبِدٍ» ، وَ«الْخَصَاصِيَّةُ» : هِيَ أُمُّ الثَّلَاثِ مِنْ أَجْدَادِهِ .

وَمِنْ أَحَدَثِ ذَلِكَ عَهْدًا : شَيْخُنَا «أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ» يُعْرَفُ بِ«ابْنِ سُكَيْنَةَ» ، وَهِيَ أُمُّ أَبِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراقي =

اقتصر المصنّف على قولِ الزبيرِ بنِ بَكَّارٍ ، وكذلك جَزَمَ به ابنُ ماکولا ، وقد ضَعَفَهُ ابنُ عبدِ البرِّ وغيرُهُ ، قَالَ ابنُ عبدِ البرِّ : «لَمْ يُصِبِ الزبيرُ» - انتهى .

والذي عَلَيهِ الْجُمْهُورُ : أَنَّهَا أُمُّهُ ، وَهُوَ قَوْلُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ، وَيَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ ، وَبِهِ جَزَمَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ ، وَابْنُ قَانِعٍ ، وَالتَّبْرَانِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» ، وَابْنُ مَنَدَةَ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» وَآخَرُونَ ، وَحَكَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَالْمَزِّيُّ ، فَقَالَ فِي «التَّهْذِيبِ» وَ«الْأَطْرَافِ» أَيْضًا : «وَهِيَ أُمُّهُ ، وَيُقَالُ : جَدَّتُهُ» ، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ فِي «النُّوعِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ» عَلَيَّ الصَّوَابِ .

الثَّالِثُ : مَنْ نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ ؛ مِنْهُمْ :

«أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» أَحَدُ الْعَشْرَةِ . هُوَ : «عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ» .

«حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ» الصَّحَابِيُّ ، هُوَ : «حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ» .

«مُجَمِّعُ بْنُ جَارِيَةَ الصَّحَابِيُّ» ، هُوَ : «مُجَمِّعُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ» .

«ابْنُ جُرَيْجٍ» ، هُوَ «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ» .

«بَنُو الْمَاجِشُونِ» - بِكَسْرِ الْجِيمِ - مِنْهُمْ : «يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ» . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ : «هُوَ لَقَبُ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، وَجَرَى عَلَى بَنِيهِ وَبَنِي أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ» .

قُلْتُ : وَالْمُخْتَارُ فِي مَعْنَاهُ أَنَّهُ الْأَبْيَضُ الْأَحْمَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ» هُوَ : «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ» .

«ابْنُ أَبِي لَيْلَى الْفَقِيهُ» هُوَ : «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى» .

«ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ» هُوَ : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ» .

«أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، الْإِمَامُ» هُوَ : «أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» .

«بَنُو أَبِي شَيْبَةَ» : أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ الْحَافِظَانِ ، وَأَخُوهُمَا الْقَاسِمُ . «أَبُو شَيْبَةَ» ، هُوَ جَدُّهُمْ ، وَاسْمُهُ : «إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ» ، وَاسِطِيٌّ . وَأَبُوهُمْ : «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ» .

وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ : «أَبُو سَعِيدِ ابْنِ يُونُسَ» صَاحِبُ «تَارِيخِ مِصْرَ» ، هُوَ : «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الرَّابِعُ : مَنْ نُسِبَ إِلَى رَجُلٍ غَيْرِ أَبِيهِ ، هُوَ مِنْهُ بِسَبَبٍ ؛ مِنْهُمْ :

«الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ» هُوَ : «الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ

الْكِنْدِيُّ، وَقِيلَ: الْبَهْرَانِيُّ». كَانَ فِي حَجْرٍ «الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعُوثَ الزُّهْرِيِّ»، وَتَبْنَاهُ فَنُسِبَ إِلَيْهِ^(١).

«الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ» هُوَ: «ابْنُ وَاصِلٍ»، وَ«دِينَارٌ»: زَوْجُ أُمِّهِ. وَكَأَنَّ هَذَا خَفِيَ عَلَى «ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» حَيْثُ قَالَ فِيهِ: «الْحَسَنُ بْنُ دِينَارِ بْنِ وَاصِلٍ»؛ فَجَعَلَ وَاصِلًا جَدَّهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) رَوَى الْمُهَلَّبُ بْنُ حَجْرٍ الْبَهْرَانِيُّ، عَنْ ضِبَاعَةَ بِنْتِ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي إِلَى عَوْدٍ وَلَا إِلَى عَمُودٍ وَلَا إِلَى شَجَرٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَنْ حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ، وَلَا يَصْمَدُ لَهُ صَمْدًا. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٦٩٣).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلٍ، عَنْ حَجْرٍ - أَوْ ابْنِ حَجْرٍ - بْنِ الْمُهَلَّبِ، عَنْ ضَبِيْعَةَ بِنْتِ الْمَقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكِرْبَ، عَنْ أَبِيهَا - بِنَحْوِهِ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي «شَرْحِ الْبَخَارِيِّ» (٢/٦٤٦ - ٦٤٧):

«وَلَعَلَّ هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَشْبَهُ، وَكَلَامُ ابْنِ مَعِينٍ وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ يَشْهَدُ لَهُ. وَالشَّامِيُّونَ كَانُوا يَسْمُونُ «الْمَقْدَامَ بْنَ مَعْدِيكِرْبَ»: «الْمَقْدَادَ»، وَلَا يَنْسُبُونَهُ أَحْيَانًا، فَيُظَنُّ مِنْ سَمْعِهِ غَيْرَ مَنْسُوبٍ أَنَّهُ «ابْنُ الْأَسْوَدِ»، وَإِنَّمَا هُوَ «ابْنُ مَعْدِيكِرْبَ»، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ لَهُمْ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ» اهـ.

• النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالْخَمْسُونَ :

مَعْرِفَةُ النَّسَبِ الَّتِي بَاطِنُهَا عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا
الَّذِي هُوَ السَّابِقُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْهَا

مِنْ ذَلِكَ :

« أَبُو مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ ، عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو » : لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا فِي
قَوْلِ الْأَكْثَرِ ، وَلَكِنْ نَزَلَ بَدْرًا فَنُسِبَ إِلَيْهَا .

« سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّمِيمِيُّ » : نَزَلَ فِي تَيْمٍ وَلَيْسَ مِنْهُمْ .
وَهُوَ مَوْلَى بَنِي مُرَّةَ .

« أَبُو خَالِدِ الدَّالَانِيِّ ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » : هُوَ أَسَدِيّ ،
مَوْلَى لِبَنِي أَسَدٍ ، نَزَلَ فِي بَنِي دَالَانَ ، بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ ، فَنُسِبَ
إِلَيْهِمْ .

« إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدِ الْخُوزِيِّ » : لَيْسَ مِنَ الْخُوزِ ، إِنَّمَا نَزَلَ
شُعْبَ الْخُوزِ بِمَكَّةَ .

« عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ » : نَزَلَ جَبَانَةَ عَزْرَمِ

بِالْكُوفَةِ ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مَعْدُودَةٌ فِي فِزَارَةَ ، فَقِيلَ : عَرَزَمِيٌّ ،
بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ عَلَى الزَّايِ .

« مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيِّ ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ » : بَاهِلِيٌّ ، نَزَلَ
فِي الْعَوْقَةِ - بِالْقَافِ وَالْفَتْحِ - وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ،
فُنَسِبَ إِلَيْهِمْ .

« أَحْمَدُ بْنُ يُوْسُفَ السُّلَمِيِّ » ، جَلِيلٌ ، رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ
وغيره : هُوَ أَزْدِيٌّ ، عُرِفَ بِالسُّلَمِيِّ ، لِأَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ سُلَمِيَّةً .
ثَبَّتَ ذَلِكَ عَنْهُ .

وَ « أَبُو عَمْرٍو ابْنُ نُجَيْدِ السُّلَمِيِّ » : كَذَلِكَ ، فَإِنَّهُ حَافِدُهُ .
وَ « أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ » مُصَنَّفُ الْكُتُبِ لِلصُّوفِيَّةِ :
كَانَتْ أُمُّهُ ابْنَةُ أَبِي عَمْرٍو الْمَذْكُورِ ، فُنَسِبَ سُلَمِيًّا . وَهُوَ أَزْدِيٌّ
أَيْضًا : جَدُّهُ ابْنُ عَمِّ « أَحْمَدَ بْنِ يُوْسُفَ » .

وَيَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ وَيَلْتَحِقُ بِهِ :

« مِقْسَمٌ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ » هُوَ : مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، لَزِمَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقِيلَ لَهُ : «مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ» ، لِلزُّومِ إِيَّاهُ .

«يَزِيدُ الْفَقِيرُ» ، أَحَدُ التَّابِعِينَ : وَصِفَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أُصِيبَ
فِي فَقَارِ ظَهْرِهِ ، فَكَانَ يَأْلَمُ مِنْهُ حَتَّى يَنْحَنِي لَهُ .

«خَالِدُ الْحَذَاءِ» : لَمْ يَكُنْ حَذَاءً ، وَوُصِفَ بِذَلِكَ لِجُلُوسِهِ
فِي الْحَذَائِينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النَّوعُ التَّاسِعُ وَالْخَمْسُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمُبْهَمَاتِ

أَيُّ : مَعْرِفَةُ أَسْمَاءِ مَنْ أُبْهِمَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الرَّجَالِ
وَالنِّسَاءِ .

وَصَنَّفَ فِي ذَلِكَ : «عَبْدُ الْعَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْحَافِظُ»
وَ«الْخَطِيبُ» ، وَغَيْرُهُمَا .

وَيُعْرَفُ ذَلِكَ بِوُرُودِهِ مُسَمًّى فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ ، وَكَثِيرٌ
مِنْهُمْ لَمْ يُوقَفْ عَلَى أَسْمَائِهِمْ .

وَهُوَ عَلَى أَقْسَامٍ :

مِنْهَا - وَهُوَ مِنْ أُبْهِمَهَا - : مَا قِيلَ فِيهِ : «رَجُلٌ» ، أَوْ :
«امْرَأَةٌ» .

وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ :
«يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْحَجُّ كُلُّ عَامٍ ؟» . هَذَا الرَّجُلُ هُوَ «الْأَقْرَعُ
ابْنُ حَابِسٍ» ؛ بَيْنَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى .

حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ « فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرُّوا بِحَيٍّ فَلَمْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدِغَ سَيِّدُهُمْ فَرَقَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى ثَلَاثِينَ شَاءً » الْحَدِيثُ . الرَّاقِي : هُوَ الرَّاوي :
 « أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ » ٣٤٣ .

٣٤٣- العراقي: قوله: «حديث أبي سعيد الخدري» في ناسٍ من أصحاب رسول الله ﷺ مرُّوا بحَيٍّ فلم يَضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدِغَ سَيِّدُهُمْ ، فَرَقَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى ثَلَاثِينَ شَاءً الْحَدِيثُ . الرَّاقِي هُوَ الرَّاوي : أبو سعيد الخدري» - انتهى .

هكذا جزم به المصنّف - تبعاً للخطيب - ؛ فَإِنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ « الْمُبَهَّمَاتِ » لَهُ ، وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ فِي « مَخْتَصَرِهِ » وَفِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ » أَيْضًا .
 وَفِيهِ نَظَرٌ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ رِوَايَةِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : « فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَثًا مَا كُنَّا نَأْبُهُ بِرُقِيَّةٍ ، فَرَقَاهُ فَبِرَأً ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاءً وَسَقَانَا لَبَنًا ، فَلَمَّا رَجَعَ قَلْنَا لَهُ : أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقِيَّةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي؟ قَالَ : مَا رَقِيتُ إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ » . وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ : « فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مَا كُنَّا نَظْنُهُ يُحْسِنُ رُقِيَّةً » الْحَدِيثُ .
 وَظَاهِرٌ هَذَا : أَنَّهُ غَيْرُ أَبِي سَعِيدٍ .

وَلَكِنَّ الْخَطِيبَ وَمَنْ تَبِعَهُ اسْتَدَلَّ عَلَى كَوْنِهِ أبا سَعِيدٍ بِمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ ، مِنْ رِوَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ

.....

العراقي =

أبي سعيد، وفيه: «فقالوا: هل فيكم من يرقى من العُقرَب؟ قلتُ: نعم، أنا، ولكن لا أرقيه حتى تُعطونا غنماً. قالوا: فإننا نعطيكم ثلاثين شاةً. فقبلنا، فقرأتُ عليه «الحمد» سبع مراتٍ فبراً» الحديث، لفظ الترمذي، وقال: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» - انتهى.

وقد تكلم غير واحدٍ من الأئمة في هذه الرواية.

وقد رواه الترمذي بعد هذا من رواية جعفر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، وقال فيه: «فجعل رجلٌ منّا يقرأ عليه بفاتحة الكتاب». وقال: «هذا أصحُّ من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس» أي: الرواية المُتقدمة.

وضَعَّف ابن ماجه أيضاً رواية «أبي نصر» بكونها خطأ، فقال: «والصواب هو: أبو المتوكل» - انتهى.

وقد يُقال: لعل ذلك وقع مرتين؛ مرةً لأبي سعيد ومرةً لغيره.

وقد وقع نظير ذلك مع شخصٍ آخرٍ من الصحابة يقال: إن اسمه «علاقة بن صحرار»، وهو عمُّ خارجة بن الصلت، رواه أبو داود والنسائي؛ إلا أن ذلك الذي رُفاه عمُّ خارجة كان معتوهاً، مع أنه ورد في حديث أبي سعيد الخدري المُتقدم عند النسائي: «فعرض لإنسانٍ منهم في عقله أو لدغ»؛ هكذا على الشك.

ولا مانع من أن يقع ذلك لجماعة - والله أعلم.

حَدِيثُ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «رَأَى حَبَلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : فَلَانَةٌ تُصَلِّي ، فَإِذَا غُلِبَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ» . قِيلَ : إِنَّهَا «زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ» زَوْجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقِيلَ : أُخْتُهَا «حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ» ، وَقِيلَ : «مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ؛ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ» .

الْمَرْأَةُ الَّتِي سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ فَقَالَ : «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ» هِيَ «أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الْأَنْصَارِيَّةُ» وَكَانَ يُقَالُ لَهَا : خَطِيبَةُ النِّسَاءِ . وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ تَسْمِيَّتُهَا : «أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلِ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنْهَا : مَا أُبْهِمَ بِأَنْ قِيلَ فِيهِ : «ابْنُ فُلَانٍ» ، أَوْ : «ابْنُ الْفُلَانِيِّ» ، أَوْ : «ابْنَةُ فُلَانٍ» . أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

مِنْ ذَلِكَ : حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ : «مَاتَتْ إِحْدَى بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا بِمَاءِ وَسْدرٍ» الْحَدِيثُ . هِيَ «زَيْنَبُ ، زَوْجَةُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ» أَكْبَرُ بَنَاتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَإِنْ كَانَ قَدْ قِيلَ : أَكْبَرُهُنَّ «رُقِيَّةُ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«ابنُ الثُّبَيْيَّةِ»: ذَكَرَ «صَاحِبُ الطَّبَقَاتِ ، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ» ،
 أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَهَذِهِ نِسْبَةٌ إِلَى بَنِي لُثْبٍ - بَضْمُ اللَّامِ
 وَإِسْكَانِ التَّاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ فَوْقُ - بَطْنٌ مِنَ الْأَسَدِ - بِإِسْكَانِ
 السَّيْنِ - وَهُمْ الْأَزْدُ . وَقِيلَ فِيهِ : «ابنُ الْأَثِيَّةِ» - بِالْهَمْزَةِ - ،
 وَلَا صِحَّةَ لَهُ .

«ابنُ مِرْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ» الَّذِي أَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ
 عَرَفَةَ ، وَقَالَ : «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ» : اسْمُهُ «زَيْدٌ» وَقَالَ
 «الْوَاقِدِيُّ وَكَاتِبُهُ ابْنُ سَعْدٍ» : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ٣٤٤ .

٣٤٤- الحِوَارِيُّ: قَوْلُهُ : «ابْنُ مِرْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي أَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ إِلَى أَهْلِ عَرَفَةَ ، وَقَالَ : «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ» . اسْمُهُ زَيْدٌ . وَقَالَ
 الْوَاقِدِيُّ وَكَاتِبُهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ» - انْتَهَى .

هَكَذَا اقْتَصَرَ الْمَصْنُفُ عَلَى قَوْلَيْنِ فِي «ابْنِ مِرْبَعٍ» ، وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ :
 أَنَّ اسْمَهُ «يَزِيدٌ» بِزِيَادَةِ يَاءِ مَثْنَاءٍ مِنْ تَحْتِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِهِ جَزَمَ الْمُجِبُّ
 الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ «الْقِرَى» .

وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «الْأَطْرَافِ» فَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ فِي بَابِ الْيَاءِ ، فَقَالَ : «وَمِنْ مُسْنَدِ يَزِيدٍ - وَيُقَالُ : زَيْدٌ ، وَيُقَالُ :
 عَبْدُ اللَّهِ - بِنِ مِرْبَعِ بْنِ قِيظِي» ، وَسَاقَ نَسْبَهُ .

العراقي =

وتبعه الحافظ أبو الحجاج المزني في «الأطراف» في ترجيح كونه اسمه «يزيد»، فذكره في «فضل من اشتهر بالنسبة إلى أبيه أو جدّه»، فقال: «ابن مربع، واسمه: يزيد - ويقال: زيد، ويقال: عبد الله - ابن مربع بن قيطي».

وكذلك رجّحه في «التّهذيب» في هذا الفضل فقال: «ابن مربع: اسمه: يزيد - وقيل: زيد، وقيل: عبد الله».

وخالف المزني ذلك في «الأسماء» فرجح أن اسمه «زيد» كما ذكر المصنّف فقال: «زيد بن مربع بن قيطي»، وذكر نسبه، ثم قال: «هكذا سمّاه ونسبه أحمد بن البرقي، وهكذا سمّاه أبو بكر بن أبي خيثمة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وقيل: اسمه يزيد، وقيل: عبد الله، قال: وأكثر ما يجيء في الحديث غير مُسمّى» - انتهى.

قلت: لم أجدّه مُسمّى في شيء من طرق الحديث، وإنّما يعرف له هذا الحديث الواحد كما قال الترمذي، وحديثه في «السنن الأربعة» و«مسند أحمد» و«معجم الطبراني».

وإنّما سمّاه الترمذي عقب الحديث، ففي أصل سماعنا اسمه: «زيد» وفي كثير من النسخ: «يزيد». وهكذا نقله ابن عساكر في «الأطراف»، وتبعه المزني أيضًا في «الأطراف».

.....

العراقي =

وقد اختلفَ فِيهِ كَلامُ ابنِ عساکرَ كما اختلفَ كَلامُ المزيِّ ، فرجَّحَ في «الأطرافِ» أنَّ اسمَه : «يزيدُ» ورجَّحَ في «جزءٍ له» رتَّبَ فِيهِ أسماءَ الصَّحابةِ الذين في «مسندِ أحمدَ» على حروفِ المعجمِ أنَّ اسمَه : «زيدُ» .

وسمَّاه الطُّبرانيُّ في «المعجمِ الكبيرِ» : «عبدَ الله» كما فعل الواقديُّ وابنُ سعدٍ .

وليس «ابنُ مِزْبَعٍ» شخصًا واحدًا اختلفَ في اسمِهِ : ولكن زيدُ وعبدُ اللهَ أَخَوَانِ اختلفَ في تَعْيِينِ مَنْ كَانَ المُرْسَلِ مِنْهُمَا بعِرفَةٍ بقولِهِ : «كونوا على مِشَاعِرِكُمْ» .

وقد ذَكَرَ الدَّارِقُطِيُّ في «المؤتلف والمختلف» وابنُ عبدِ البر في «الاستيعاب» وابنُ ماکولا في «الإكمال» : أنهم أربعة إخوة : «عبدُ الله» ، و«عبدُ الرحمن» ، و«زيدُ» ، و«مُرارةُ» بنو مِزْبَعِ بنِ قِظِي ، وكان أبوهم مِزْبَعُ بنُ قِظِي مِنَ المنافقين ؛ ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ وابنُ ماکولا .

وذَكَرَ ابنُ حبان في الصَّحَابَةِ : «زيد بن مِزْبَعٍ» ، و«يزيد بن مِزْبَعٍ» ؛ كلُّ واحدٍ في بابِهِ .

«ابن أم مكتوم» الأعمى المؤذن: اسمه «عبد الله بن زائدة» وقيل: «عمرو بن قيس»، وقيل غير ذلك^{٣٤٥}.
و«أم مكتوم» اسمها: «عاتكة بنت عبد الله».

الابنة التي أراد بنو هشام بن المغيرة أن يزوجهها من علي بن أبي طالب رضي الله عنه، هي: «العوراء بنت أبي جهل بن هشام» - والله أعلم.

٣٤٥- الحراقي: قوله: «ابن أم مكتوم الأعمى المؤذن»، اسمه: عبد الله بن زائدة، وقيل: عمرو بن قيس، وقيل غير ذلك» - انتهى.
وما رجّحه المصنّف من أنّ اسمه «عبد الله بن زائدة» مخالف لقول جمهور أهل الحديث؛ فإن أكثر أهل الحديث على أنّ اسمه: «عمرو»، حكاه عنهم ابن عبد البر في «الاستيعاب» في موضعين؛ في «باب: عبد الله» وفي «باب: عمرو». وكذا قال المزي في «التهذيب»: «إنّ كون اسمه عمراً أكثر وأشهر» - انتهى.

وهو قول الزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق - فيما رواه ابن هشام عن زياد البكائي عنه - والزيير بن بكار.

وأحمد بن حنبل سمّاه في «المسند» كذلك في الترجمة، وهو مُسمّى

.....

العراقي =

أَيْضًا فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ عِنْدَهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي رَزِينٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ: «جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ ضَرِيرًا شَاسِعَ الدَّارِ وَلِي قَائِدٌ» الْحَدِيثُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» مِنْ رِوَايَةِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَالْحَدِيثُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ مِنَ الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ، وَلَكِنْ لَمْ يُسَمِّ فِيهِ عِنْدَهُمَا.

وَالْجُمْهُورُ أَيْضًا أَنَّهُ «عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ»، كَمَا قَالَ الزَّهْرِيُّ وَمَوْسَى بْنُ عَقَبَةَ وَالزَّبِيرُ بْنُ بَكَّارٍ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «الْأَطْرَافِ».

وَكَذَلِكَ الْمَزْيِيُّ أَيْضًا فِي «الْأَطْرَافِ» فَقَالَ: «وَأَسْمُهُ عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ» قَالَ: «وَيُقَالُ: عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ، وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ». وَكَذَا قَالَ فِي أَوَاخِرِ «التَّهْذِيبِ» فِي «فَضْلِ مَنْ يُعْرَفُ بِابْنِ كَذَا»، فَقَالَ: «أَسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ»، وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي «بَابِ عَمْرِو»: «عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ، وَيُقَالُ: عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ؛ تَقَدَّمَ»، وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ، وَيُقَالُ: عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ» - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ أَنَّهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ» هُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ قَتَادَةَ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ». وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَيْضًا: «أَظُنُّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «مَنْ قَالَ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ؛ فَقَدْ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ زَائِدَةَ» - انْتَهَى.

.....

العراق =

وقد رجَّح البخاري في «التاريخ» ما رجَّحه المصنَّف، فقال: «هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ»، قَالَ: «وَيُقَالُ: عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ شَرِيحِ بْنِ مَالِكٍ»، قَالَ: «وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرِيحِ بْنِ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ» - انتهى .
وما حكاه البخاري عن ابن إسحاق من أنه «عبدُ اللهِ بنُ شريح»، هو الذي اختاره ابنُ أبي حاتم، وحكاه عن علي بن المديني وعن الحسين بن واقد، وقال: «إِنَّ رَوَاهُ سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ»، وهو مخالف لما رُوينا عن ابن إسحاق في «السيرة»؛ كما تقدَّم .

وقال محمد بن سعيد: «أما أهل المدينة فيقولون: اسمه عبدُ اللهِ، وأهل العراق فيقولون: اسمه عمرو»، قَالَ: «وَأَجْمَعُوا عَلَيَّ نَسْبَهُ فَقَالُوا: هُوَ ابْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ الْأَصَمِّ»، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «كَيْفَ أَجْمَعُوا، وَقَدْ حَكَيْنَا عَنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ: مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ؟!»، يريد قولهم: «إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرِيحٍ». وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: «هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شَرِيحِ بْنِ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ»، فذكر نسبه، ثم قال: «وكان اسمه الحُصَيْن، فسماه النبي ﷺ عبدَ اللهِ» - انتهى .

وقد ورد أيضًا في بعض أحاديثه تسميته بـ«عبدِ اللهِ»، كما رواه الطبراني في «المعجم الكبير» من حديث جابر قال: «طاف النبي ﷺ في حَجَّتِهِ بِالْبَيْتِ عَلَيَّ نَاقِيَةَ الْجَدْعَاءِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ أَخَذَ بِخَطَامِهَا يَرْتَجِزُ» .

وَمِنْهَا : «الْعَمُّ» وَ«الْعَمَّةُ» وَنَحْوَهُمَا ؛ مِنْ ذَلِكَ :

«رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، عَنْ «عَمِّهِ» فِي حَدِيثِ الْمُخَابَرَةِ . عَمُّهُ هُوَ «ظَهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْحَارِثِيِّ الْأَنْصَارِيِّ» .

«زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ ، عَنْ «عَمِّهِ» : هُوَ «قُطْبَةُ بْنُ مَالِكِ الثَّعْلَبِيِّ» بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ .

«عَمَّةُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» الَّتِي جَعَلَتْ تَبْكِي أَبَاهُ يَوْمَ أُحُدٍ : اسْمُهَا «فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ» وَسَمَّاهَا الْوَاقِدِيَّ : «هِنْدًا» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

العراق =

فَإِنْ قُلْتَ : فَإِذَا كَانَ قَدْ وَرَدَ مُسْمَى بِ«عَبْدِ اللَّهِ» هَكَذَا ، وَاتَّفَقَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَالْبَخَارِيُّ ، وَالْحَسِينُ بْنُ وَاقِدٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ حِبَانَ ، وَابْنُ إِسْحَاقَ - فِي رِوَايَةِ سَلْمَةَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْهُ - عَلَى تَسْمِيَّتِهِ بِ«عَبْدِ اللَّهِ» ، اقْتَضَى ذَلِكَ تَرْجِيحَ مَا رَجَّحَهُ الْمَصْنُفُ .

قلنا : حديث جابر هذا لا يصح ؛ فإن في إسناده «عمر بن قيس» ، وهو الملقب «سندل» أو «سندول» وهو أحد المتروكين ، والأكثرون قالوا : «إنه عمرو» - والله أعلم .

وَمِنْهَا : « الزَّوْجُ » وَ « الزَّوْجَةُ » ؛ مِنْ ذَلِكَ :

حَدِيثُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ أَنَّهَا وَلَدَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَلِيَالٍ :
زَوْجُهَا هُوَ « سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ » الَّذِي رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
مَاتَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ بَدْرِيًّا .

« زَوْجُ بَرَوَعِ بِنْتِ وَاشِقِ » - وَهِيَ بِفَتْحِ الْبَاءِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ ،
وَشَاعَ فِي أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ كَسْرُهَا - زَوْجُهَا اسْمُهُ « هِلَالُ بْنُ
مُرَّةَ الْأَشْجَعِيِّ » عَلَى مَا رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

« زَوْجَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّبِيرِ » - بِفَتْحِ الزَّايِ - الَّتِي كَانَتْ
تَحْتَ رِفَاعَةَ بْنِ سَمُوَءَ لِقُرْظِيٍّ فَطَلَّقَهَا : اسْمُهَا « تَمِيمَةُ بِنْتُ
وَهْبٍ » ، وَقِيلَ : « تَمِيمَةُ » - بِضَمِّ التَّاءِ - ، وَقِيلَ : « سُهَيْمَةُ » -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• التَّوَعُّمُ الْمُؤَفِّي سِتِّينَ :

مَعْرِفَةُ تَوَارِيخِ الرُّوَاةِ

وَفِيهَا : مَعْرِفَةُ وَفَيَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْعُلَمَاءِ
وَمَوَالِدِهِمْ ، وَمَقَادِيرُ أَعْمَارِهِمْ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .

رُوِينَا عَنْ «سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ» أَنَّهُ قَالَ : «لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرُّوَاةُ
الْكَذِبَ ، اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّارِيخَ» . وَرُوِينَا عَنْ «حَفْصِ بْنِ
غِيَاثٍ» أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا اتَّهَمْتُمُ الشَّيْخَ ، فَحَاسِبُوهُ بِالسِّنِينَ» .

يَعْنِي : احْسِبُوا سِنَّهُ وَسِنَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ . وَهَذَا كَنَحْوِ
مَا رُوِينَاهُ عَنْ «إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ» قَالَ : «كُنْتُ بِالْعِرَاقِ
فَأَتَانِي أَهْلُ الْحَدِيثِ ، فَقَالُوا : هَاهُنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِدِ
ابْنِ مَعْدَانَ . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ سَنَةٍ كَتَبْتَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ؟
فَقَالَ : سَنَةٌ ثَلَاثَ عَشْرَةَ - يَعْنِي : وَمِائَةَ - فَقُلْتُ : أَنْتَ تَزْعُمُ
أَنَّكَ سَمِعْتَ مِنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِسَبْعِ سِنِينَ !

قَالَ إِسْمَاعِيلُ : مَاتَ خَالِدٌ سَنَةَ سِتِّ وَمِائَةٍ .

قُلْتُ : وَقَدْ رُوِينَا عَنْ «عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ» قِصَّةَ نَحْوِ هَذِهِ

جَرَتْ لَهُ مَعَ بَعْضِ مَنْ حَدَّثَ عَنْ «خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ»، ذَكَرَ
 «عُفَيْرٌ» فِيهَا أَنَّ خَالِدًا مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ وَمِائَةٍ.
 وَرَوَيْنَا عَنْ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا
 «أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْكَشِّيِّ» وَحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ بْنِ
 حُمَيْدٍ، سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ.
 فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا: سَمِعَ هَذَا الشَّيْخُ مِنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، بَعْدَ
 مَوْتِهِ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ!»^(١).

(١) إفادة التاريخ معرفة الاتصال والانقطاع ظاهرة، لكن هناك فوائد أخرى نذكر بعضها:

١- الوقوف على أوهام الجمع والتفريق.
 ففي الرواية: «محمد بن قدامة المصيبي» و«محمد بن قدامة الأنصاري
 الجوهري».

خلط بينما الخطيب في «تاريخه» (٣/١٨٨). وفرق بينهما غيره، وهو الصواب.
 وقال الحافظ في «التهذيب» (٩/٤١٠ - ٤١١):
 «ومن أدل دليل على ذلك أن أبا داود روى عن محمد بن قدامة عدة أحاديث،
 وهو المصيبي، وقال في الجوهري: «لم أكتب عنه شيئاً».
 وأيضاً: فإن النسائي روى عن محمد بن قدامة، وذكره في أسماء شيوخه،
 فقال: «مصيبي لا بأس به»، وأما الجوهري فلم يدركه النسائي، لأن رحلته كانت
 بعد الأربعين ومائتين».

٢- الوقوف على أوهام الأنساب.

= قال الحافظ في ترجمة: «إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني» من «التهذيب» (١/ ١٨٢ - ١٨٣):

«رأيت في نسخة من كتاب ابن حبان [يعني: «الثقات»]: «حريزي المذهب»، وهو بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبعد الياء زاي، نسبة إلى حريز بن عثمان المعروف بالنصب، وقد صحف ذلك أبو سعد بن السمعاني في «الأنساب»، فذكر في ترجمة: «الجريري»، بفتح الجيم، أن إبراهيم بن يعقوب هذا كان على مذهب محمد بن جرير الطبري، ثم نقل كلام ابن حبان المذكور. وكأنه تصحف عليه، والواقع أن ابن جرير يصلح أن يكون من تلامذة إبراهيم بن يعقوب لا بالعكس، وقد وجدت رواية ابن جرير عن الجوزجاني في عدة مواضع من «التفسير»، و«التهذيب» و«التاريخ» اهـ.

٣- الوقوف على كذب من يدعي السماع ممن لم يسمع منه.

روى ابن أبي حاتم في كتاب «الجرح والتعديل» (١٣٣/١/٣) عن إسماعيل بن عياش، أنه قال لعمر بن موسى الوجيهي: أي سنة سمعت من خالد بن معدان؟ قال: سنة ثمان ومائة. قلت: فأنت سمعت منه بعد ما مات بأربع سنين! قلت: وأين سمعت منه؟ قال: بأرمينية وآذربيجان، قلت: إنهما لثغران ما دخلهما قط!!

وهذه القصة سبق ذكر ابن الصلاح لها، ولكنني ذكرتها من «الجرح والتعديل» للزيادة التي فيها، ولكونها تضمنت أن خالدًا مات سنة أربع ومائة، فهي مثل رواية عفير بن معدان التي أشار إليها ابن الصلاح. والله أعلم.

٤- الوقوف على ألفاظ التحديث التي تقع في بعض الأسانيد خطأ من بعض

الرواة.

قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٥٩٠):

«سألت أبي عن حديثين رواهما همام، عن قتادة، عن عذرة، عن الشعبي: أن

أسامة بن زيد حدثه أنه كان ردف النبي ﷺ عشية عرفة، هل أدرك الشعبي أسامة؟ قال:

لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن العباس». =

.....

= قلت: هذا الحديث أخرجه أحمد (١٨٢٩) وفيه ذكر التحديث من الشعبي عن الفضل أيضاً، ولهذا قال أبو حاتم: «ولا أدرك الشعبي الفضل بن العباس». فلفظ التحديث المذكور في هذه الرواية عن الشعبي أن الفضل بن العباس حدثه لا شك أنه خطأ؛ لأنه تاريخياً لا يمكن للشعبي أن يسمع من الفضل بن العباس؛ لأن الفضل مات سنة (١٨) في خلافة عمر، بل جزم البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٤) (١١٤) بأنه مات في خلافة أبي بكر، وحكى القولين في «التاريخ الصغير» (١/٦١) - (٧٧)، والشعبي ولد سنة (١٩)، فقد ولد بعد وفاته، فكيف يسمع منه؟! وأما عدم سماعه من أسامة بن زيد؛ فقد جزم به أبو حاتم وغيره، كابن معين فيما حكاه الدوري عنه (٣٠٥٥)، وأحمد بن حنبل وابن المديني كما في «المراسيل» (٥٩٦)، والحاكم كما في «علوم الحديث» (ص: ١١١).

وهو مبني على أدلة تاريخية أيضاً:

فإن الشعبي وإن كان بين ولادته ووفاته أسامة بن زيد أكثر من ثلاثين سنة إلا أنه كان بالكوفة بينما كان أسامة بالمدينة، وما زال الأئمة يستدلون ببعد الشقة على انتفاء السماع.

ثم إن أهل الكوفة لم يكن الواحد منهم يسمع الحديث إلا بعد استكماله عشرين سنة، ويشتغل قبل ذلك بحفظ القرآن والتعب، كما في «الكفاية» للخطيب (ص: ١٠٣).

ومعلوم أنهم ما كانوا يبدؤون بالرحلة من أول الطلب، بل كانوا يسمعون من أهل بلدهم أولاً ثم إذا فرغوا وحصلوا ما عندهم بدءوا في الرحلة.

ثم إن وقوع الخطأ البين في الرواية بذكر لفظ التحديث بين الشعبي والفضل، مع أنه لا يمكن تاريخياً أن يسمع منه، فوقوعه في الرواية بذكر لفظ التحديث بين الشعبي وأسامة بن زيد أولى، لأن الأمر فيه محتمل، فإذا كان الراوي أخطأ فيما لا احتمال فيه، فكيف بالمحتمل، فإن الظاهر أن الراوي لم يحفظ الرواية كما ينبغي والله أعلم.

وَبَلَّغْنَا عَنْ « أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ » أَنَّهُ قَالَ -
مَا تَحْرِيرُهُ - : ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءٌ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ يَجِبُ تَقْدِيمُ
التَّهْمِ بِهَا :

« الْعِلَلُ » ، وَأَحْسَنُ كِتَابٍ وُضِعَ فِيهِ : « كِتَابُ الدَّارِقُطِيِّ » .

= وقد ذكرت طرفاً من أخطاء الرواة بذكر لفظ التحديث فيما لا يصح فيه السماع، وذكرت بعض طرق الأئمة في الاستدلال على ذلك فيما تقدم من التعليق على « النوع الثامن والثلاثين ». وبالله التوفيق .

٥- الوقوف على بطلان بعض الحكايات لاستحالة وقوعها تاريخياً .

كالحديث الذي روي أن الله عز وجل أمر النبي ﷺ أن يأكل من طبق جاء به إليه جبريل من رطب الجنة، وأمره أن يواقع خديجة، فحملت بفاطمة .
وفي حديث آخر: أن ذلك كان ليلة الإسراء .

فهذا كذب قطعاً، لأن فاطمة رضي الله عنها ولدت قبل الإسراء، بل قبل النبوة، فهذا لا يمكن أن يكون قد وقع .

راجع : « الفوائد المجموعة » (ص: ٣٨٨ - ٣٨٩) .

ومن ذلك، قصة رحلة الشام، ولقاء النبي ﷺ ببحيرا الراهب قبل النبوة، وأنه كان معه أبو بكر وبلال، فهذه استنكرها غير واحد من النقاد؛ كالذهبي وابن كثير؛ لأن بلالاً لم يكن ولد في هذا الوقت .

ومن ذلك أيضاً: قصة إسلام أبي سفيان عام الفتح، وعرضه على النبي ﷺ أن ينكحه أم حبيبة ابنته، وهذا استنكره جماعة من أهل العلم؛ لأن النبي ﷺ إنما تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمن!

وقد تقدم الكلام عليه في « نوع الصحيح » .

وَ «المُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ» ، وَأَحْسَنُ كِتَابٍ وُضِعَ فِيهِ : «كِتَابُ
ابْنِ مَأْكُولًا» .

وَ «وَفَيَاتُ الشُّيُوخِ» ، وَلَيْسَ فِيهِ كِتَابٌ .

قُلْتُ : فِيهَا غَيْرُ كِتَابٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْصَاءٍ وَتَعْمِيمٍ .
وَتَوَارِيخُ الْمُحَدِّثِينَ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى ذِكْرِ الْوَفَيَاتِ ، وَلِذَلِكَ
وَنَحْوِهِ سُمِّيَتْ تَوَارِيخَ . وَأَمَّا مَا فِيهَا مِنَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ
وَنَحْوِهِمَا ، فَلَا يُنَاسِبُ هَذَا الْإِسْمَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَلِنَذْكُرَ مِنْ ذَلِكَ عُيُونًا :

أَحَدُهَا : الصَّحِيحُ فِي سِنِّ سَيِّدِنَا سَيِّدِ الْبَشَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَصَاحِبِيهِ «أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ» : ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً .

وَقُبُضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ضُحَى ، لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً
خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ ^{٣٤٦} .

٣٤٦- العراقى: قوله : «وقُبُضَ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ضُحَى لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ
لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ» - انتهى .

العراق =

وفيه أمران :

أحدهما : أنه لا يصح أن يكونَ الثاني عشرَ من شهرِ ربيعِ الأولِ سنةً إحدى عشرةَ يومَ الإثنينِ بوجهٍ من الوجوه؛ وذلك لانْتِفَاقِهِمْ عَلَيَّ أَنْ حَجَّجَ الْوِدَاعَ كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ فِيهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ لِحَدِيثِ عُمَرَ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ . وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ كَانَتِ الْأَشْهُرُ الثَّلَاثَةُ - وَهِيَ : ذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَصَفَرٌ - كَوَامِلَ ، فَيَكُونُ ثَانِي عَشَرَ شَهْرٍ رَبِيعِ الْأَوَّلِ يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَإِنْ كَانَتْ - أَوْ بَعْضُهَا - نَاقِصَةً ، فَيَكُونُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ إِمَّا الْخَمِيسَ أَوْ الْجُمُعَةَ أَوْ السَّبْتَ .

وهذا الاستشكالُ ذَكَرَهُ السُّهَيْلِيُّ فِي كِتَابِ «الرَّوْضِ الْأَنْفِ» وَقَالَ :
«لَمْ أَرِ أَحَدًا تَفَطَّنَ لَهُ» - انتهى .

وهو استشكالٌ لَا مَحِيصَ عَنْهُ . وَقَدْ رَأَيْتُ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ عَنْهُ جَوَابًا ، فَأَخْبَرَنِي قَاضِي الْقَضَاةِ عَزُّ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ وَالِدَهُ كَانَ يَحْمِلُ قَوْلَ الْجُمْهُورِ : «لَا تُنْتَبِهُ لَيْلَةَ خَلَّتْ مِنْهُ» أَي : بِأَيَّامِهَا كَامِلَةً ، فَتَكُونُ وَفَاتُهُ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ ذَلِكَ وَالِدُخُولِ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ عَشَرَ ، وَتَفْرُضُ - عَلَيَّ هَذَا - الشُّهُورُ الثَّلَاثَةُ كَوَامِلَ .

وَفِي هَذَا الْجَوَابِ نَظْرٌ ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ كَلَامَ أَهْلِ السِّيَرِ يَدُلُّ عَلَيَّ وَقُوعِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ نَوَاقِصَ ، أَوْ عَلَيَّ نَقِصِ اثْنَيْنِ مِنْهَا :

فَأَمَّا مَا يَدُلُّ عَلَيَّ نَقِصِ الثَّلَاثَةِ : فَرَوَى الْبِيهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ»

العراقي =

بإسنادٍ صحيحٍ إلى سليمان التيمي: «إن رسول الله ﷺ مَرَضَ لاثنين وعشرين ليلةً من صفر، وكانَ أوَّلَ يومٍ مَرَضَ فِيهِ يَوْمَ السَّبْتِ، وكانت وفاته يومَ العاشرِ يومَ الإثنينِ لِلَّيْلَتَيْنِ خَلَّتَا من شهرِ ربيعِ الأولِ».

وقوله: «كانت وفاته يومَ العاشرِ» أي: من مرضه.

ويدلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيضًا: مَا رَوَى الْوَاقِدِيُّ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِاحْدَى عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ صَفْرِ» إِلَى أَنْ قَالَ: «اشْتَكَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَتُوفِيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِلَّيْلَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ».

وَيُجْمَعُ بَيْنَ قَوْلِي سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ فِي مُدَّةِ الْمَرَضِ: أَنْ الْمَرَادَ بِالْأَوَّلِ: اشْتِدَادُهُ، وَبِالثَّانِي: ابْتِدَاؤُهُ.

وكذلك مَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ «أَسْمَاءِ الرِّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ» مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ، فَتُوفِيَ لِلَّيْلَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ» الْحَدِيثَ.

فَجَعَلَ مُدَّةَ مَرَضِهِ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ، فَلَوْ ثَبَّتَ حَمَلُنَاهُ عَلَى قُوَّةِ الْمَرَضِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَصِحُّ، فِي إِسْنَادِهِ «أَبُو بَشِيرِ الْمُصْعَبِيِّ»، وَاسْمُهُ: «أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ بَشِيرِ الْمُرُوزِيِّ»، وَقَدْ اتَّهَمَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَالذَّارِقَطْنِيُّ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ.

العراق =

والْعُمْدَةُ عَلَى قَوْلِ سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ : « أَنَّهُ كَانَتْ وَفَاتُهُ فِي ثَانِي الشَّهْرِ » ،
وَحَكَاهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ وَأَبِي مِخْنَفٍ ، وَهُوَ رَاجِحٌ ^(١) مِنْ حَيْثُ
التَّارِيخُ .

وكذلك القائلون بأنه «يوم الإثنين مُسْتَهْلٌ شهرِ ربيعِ الأولِ» ، وهو قولُ
موسَى بنِ عَقْبَةَ والليثِ بنِ سعدٍ ، وبه جَزَمَ ابْنُ زَبْرِ فِي «الْوَفِيَّاتِ» . وحكاهُ
السُّهَيْلِيُّ عَنِ الْخُوَارِزْمِيِّ ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ : «وَهَذَا أَقْرَبُ فِي الْقِيَاسِ مِمَّا
ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ وَأَبِي مِخْنَفٍ» .

قلتُ : لَكِنَّ سُلَيْمَانَ التِّيمِيَّ ثِقَّةٌ ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ صَحِيحٌ ، فَقَوْلُهُ أَوْلَى ،
وَلَا يَمْتَنِعُ نَقْصُ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ مُتَوَالِيَةٍ .

ومن المُشْكَلِ أَيْضًا : قَوْلُ ابْنِ حَبَّانَ وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ : «إِنَّهُ بَدَأَ بِهِ مَرَضُهُ
الَّذِي مَاتَ مِنْهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِلَّيْلَتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ صَفَرٍ» ؛ فَهَذَا مَا ^(٢) لَا يُمْكِنُ ،
وَسَبَبُهُ : أَنَّهُمَا قَالَا : «تُوفِيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ثَانِي عَشْرِهِ» ، - وَجَعَلَا مُدَّةَ مَرَضِهِ
ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، فَأَنْتَجَ لِهَذَا التَّارِيخِ الْفَاسِدَ .

وهما في ذَلِكَ مُوَافِقَانِ لِلْجُمْهُورِ ، فَهُوَ قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ
وَسَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ ، وَتَبِعَهُمُ الْمُصَنِّفُ وَالنُّوويُّ فِي
«شَرْحِ مُسْلِمٍ» وَالْمِزِّيُّ فِي «التَّهْدِيْبِ» وَالذَّهَبِيُّ فِي «العَبْرِ» ؛ وَفِيهِ مَا تَقَدَّمَ .

(٢) فِي «م» : «مَمَا» .

(١) فِي «ز» : «أَرْجَحُ» .

وَتُوفِّيَ «أَبُو بَكْرٍ» فِي جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ ٣٤٧.

العراقي =

الأمرُ الثاني : أن قولَ المصنّفِ : «إنه مات ضحى» يُشكِلُ عَلَيْهِ مَا فِي
«صحيح مسلم» من حديثِ أنسٍ قَالَ : «آخِرُ نَظْرَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ» الْحَدِيثِ، وَفِيهِ : «فَأَلْقَى السُّجْفَ، وَتُوفِيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ» .
فهذا الحديثُ دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ تَأَخَّرَ بَعْدَ الضُّحَى .

وقد يُجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَبَيْنَ مَنْ قَالَ : «تُوفِيَ ضُحَى»، أَنَّ الْمُرَادَ :
أَوَّلَ النُّصْفِ الثَّانِي مِنَ النَّهَارِ، فَهُوَ آخِرُ وَقْتِ الضُّحَى، وَهُوَ مِنْ آخِرِ
النَّهَارِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ مِنَ النُّصْفِ الثَّانِي .

ويدلُّ عَلَيْهِ : مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَائِشَةَ قَالَتْ : «مَاتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ - ارْتِفَاعَ الضُّحَى وَانْتِصَافَ
النَّهَارِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ» . وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ فِي «مَغَازِيهِ» عَنْ ابْنِ شِهَابٍ :
«تُوفِيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ» . فَهَذَا جَمَعَ حَسَنٌ بَيْنَ مَا اخْتَلَفَ
مِنْ ذَلِكَ فِي الظَّاهِرِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤٧- العراقي: قوله: «وتوفي أبو بكرٍ ﷺ في جمادى الأولى،
سنة ثلاث عشرة» - انتهى .

وتقييدهُ بـ «جمادى الأولى» مُخَالَفٌ لِقَوْلِ الْأَكْثَرِينَ؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: «فِي

و«عُمَرُ» فِي ذِي الْحِجَّةِ ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ .
 وَ«عُثْمَانُ» فِي ذِي الْحِجَّةِ ، سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، وَهُوَ ابْنُ
 اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ سَنَةً ، وَقِيلَ : ابْنُ تِسْعِينَ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ .
 وَ«عَلِيٌّ» فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، سَنَةَ أَرْبَعِينَ ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ
 وَسِتِّينَ ، وَقِيلَ : ابْنُ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ ، وَقِيلَ : ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ .
 وَ«طَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ» جَمِيعًا ، فِي جُمَادَى الْأُولَى ، سَنَةَ
 سِتِّ وَثَلَاثِينَ ٣٤٨ .

العراقي =

جُمَادَى الْآخِرَةَ ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ زَبْرٍ ، وَابْنُ قَانِعٍ ، وَابْنُ
 جَبَّانٍ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ ، وَالذَّهَبِيُّ فِي «العبر» . وَحَكَى ابْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ السَّيْرِ أَنَّهُ «تُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ لثَمَانٍ بَقِيْنَ
 مِنْهُ» .

وَمَا جَزَمَ بِهِ الْمَصْنُفُ هُوَ قَوْلُ الْوَاقِدِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَاسِ ، وَبِهِ
 جَزَمَ عَبْدُ الْغَنِيِّ فِي «الكمال» ، وَتَبَعَهُ الْمَزِيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» ، وَالذَّهَبِيُّ فِي
 «مَخْتَصِرَاتِهِ» مِنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤٨- العراقي: قوله: «وطلحة والزبير جميعًا في جمادى الأولى

سنة ست وثلاثين» - انتهى .

وَرَوَيْنَا عَنْ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» أَنَّ سِنَهُمَا كَانَ وَاحِدًا ،
 كَانَا ابْنِي أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ ، وَقَدْ قِيلَ غَيْرُ مَا ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ .
 وَ«سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ» سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ ، عَلَى
 الْأَصْحَ . وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً ٣٤٩ .

العراقي =

وتقييده بـ «جمادى الأولى» مخالف أيضا لقول الجمهور؛ فإنهما قُتِلَا
 فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ ، وَكَانَتْ وَقْعَةُ الْجَمَلِ لِعَشْرِ خَلْوَنٍ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ؛
 هَكَذَا جَزَمَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ ، وَكَاتَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، وَخَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ ، وَابْنُ
 زَيْرٍ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ .

وبه جزم المزني في «التهذيب» في ترجمة طلحة ، وخالف ذلك في ترجمة
 الزبير فقال : «كَانَ قَتْلُهُ يَوْمَ الْجَمَلِ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ» .

وسبب وقوعه في ذلك تقليد ابن عبد البر؛ فإنه اختلف كلامه في
 الترجمتين ، فقال في كل منهما : «إِنَّهُ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ» فقال في طلحة :
 «فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ» ، وَقَالَ فِي الزَّبِيرِ : «فِي جُمَادَى الْأُولَى» .

وَهُوَ وَهُمْ لَا يَمْشِي إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مِنْ جَعَلَ وَقْعَةَ الْجَمَلِ فِي جُمَادَى
 الْأُولَى ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَأَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَّانَ ، وَعَبْدِ الْغَنِيِّ فِي
 «الْكَمَالِ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٤٩- العراقي: قوله : «وسعد بن أبي وقاص سنة خمس وخمسين

على الأصح ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة» - انتهى .

وَ «سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ» سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ -
أَوْ أَرْبَعٍ - وَسَبْعِينَ .

وَ «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ ، وَهُوَ ابْنُ
خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً .

وَ «أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ
وَخَمْسِينَ سَنَةً .

وَفِي بَعْضِ مَا ذَكَرْتُهُ خِلَافٌ لَمْ أَذْكَرْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّانِي : شَخْصَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَاشَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِّينَ
سَنَةً ، وَفِي الْإِسْلَامِ سِتِّينَ سَنَةً ، وَمَاتَا بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ
وَخَمْسِينَ :

العراقي =

وما قاله ابن الصَّلَاحِ صَدَّرَ بِهِ عَبْدُ الْغَنِيِّ فِي «الْكَمَالِ» كَلَامَهُ ،
وَالْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ : أَنَّهُ كَانَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً ، وَهُوَ
الَّذِي جَزَمَ بِهِ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ ، وَابْنُ زَيْرٍ ، وَابْنُ قَانِعٍ ، وَابْنُ حِبَّانٍ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَحَدُهُمَا : « حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ » وَكَانَ مَوْلِدُهُ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ
قَبْلَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةً .

وَالثَّانِي : « حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْدِرِ بْنِ حَرَامِ
الْأَنْصَارِيِّ » ٣٥٠ .

وَرَوَى « ابْنُ إِسْحَاقَ » أَنَّهُ وَأَبَاؤُهُ : « ثَابِتًا » ، وَ« الْمُنْدِرَ » ،
وَ« حَرَامًا » : عَاشَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عِشْرِينَ وَمِائَةً سَنَةً ، وَذَكَرَ
« أَبُو نُعَيْمِ الْحَافِظُ » أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِي الْعَرَبِ مِثْلُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِمْ .
وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ « حَسَّانَ » مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٥٠- العراقي: قوله: الثاني: «شخصان من الصحابة عاشا في
الجاهلية ستين سنة، وفي الإسلام ستين سنة، وماتا بالمدينة سنة أربع
وخمسين: أحدهما: حكيم بن حزام، وكان مولده في جوف الكعبة قبل
عام الفيل بثلاث عشرة سنة. والثاني: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
الأنصاري» - انتهى .

قلت: اقتصر المصنف على من عاش من الصحابة مائة وعشرين؛
ستين في الجاهلية وستين في الإسلام على هذين. وفي الصحابة أربعة
آخرون اشتركوا معهما في هذا الوصف:

العراقي =

أحدُهم: «حُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ» مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «سِنُّهُ سِنُّ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، عَاشَ فِي الْإِسْلَامِ سِتِّينَ سَنَةً، وَفِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِّينَ سَنَةً». وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا»، قَالَ: «وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ فِي آخِرِ إِمَارَةِ مَعَاوِيَةَ، وَقِيلَ: بَلَغَ مَاتَ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً».

قُلْتُ: وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ: خَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ، وَيَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ، وَأَبِي مُوسَى الزَّمِنِيِّ، وَابْنِ قَانِعٍ، وَابْنِ حَبَّانَ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّهُ مَاتَ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ.

وَالثَّانِي: «سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعِ الْقُرَشِيِّ»، مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ أَيْضًا، مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً، قَالَ خَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ وَابْنُ حَبَّانَ، وَكَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «إِنَّهُ مَاتَ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ».

وَالثَّلَاثُ: «مَخْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ الزَّهْرِيُّ» وَالِدِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ أَيْضًا، عَاشَ أَيْضًا مِائَةً وَعَشْرِينَ سَنَةً؛ فِيمَا حَكَاهُ الْوَأَقِدِيُّ، وَبِهِ جَزَمَ أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ مَنْدَه، وَقِيلَ: عَاشَ مِائَةً وَخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ حَبَّانَ وَابْنُ زُبَيْرٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَتُوَفِّيَ سَنَةً أَرْبَعٍ

الثَّالِثُ : أَصْحَابُ الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ الْمَتَّبُوعَةِ ﷺ :

وَ«سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» : مَاتَ - بِبَلَاءِ
خِلَافٍ - بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَةَ . وَكَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ
سَبْعٍ وَتَسْعِينَ .

وَ«مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ
وَمِائَةَ ، قَبْلَ الثَّمَانِينَ بِسَنَةٍ . وَاخْتَلَفَ فِي مِيلَادِهِ ، فَقِيلَ : فِي
العراقِ =

وَخَمْسِينَ ؛ قَالَ الْهَيْثُمُ بْنُ عَدِيٍّ ، وَابْنُ نَمِيرٍ ، وَالْمَدَائِنِيُّ ، وَابْنُ قَانِعٍ ،
وَابْنُ حَبَانَ .

وَالرَّابِعُ : «حَمْنُنُ بْنُ عَوْفِ الْقُرَشِيِّ الزَّهْرِيُّ» ، أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَسُكُونِ الْمِيمِ ، وَفَتْحِ النُّونِ الْأُولَى ،
عَاشَ أَيْضًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِينَ سَنَةً وَفِي الْإِسْلَامِ سِتِينَ سَنَةً ؛ قَالَ
الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِخْوَةَ وَالْأَخْوَاتِ» ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي
«الْإِسْتِيعَابِ» .

وَفِي الصَّحَابَةِ جَمَاعَةٌ آخَرُونَ عَاشُوا مِائَةَ وَعِشْرِينَ سَنَةً ، ذَكَرَهُمْ
أَبُو زَكْرِيَا بْنُ مَنْدَهٍ فِي «جُزْءٍ لَهُ» جَمَعَهُ فِي ذَلِكَ ، لَكِنْ لَمْ يُطَّلَعْ عَلَيَّ كَوْنِ
نِصْفِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَنِصْفِهَا فِي الْإِسْلَامِ ، فَاقْتَصَرْنَا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ ؛
لِمَشَارَكَتِهِمْ لِحِكِيمٍ وَحَسَّانَ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ ، وَقِيلَ : سَنَةَ إِحْدَى ، وَقِيلَ : سَنَةَ أَرْبَعٍ ،
 وَقِيلَ : سَنَةَ سَبْعٍ .

وَ «أَبُو حَنِيفَةَ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ بَغْدَادَ ، وَهُوَ
 ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً .

وَ «الشَّافِعِيُّ» : مَاتَ فِي آخِرِ رَجَبِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ
 بِمِصْرَ ، وَوُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ .

وَ «أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ» : مَاتَ بِبَغْدَادَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ
 الْآخِرِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ
 وَمِائَةَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الرَّابِعُ : أَضْحَابُ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْخَمْسَةِ الْمُعْتَمَدَةِ ﷺ :

وَ «الْبُخَارِيُّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» : وُلِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ
 الْجُمُعَةِ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ شَوَّالِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةَ .
 وَمَاتَ بِخَزَنْتَكَ ، قَرِيبًا مِنْ سَمَرْقَنْدَ ، لَيْلَةَ عِيدِ الْفِطْرِ سَنَةَ سِتِّ
 وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ ، فَكَانَ عُمُرُهُ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ سَنَةً إِلَّا ثَلَاثَةَ
 عَشَرَ يَوْمًا .

و«مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيُّ»: مَاتَ بِهَا لِخَمْسِ بَقِيْنَ
مِنْ رَجَبِ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ
وَخَمْسِينَ سَنَةً ٣٥١ .

و«أَبُو دَاوُدَ السُّجِسْتَانِيُّ ، سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ»: مَاتَ
بِالْبَصْرَةِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسِ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ .

٣٥١- العِراقِي: قَوْلُهُ: «مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيُّ ، مَاتَ بِهَا
لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ رَجَبِ ، سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ
وَخَمْسِينَ سَنَةً» - انْتَهَى .

وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ «أَنَّ مُسْلِمًا عَاشَ خَمْسًا وَخَمْسِينَ سَنَةً» تَبَعَ فِيهِ
الْحَاكِمُ ؛ فَإِنَّهُ كَذَلِكَ قَالَ فِي كِتَابِ «الْمُزَكِّيْنَ لِرِوَاةِ الْأَخْبَارِ» بَعْدَ نَقْلِ كَلَامِ
ابْنِ الْأَخْرَمِ فِي تَارِيخِ وَفَاتِهِ . وَكَأَنَّهُ بَقِيَّةُ كَلَامِ ابْنِ الْأَخْرَمِ .

وَلَمْ يَذْكُرْ فِي «تَارِيخِ نَيْسَابُورَ» مَقْدَارَ عُمرِهِ ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ عَلَيَّ نَقْلِ
تَارِيخِ وَفَاتِهِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ .

وَاقْتَصَرَ الْمِزِّيُّ فِي «التَّهْدِيبِ» عَلَيَّ أَنَّ مَوْلَدَهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ ؛ فَعَلَى
هَذَا يَكُونُ عُمرُهُ سَبْعًا وَخَمْسِينَ سَنَةً ، وَجَزَمَ الذَّهَبِيُّ فِي «العِبَرِ» بِأَنَّهُ عَاشَ
سِتِّينَ سَنَةً - فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَ «أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى السُّلَمِيُّ التُّرْمِذِيُّ» : مَاتَ بِهَا
 لثَلَاثَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَجَبٍ ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ .
 وَ «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَوِيِّ» : مَاتَ سَنَةَ
 ثَلَاثٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْخَامِسُ : سَبْعَةٌ مِنَ الْحَفَاطِ فِي سَاقَتِهِمْ ، أَحْسَنُوا التَّصْنِيفَ
 وَعَظَمَ الْإِنْتِفَاعَ بِتَصَانِيفِهِمْ فِي أَغْصَارِنَا :

«أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطِيُّ البَغْدَادِيُّ» : مَاتَ بِهَا
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ . وَوُلِدَ فِي ذِي
 الْقَعْدَةِ سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِمِائَةٍ .

ثُمَّ «الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْبَيْعِ النَّيْسَابُورِيُّ» : مَاتَ بِهَا
 فِي صَفَرِ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ . وَوُلِدَ بِهَا فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ
 سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ .

ثُمَّ «أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ» حَافِظُ مِصْرَ ،
 وَوُلِدَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ . وَمَاتَ بِمِصْرَ
 فِي صَفَرِ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

ثُمَّ «أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَافِظُ»: وُلِدَ
سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. وَمَاتَ فِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ
وَأَرْبَعِمِائَةٍ بِأَصْبَهَانَ.

وَمِنَ الطَّبَقَةِ الْأُخْرَى: «أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمِرِيُّ»
حَافِظُ أَهْلِ الْمَغْرِبِ: وُلِدَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَمَانٍ
وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. وَمَاتَ بِشَاطِبَةَ مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ، فِي شَهْرِ
رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

ثُمَّ «أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ»: وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ
وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. وَمَاتَ بِنَيْسَابُورَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ
ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَنُقِلَ إِلَى بَيْهَقَ فُدِّنَ بِهَا.

ثُمَّ «أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ»: وُلِدَ فِي
جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. وَمَاتَ بِبَغْدَادَ فِي
ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَإِيَّانَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• النُّوعُ الْحَادِي وَالسُّتُونَ :

مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ مِنْ رُوَاةِ الْحَدِيثِ

هَذَا مِنْ أَجْلِ نَوْعٍ وَأَفْخَمِهِ ؛ فَإِنَّهُ الْمَرْقَاةُ إِلَى مَعْرِفَةِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَسُقْمِهِ .

وَلِأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ فِيهِ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ :

مِنْهَا : مَا أُفْرِدَ فِي الضُّعَفَاءِ ، كَكِتَابِ : «الضُّعَفَاءِ» لِلْبُخَارِيِّ ، وَ«الضُّعَفَاءِ» لِلنَّسَائِيِّ ، وَ«الضُّعَفَاءِ» لِلْعُقَيْلِيِّ ، وَغَيْرِهَا .

وَمِنْهَا : فِي الثَّقَاتِ فَحَسَبُ ، كَكِتَابِ : «الثَّقَاتِ» لِأَبِي حَاتِمِ ابْنِ حَبَّانٍ .

وَمِنْهَا : مَا جُمِعَ فِيهِ بَيْنَ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ : ك«تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ» ، وَ«تَارِيخِ ابْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ» - وَمَا أُعْزَرَ فَوَائِدُهُ - وَ«كِتَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ .

رَوَيْنَا عَنْ «صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ جَزْرَةَ» قَالَ : «أَوَّلُ مَنْ

تَكَلَّمَ فِي الرِّجَالِ : شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ؛ ثُمَّ تَبِعَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، ثُمَّ بَعْدَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَهُوَلَاءِ .
 قُلْتُ : يَعْنِي أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَصَدَّى لِدَلِّكَ وَعُنِيَ بِهِ . وَإِلَّا فَالْكَلَامُ فِيهِمْ جَرْحًا وَتَعْدِيلًا مُتَقَدِّمٌ ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 ثُمَّ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ .

* * *

وَجُوزَ ذَلِكَ صَوْنًا لِلشَّرِيعَةِ وَنَفْيًا لِلخَطَا وَالْكَذِبِ عَنْهَا .
 وَكَمَا جَازَ الْجَرْحُ فِي الشُّهُودِ جَازَ فِي الرُّوَاةِ .

* * *

وَرُوِيَتْ عَنْ «أَبِي بَكْرٍ ابْنِ خَلَادٍ» قَالَ : قُلْتُ لِيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكْتَ حَدِيثَهُمْ ، خُصَمَاءَكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ : «لَأَنْ يَكُونُوا خُصَمَائِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ خُصَمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ لِي : لِمَ لَمْ تَذَبَّ الْكَذِبَ عَنْ حَدِيثِي ؟!» .

وَرُوِينَا - أَوْ بَلَعْنَا - أَنَّ «أَبَا تَرَابِ النَّخْشَبِيِّ الرَّاهِدَ» سَمِعَ مِنْ «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ : يَا شَيْخُ ،

لَا تُعْتَابُ الْعُلَمَاءُ. فَقَالَ لَهُ: «وَيْحَكَ، هَذَا نَصِيحَةٌ، لَيْسَ هَذَا غِيْبَةً».

ثُمَّ إِنَّ عَلِيَّ الْأَخِيذِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، وَيَتَّبِعَ وَيَتَوَقَّى التَّسَاهُلَ ؛ كَيْلَا يَجْرَحَ سَلِيمًا وَيَسِمَ بَرِيئًا بِسِمَةِ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ الدَّهْرَ عَارُهَا.

وَأَحْسَبُ «أَبَا مُحَمَّدٍ، عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ» - وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ كَانَ يُعَدُّ مِنَ الْأَبْدَالِ - مِنْ مِثْلِ مَا ذَكَرْنَاهُ خَافَ : فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ - أَوْ بَلَّغْنَا - أَنَّ «يُوسُفَ بْنَ الْحُسَيْنِ الرَّازِيَّ» - وَهُوَ الصُّوفِيُّ - دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ كِتَابَهُ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» فَقَالَ لَهُ : «كَمْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَدْ حَطُّوا رَوَاحِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مُنْذُ مِائَةِ سَنَةٍ وَمِائَتَيْ سَنَةٍ ، وَأَنْتَ تَذَكُرُهُمْ وَتَعْتَابُهُمْ؟! فَبَكَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ» .

وَبَلَّغْنَا أَيْضًا أَنَّهُ حُدِّثَ - وَهُوَ يَقْرَأُ كِتَابَهُ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ - عَنْ «يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ» أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ لَعَلَّهُمْ قَدْ حَطُّوا رِحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَتَيْ سَنَةٍ» فَبَكَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَارْتَعَدَتْ يَدَاهُ حَتَّى سَقَطَ الْكِتَابُ مِنْ يَدِهِ .

قُلْتُ : وَقَدْ أَخْطَأَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ ،
فَجَرَّحُوهُمْ بِمَا لَا صِحَّةَ لَهُ .

مِنْ ذَلِكَ : جَرَّحَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ لِـ «أَحْمَدَ بْنَ
صَالِحٍ» وَهُوَ حَافِظٌ إِمَامٌ ثِقَةٌ لَا يَغْلِقُ بِهِ جَرْحٌ ، أَخْرَجَ عَنْهُ
الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» . وَقَدْ كَانَ مِنْ أَحْمَدَ إِلَى النَّسَائِيِّ
جَفَاءً أَفْسَدَ قَلْبَهُ عَلَيْهِ . وَرَوَيْنَا عَنْ «أَبِي يَعْلَى الْخَلِيلِيِّ الْحَافِظِ»
قَالَ : «اتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ فِيهِ تَحَامُلٌ ، وَلَا يَقْدَحُ
كَلَامٌ أَمْثَالِهِ فِيهِ» .

قُلْتُ : «النَّسَائِيُّ» إِمَامٌ حُجَّةٌ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ، وَإِذَا
نُسِبَ مِثْلُهُ إِلَى مِثْلِ هَذَا ، كَانَ وَجْهُهُ أَنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي
مَسَاوِيَّ لَهَا فِي الْبَاطِنِ مَخَارِجُ صَحِيحَةٍ ، تُعْمَى عَنْهَا بِحِجَابِ
السُّخْطِ ، لَا أَنَّ ذَلِكَ يَقَعُ مِنْ مِثْلِهِ تَعَمُّدًا لِقَدْحٍ يَعْلَمُ بُطْلَانَهُ ؛
فَاعْلَمْ هَذَا فَإِنَّهُ مِنَ النُّكْتِ النَّفِيسَةِ الْمُهْمَّةِ .

وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ فِي أَحْكَامِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي «التَّوَعُّ
الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النوع الثاني والستون :

مَعْرِفَةٌ مِّنْ خَلَطٍ فِي آخِرِ عُمُرِهِ مِّنَ الثَّقَاتِ

هَذَا فَنُ عَزِيزٌ مُّهِمٌّ ، لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَفَزَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ وَاعْتَنَى بِهِ ، مَعَ كَوْنِهِ حَقِيقًا بِذَلِكَ جِدًّا .

وَهُمْ مُنْقَسِمُونَ : فَمِنْهُمْ مَّنْ خَلَطَ لِاخْتِلَاطِهِ وَخَرَفِهِ ، وَمِنْهُمْ مَّنْ خَلَطَ لِذَهَابِ بَصَرِهِ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ .

وَالْحُكْمُ فِيهِمْ : أَنَّهُ يُقْبَلُ حَدِيثُ مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ ، وَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُ مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ ، أَوْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ فَلَمْ يُدْرَ هَلْ أَخَذَ عَنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ أَوْ بَعْدَهُ ٣٥٢ .

٣٥٢- العراقى: ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا النَّوعِ سِتَّةَ عَشَرَ تَرْجَمَةً

مِمَّنْ ذَكَرَ اخْتِلَاطَهُمْ ، وَذَكَرَ فِي بَعْضِهِمْ بَعْضَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي صِحَّتِهِ ، وَفِي بَعْضِهِمْ بَعْضَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي اخْتِلَاطِهِ .

وَذَكَرَ فِي آخِرِ النَّوعِ : «أَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّوعِ مُخْتَجًّا بِرَوَايَتِهِ فِي

«الصَّحِيحَيْنِ» أَوْ أَحَدِهِمَا ؛ فَإِنَّا نَعْرِفُ عَلَى الْجُمْلَةِ : أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَمَيَّزَ ، وَكَانَ مَأْخُودًا عَنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ» .

فَمِنْهُمْ: «عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ»، اِخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ،
فَاحْتَجَّ أَهْلُ الْعِلْمِ بِرِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنْهُ، مِثْلُ «سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ»،
وَشُعْبَةَ»^{٣٥٣}؛ لِأَنَّ سَمَاعَهُمْ مِنْهُ كَانَ فِي الصَّحَّةِ. وَتَرَكُوا
العراقي =

فَرَأَيْتُ أَنْ أذْكَرَ مَا عَرَفَ فِي تِلْكَ التَّرَاجِمِ مَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ
أَوْ بَعْدَهُ، وَأَذْكَرَ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ الْمَذْكَورِينَ فِي «الصَّحِيحِ» حَتَّى يَعْرِفَ أَنَّ
ذَلِكَ مَاخُودٌ عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ، وَذَلِكَ مِنْ تَحْسِينِ
الظَّنِّ بِهِمَا؛ لِتَلْقَى الْأُمَّةَ لِهَمَا بِالْقَبُولِ، كَمَا قِيلَ فِيمَا وَقَعَ فِي كِتَابَيْهِمَا - أَوْ
أَحَدِهِمَا - مِنْ حَدِيثِ الْمُدَّلِّسِينَ بِالْعِنْعَةِ^(١) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٥٣- العراقي: قوله: «فمنهم عطاء بن السائب، اختلط في آخر
عمره، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه مثل: سفيان وشعبة» - إلى
آخر كلامه.

وقد يفهم من كلامه في تمثيله بسفيان وشعبة من الأكابر أن غيرهما من

(١) واعلم؛ أن هناك فرقاً بين «المختلط» و«المخلط»، فالأول هو الذي باه
هذا، أما «المخلط» فهو الراوي الذي يخطئ في الروايات - أسانيداً أو متونها -
ويأتي بها على غير الصواب، فيقال فيه: إنه يخلط، أو صاحب تخليط.
وإنما نبهت على هذا مع وضوحه، لأن هناك من صنف في «المختلطين»،
أدخل فيهم من وصف بكونه مخلطاً، أو يخلط، أو صاحب تخليط؛ وهذه غفلة
وسوء فهم لمراد المحدثين من اصطلاحاتهم. والله أعلم.

الإحتجاج بِرِوَايَةِ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ آخِرًا. وَقَالَ «يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ» - فِي شُعْبَةَ - : إِلَّا حَدِيثَيْنِ كَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ : سَمِعْتُهُمَا بِأَخْرَجَةٍ عَنْ زَادَانَ .

العراق =

الأكابر سَمِعَ مِنْهُ فِي الصُّحَّةِ ، وَقَدْ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : «جَمِيعٌ مِنْ رَوَى عَنْ عَطَاءٍ رَوَى عَنْهُ فِي الإِخْتِلَافِ إِلَّا شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ» . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : «سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ» . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : «قَدِيمٌ السَّمَاعِ مِنْ عَطَاءٍ : سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ» .

وقد استثنى غير واحدٍ من الأئمة مَعَ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ : «حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ» :

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ : «سَمِعَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ» . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : «رِوَايَةُ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَشُعْبَةَ وَسُفْيَانَ عَنْهُ جَيِّدَةٌ» - انتهى .

وقال في موضع آخر : «حَدِيثُهُ عَنْهُ صَحِيحٌ» . وَصَحَّحَ أَيْضًا حَدِيثَهُ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ وَالطَّحَاوِيُّ كَمَا سَيَأْتِي ، وَنَقَلَ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ خَلْفِ بْنِ المَوَاقِ فِي كِتَابِ «بَغِيَةِ النِّقَادِ» الإِتِّفَاقَ عَلَى أَنَّ حَمَادَ ابْنَ زَيْدٍ إِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا .

وَاسْتَثْنَى الجَمْهُورُ أَيْضًا : رِوَايَةَ «حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ» عَنْهُ أَيْضًا :

فَمَنْ قَالَه : يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالطَّحَاوِيُّ ، وَحَمْرُزَةُ الكِنَانِيُّ ، فَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الكامل» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدُّورَقِيِّ عَنْ يَحْيَى

العراقي =

ابن معين قَالَ: «حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مُستقيم». وهكذا رَوَى عباس الدوري عن يحيى بن معين. وكذلك ذَكَرَ أبو بكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين، تصحيح رواية حماد بن سلمة عن عطاء، وسيأتي نقل كلام أبي داود في ذلك.

وقال الطحاوي: «وإنما حديث عطاء الذي كَانَ منه قبل تَغْيِيرِهِ يُؤْخَذُ من أربعة لا من سواهم، وَهُمْ: شعبة، وسفيان الثوري، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد». وقال حمزة بن محمد الكناني في «أماله»: «حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء بن السائب».

نعم؛ قَالَ عبد الحق في «الأحكام»: «إن حماد بن سلمة ممن سَمِعَ منه بعد الاختلاط حَسْبَمَا قَالَه العقيلي في قوله: إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْ حديثه مَا رَوَى عَنْهُ مثلُ شعبة وسفيان، فأما جرير وخالد بن عبد الله وابن عُلية وعلي بن عاصم وحماد بن سلمة، وبالجملة: أهل البصرة؛ فأحاديثهم عَنْهُ مما سَمِعَ منه بعد الاختلاط؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ فِي آخِرِ عُمُرِهِ» - انتهى.

وقد تَعَقَّبَ الحافظ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن المواق كلام عبد الحق هَذَا بِأَنَّ قَالَ: «لا نعلم مَنْ قَالَه غير العقيلي، والمعروف عن غيره خلاف ذلك».

قَالَ: «وقوله: لَأَنَّهُ إِنَّمَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ فِي آخِرِ عُمُرِهِ»؛ غَلَطَ، بل قَدِمَ

العراقي =

عليهم مرّتين ، فمن سَمِعَ منه في القَدَمَةِ الأولى صَحَّ حديثُهُ عَنْهُ ، قَالَ :
«وقد نَصَّ عَلَيَّ ذَلِكَ أَبُو داود» - فَذَكَرَ كَلَامَهُ الآتِي نَقْلَهُ عَنْهُ أَنفًا^(١) .

واستثنى أبو داود أيضًا : «هَشَامًا الدُّسْتَوَائِيَّ» فَقَالَ : «وقالَ غيرُ أحمدَ :

(١) قال العقيلي (٣/٣٩٩) : «حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا الحسن
ابن علي الحلواني ، قال : حدثنا علي بن المدني ، قال : حدثنا ابن علي ، قال : قدم
علينا عطاء بن السائب البصرة ، وكنا نسأله ، قال : فكان يتوهم ، قال : فنقول له :
مَنْ؟ فيقول : أشياخنا : ميسرة ، وزاذان ، وفلان ، وفلان .

قال علي : قال وهيب : قدم علينا عطاء بن السائب ، فقلت : كم حملت عن
عبّيدة؟ قال : أربعين حديثًا . قال علي : وليس يروي عن عبّيدة حرفًا واحدًا . فقلت :
فعلام يحمل هذا؟ قال : علي الاختلاط ؛ أنه اختلط .

قال علي : قلت ليحيى : وكان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن
يختلط ، فقال : كان لا يفصل هذا من هذا ؛ وكذلك حماد بن سلمة . وكان يحيى لا
يروي حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان .

قال يحيى : قلت لأبي عوانة ، فقال : كتبتُ عن عطاء قبل وبعد ، فاختلط
عليّ اهـ .

ساق هذه القصة الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧/٢٠٦ - ٢٠٧) ، ثم قال :
«فاستفدنا من هذه القصة : أن رواية وهيب وحماد وأبي عوانة عنه في جملة ما يدخل
في الاختلاط» .

ثم قال «والظاهر ؛ أنه - يعني : حماد بن سلمة - سمع منه مرتين : مرة مع
أيوب ، كما يومئ إليه كلام الدارقطني ، ومرة بعد ذلك ، لما دخل البصرة وسمع منه
مع جرير وذويه . والله أعلم» اهـ .

العراقي =

قَدِمَ عَطَاءُ الْبَصْرَةَ قَدَمَتَيْنِ ، فَالْقَدَمَةُ الْأُولَى سَمَاعُهُمْ صَحِيحٌ ، سَمِعَ مِنْهُ فِي الْقَدَمَةِ الْأُولَى : حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَهَشَامُ الدُّسْتَوَائِي . وَالْقَدَمَةُ الثَّانِيَةُ كَأَنَّ تَغْيِيرَ فِيهَا ، سَمِعَ مِنْهُ : وَهَيْبٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي : ابْنَ عَلِيَّةٍ - وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، سَمَاعُهُمْ مِنْهُ فِيهِ ضَعْفٌ .

قلت : وَيَنْبَغِي اسْتِثْنَاءُ «سُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ» أَيْضًا ؛ فَقَدْ رَوَى الْحَمِيدِيُّ عَنْهُ قَالَ : «كُنْتُ سَمِعْتُ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَدِيمًا ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا قَدَمَةً فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِبَعْضِ مَا كُنْتُ سَمِعْتُ ، فَخَلَطَ فِيهِ ، فَاتَّقَيْتُهُ وَاعْتَزَلْتُهُ» - انْتَهَى .
فَأَخْبَرَ ابْنَ عَيْنَةَ أَنَّهُ اتَّقَاهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ وَاعْتَزَلَهُ ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ رِوَايَتُهُ عَنْهُ صَحِيحَةً - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا مَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْحَالَتَيْنِ :

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ - فِيمَا رَوَاهُ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ عَنْهُ - : «سَمِعَ أَبُو عَوَانَةَ مِنْ عَطَاءٍ فِي الصُّحَّةِ وَفِي الْاِخْتِلَاطِ جَمِيعًا ، وَلَا يُخْتَجُّ بِحَدِيثِهِ» .
وَأَمَّا مَنْ صَرَّحُوا بِأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ :

فَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةٍ ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ؛ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْعُقَيْلِيُّ كَمَا تَقَدَّمَ . وَكَذَلِكَ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ كَمَا تَقَدَّمَ نَقَلَهُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، وَكَذَلِكَ مَا رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : «فِيهِ غَلَطٌ وَاضْطِرَابٌ» .

.....

العراقي =

وقال العجلي: «ممن سمع منه بأخرة هشيم وخالد بن عبد الله الواسطي»^(١).

قلت: قد روى البخاري حديثاً من رواية هشيم عن عطاء بن السائب، وليس له عند البخاري غيره، إلا أنه قرّنه فيه بأبي بشر جعفر بن إياس، رواه عن عمرو الناقد، عن هشيم، عن أبي بشر وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه».

وممن ذكر أنه سمع منه أيضاً بأخرة: البصريون؛ كجعفر بن سليمان الضبعي، وروح بن القاسم، وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي، وعبد الوارث بن سعيد.

قال أبو حاتم الرازي: «وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخالط كثيرة؛ لأنه قدم عليهم في آخر عمره».

وهذا يوافق ما قاله العقيلي؛ إلا أن أبا حاتم لم يقل إن أحاديث أهل البصرة عنه ممّا سمع بعد الاختلاط كما قال العقيلي، بل ذكر أن في حديثهم عنه تخليطاً، وهو كذلك.

(١) وإن كان البخاري خرج لخالد في «الصحيح» عن عطاء بن السائب، لكن متابعة، وقد قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص: ٤٠٥): «لم يتحرر لي أمره إلى الآن: هل سمع منه قبل الاختلاط أو بعده».

«أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ» اخْتَلَطَ أَيْضًا ، وَيُقَالُ : إِنَّ سَمَاعَ
 «سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ» مِنْهُ بَعْدَمَا اخْتَلَطَ ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ «أَبُو يَعْلَى
 الْخَلِيلِيُّ» ٣٥٤ .

العراقي =

وقد صرَّحَ أَبُو دَاوُدَ بِأَنَّهُ قَدِمَهَا مَرَّتَيْنِ ، وَالتَّخْلِيضُ إِنَّمَا كَانَ فِي الثَّانِيَةِ -
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

٣٥٤ - العراقي: قوله: «أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ اخْتَلَطَ أَيْضًا ، وَيُقَالُ :
 إِنَّ سَمَاعَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ مِنْهُ بَعْدَ مَا اخْتَلَطَ ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ»
 - انتهى .

وفيه أمور:

أحدها: أَنَّ صَاحِبَ «الميزان» أنكر اختلاطه، فقال: «شَاخٌ وَنَسِيٌّ
 وَلَمْ يَخْتَلَطْ». قَالَ: «وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَقَدْ تَغَيَّرَ قَلِيلًا» .

الأمر الثاني: أَنَّ الْمُصَنِّفَ ذَكَرَ كَوْنَ سَمَاعِ ابْنِ عُيَيْنَةَ مِنْهُ بَعْدَمَا اخْتَلَطَ
 بِصِغَةِ التَّمْرِيطِ ، وَهُوَ حَسَنٌ ؛ فَإِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَخَذَ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ
 لَابْنِ عُيَيْنَةَ لَيْسَ صَرِيحًا فِي ذَلِكَ ، قَالَ يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ :
 «ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ فِي الْمَسْجِدِ لَيْسَ مَعْنَا ثَلَاثٌ» ، قَالَ الْفَسَوِيُّ : «فَقَالَ بَعْضُ
 أَهْلِ الْعِلْمِ : كَانَ قَدْ اخْتَلَطَ ، وَإِنَّمَا تَرَكَوه مَعَ ابْنِ عُيَيْنَةَ لِاخْتِلَاطِهِ» -
 انتهى .

العراقي =

الأمْرُ الثالثُ : أَنَّ الْمُصَنِّفَ لَمْ يَذْكَرْ أَحَدًا قِيلَ عَنْهُ إِنَّ سَمَاعَةَ مِنْهُ بَعْدَ
الِاخْتِلَاطِ إِلَّا ابْنَ عِينَةَ .

وقد ذُكِرَ ذَلِكَ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، وَزَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، وَزُهَيْرِ
ابْنِ مَعَاوِيَةَ ، وَكَذَلِكَ تَكَلَّمَ فِي رِوَايَةِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ عَنْهُ .

أما «إسرائيل» ؛ فَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ : «إسرائيل عن
أبي إسحاق : فيه لينٌ ، سَمِعَ مِنْهُ بِأَخْرَةٍ» . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ
مُشَيْشٍ : سُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ : شَرِيكٌ أَوْ إِسْرَائِيلُ ؟
فَقَالَ : «إسرائيل ، هو أَصْحَحُ حَدِيثًا مِنْ شَرِيكٍ ، إِلَّا فِي أَبِي إِسْحَاقَ ، فَإِنَّ
شَرِيكًا أَضْبَطُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ» ، قَالَ : «وَمَا رَوَى يَحْيَى عَنْ إِسْرَائِيلَ
شَيْئًا» ، فَقِيلَ : لِمَ ؟ فَقَالَ : «لَا أَذْرِي أَخْبِرُكَ ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : مِنْ قَبْلِ
أَبِي إِسْحَاقَ ؛ لِأَنَّهُ خَلَطَ» ، وَرَوَى عَبَّاسُ الدُّورِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ :
«زَكَرِيَّا وَزُهَيْرٌ وَإِسْرَائِيلُ حَدِيثُهُمْ فِي أَبِي إِسْحَاقَ قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ ، إِنَّمَا
أَصْحَابُ أَبِي إِسْحَاقَ : سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ» .

قلتُ : قد خَالَفَهُمَا فِي ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو حَاتِمٍ ؛ فَقَالَ
ابْنُ مَهْدِيٍّ : «إسرائيلُ فِي أَبِي إِسْحَاقَ أَثْبَتُ مِنْ شُعْبَةَ وَالثَّوْرِيَّ» . وَرَوَى
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ : قَالَ لِي إِسْرَائِيلُ : «كَنْتُ
أَحْفَظُ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ كَمَا أَحْفَظُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

العراقى =

وقال أبو حاتم الرازي: «إسرائيلُ من أتقن أصحابِ أبي إسحاق». وروايته عن جدّه في «الصحيحين».

وأما «زكريا بن أبي زائدة»؛ فقال صالح بن أحمد بن حنبلٍ عن أبيه: «إذا اختلفَ زكريا وإسرائيل، فإنَّ زكريا أحبُّ إليَّ في أبي إسحاق من إسرائيل». ثمَّ قال: «ما أقربهما! وحديثهما عن أبي إسحاق لين، سمعنا منه بأخرة». وقال أحمد بن عبد الله العجلي: «كَانَ ثَقَّةً إِلَّا أَنَّ سَمَاعَةَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِأَخْرَجَهُ بَعْدَمَا كَبَرَ أَبُو إِسْحَاقَ»، قال: «ورويته ورواية زهير بن معاوية وإسرائيل بن يونس قريب من السوء»، وتقدّم قول يحيى بن معين أيضًا: «إنَّ حديثَ الثلاثة عن أبي إسحاق قريب من السوء». وروايته عنه في «الصحيحين».

وأما «زهير بن معاوية»؛ فقال صالح بن أحمد بن حنبلٍ عن أبيه: «في حديثه عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأخرة». وقال أبو زُرْعَةَ: «ثَقَّةٌ إِلَّا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ». وقال أبو حاتم: «زهير أحبُّ إلينا من إسرائيل في كلِّ شيءٍ إلا في حديثِ أبي إسحاق». وقال أيضًا: «زهير ثقةٌ متقنٌ صاحبُ سنةٍ، تأخَّرَ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ». وتقدّم أيضًا قول يحيى بن معين: «زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم في أبي إسحاق قريب من السوء». وقال الترمذي: «زهير في أبي إسحاق ليس بذلك؛ لأنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِأَخْرَجَهُ».

ورويته عنه في «الصحيحين».

«سَعِيدُ بْنُ إِيَاسِ الْجُرَيْرِيِّ» اخْتَلَطَ وَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ .
 قَالَ «أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي الْمَالِكِيُّ» : «قَالَ النَّسَائِيُّ : أَنْكَرَ أَيَّامَ
 الطَّاعُونَ ، وَهُوَ أَثْبَتُ عِنْدَنَا مِنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، مَا سُمِعَ مِنْهُ قَبْلَ
 أَيَّامِ الطَّاعُونَ» ٣٥٥ .

العراقي =

وَأَمَّا «زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ» ؛ فَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدِ
 ابْنِ حَنْبَلٍ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ عَنْ زَائِدَةَ وَزَهِيرٍ فَلَا تُبَالِ أَنْ لَا
 تَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِهِمَا ؛ إِلَّا حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ» .
 وَرَوَيْتُهُ عَنْهُ فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» فَقَطْ .

الأمر الرابع : أنه قد أخرج الشيخان في «الصحیحین» لجماعة من
 روايتهم عن أبي إسحاق ؛ وهم : إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ،
 وزكريا بن أبي زائدة ، وزهير بن معاوية ، وسفيان الثوري ، وأبو الأحوص
 سلام بن سليم ، وشعبة ، وعمر بن أبي زائدة ، ويوسف بن إسحاق بن
 أبي إسحاق . وأخرج البخاري من رواية جرير بن حازم عنه . وأخرج
 مسلم من رواية إسماعيل بن أبي خالد ، ورقبة بن مصقلة ، وسليمان بن
 مهران الأعمش ، وسليمان بن معاذ ، وعمار بن زريق ، ومالك بن مغول
 ومسعر بن كدام عنه .

وقد تقدّم أنّ إسرائيل وزكريا وزهيراً سمعوا منه بأخرة - والله أعلم .

٣٥٥- العراقي: قوله : سعيد بن إياس الجُرَيْرِيِّ ؛ اختلط وتغيّر
 حفظه قبل موته . قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي الْمَالِكِيُّ : قَالَ النَّسَائِيُّ : أَنْكَرَ أَيَّامَ

.....

العراقي =

الطَّاعُونِ ، وهو أثبت عندنا من خالدِ الحَدَّاءِ ، ما سُمِعَ منه قبلَ أيامِ
الطَّاعُونِ - انتهى .

وفيه أمورٌ :

أحدُها : أنَّ نَقْلَ الْمُصَنِّفِ لِكَلَامِ النِّسَائِيِّ بِوِاسِطَةِ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ ؛
لأنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ إِنَّمَا رَأَاهُ فِي كَلَامِ الْبَاجِيِّ عَنْهُ ، وَهُوَ تَحَرُّزٌ حَسَنٌ ، وَلَكِنَّ
هَذَا مَوْجُودٌ فِي كَلَامِ النِّسَائِيِّ ، ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ «التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ» رِوَايَةً
أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْأَخْمَرِ عَنْهُ ، قَالَ فِيهِ : «ثِقَّةٌ أَنْكَرَ أَيَّامَ
الطَّاعُونِ» .

وكذا ذَكَرَهُ غَيْرُ النِّسَائِيِّ ؛ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ كَهْمَسٍ : «أَنْكَرْنَا
الْجُرَيْرِيَّ أَيَّامَ الطَّاعُونِ» . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ : «تَغَيَّرَ حِفْظُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ ،
فَمَنْ كَتَبَ عَنْهُ قَدِيمًا فَهُوَ صَالِحٌ» . وَقَالَ ابْنُ جِبَّانَ : «كَانَ قَدْ اخْتَلَطَ قَبْلَ
أَنْ يَمُوتَ بِثَلَاثِ سِنِينَ ، مَاتَ سَنَةً أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً» .

الْأَمْرُ الثَّانِي : أَنَّ الَّذِينَ عُرِفَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا مِنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ :
إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةٍ - وَهُوَ أَرْوَاهِمُ عَنْهُ - وَالْحَمَّادَانِ ، وَالسَّفِيَانَانِ ،
وَشُعْبَةُ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيِّ ،
وَمَعْمَرٌ ، وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ .

وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَحَدَ عَشَرَ سَمِعُوا مِنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ . وَقَدْ قَالَ

العراقي =

أبو داود - فيما رواه عنه أبو عبيد الآجري - : «كُلُّ مَنْ أَدْرَكَ أَيُوبَ فَسَمَاعُهُ مِنَ الْجُرَيْرِيِّ جَيِّدٌ» .

الأمر الثالث : في بيان مَنْ ذُكِرَ أَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بَعْدَ التَّغْيِيرِ ؛ وَهُمْ : إِسْحَاقُ الْأَزْرُقُ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِي ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ .

أما «إسحاق الأزرق» ؛ فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : «سَمِعَ مِنْهُ إِسْحَاقُ الْأَزْرُقُ بَعْدَنَا» . وَسَيَأْتِي أَنَّ يَزِيدَ إِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً . وَليست روايته عنه في شيء من الكتب الستة .

وأما «عيسى بن يونس» ؛ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لِعَيْسَى بْنِ يُونُسَ : «أَسَمِعْتَ مِنَ الْجُرَيْرِيِّ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : لَا تَزِرْ عَنْهُ» . قَالَ الْمِزِّيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» : «قَالَ غَيْرُهُ : لَعَلَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ اخْتِلَافِهِ» .

وروايته عنه في «سنن أبي داود» ، وفي «اليوم والليلة» للنسائي .

وأما «محمد بن أبي عدي» ؛ فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِي : «لَا نَكْذِبُ اللَّهَ ، سَمِعْنَا مِنَ الْجُرَيْرِيِّ وَهُوَ مُخْتَلَطٌ» .

وليس روايته عنه في شيء من الكتب الستة .

وأما «يحيى بن سعيد» ؛ فَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ : «قَدْ رَأَى يَحْيَى الْقَطَّانَ وَهُوَ مُخْتَلَطٌ ، وَلَمْ يَكُنْ اخْتِلَافُهُ فَاحِشًا» . وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ :

.....

العراقي =

قَالَ : «سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ مِنَ الْجَرِيرِيِّ ، وَكَانَ لَا يَرُوي عَنْهُ» . قَالَ صَاحِبُ «الميزان» : «لأنه أدركه في آخِرِ عَمْرِهِ» .

وأما «يزيدُ بنُ هارونَ» ؛ فقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعِيدٍ ، عن يَزِيدِ بنِ هَارُونَ : «سمعتُ من الجريريِّ سنة اثنتين وأربعين ومائة وهي أولُ سنة دخلتُ البصرة ، ولم تُنكر منه شيئاً ، وكان قيلَ لنا : إنَّه قد اختلطَ» . وقال أحمدُ ابنُ حنبلٍ ، عن يَزِيدِ بنِ هَارُونَ : «ربما ابتدأنا الجريري ، وكان قد أنكرَ» . وروايته عنه عند مسلم .

وقد يُجابُ عنه : بأنَّ يَزِيدَ بنَ هَارُونَ أنكرَ اختلاطه حين سَمِعَ مِنْهُ .

الأمرُ الرابعُ : في بيانٍ من أخرج له الشيخانِ أو أحدهما من روايته عن الجريريِّ :

فروى الشيخانِ من روايةِ بشرِ بنِ المفضلِ ، وخالدِ بنِ عبدِ الله الطحانِ ، وعبدِ الأعلى بنِ عبدِ الأعلى ، وعبدِ الوارثِ بنِ سعيدِ عنه . وروى مسلمٌ من روايةِ إسماعيلِ ابنِ عُلَيَّةَ ، وجعفرِ بنِ سليمانِ الضبعيِّ ، وحمادِ بنِ أسامةَ ، وحمادِ بنِ سلمةَ ، وسالمِ بنِ نوحِ ، وسفيانِ الثوريِّ ، وسليمانِ بنِ المغيرةَ ، وشُعْبَةَ ، وعبدِ اللهِ بنِ المباركِ ، وعبدِ الواحدِ بنِ زيادِ ، وعبدِ الوهَّابِ الثقفيِّ ، وهيبِ بنِ خالدِ ، ويَزِيدِ بنِ زريعِ ، ويَزِيدِ ابنِ هَارُونَ .

«سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ». قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : «خَلَطَ سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ بَعْدَ هَزِيمَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ - يَعْنِي : وَمِائَةَ - فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ^{٣٥٦} . وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ صَحِيحُ السَّمَاعِ مِنْهُ ، سَمِعَ مِنْهُ بِوَاسِطٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ الْكُوفَةَ . وَأُثِّبُ النَّاسِ سَمَاعًا مِنْهُ : عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ» .

قُلْتُ : وَمِمَّنْ عُرِفَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ : «وَكَيْعٌ ، وَالْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ الْمُؤَصِّلِيُّ» : بَلَّغْنَا عَنِ ابْنِ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ أَحَدِ الْحُفَاطِ أَنَّهُ قَالَ : «لَيْسَتْ رِوَايَتُهُمَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا سَمَاعُهُمَا بَعْدَ مَا اخْتَلَطَ» .

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ «يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ» أَنَّهُ قَالَ لِيُوكَيْعِ : تُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَإِنَّمَا سَمِعْتَ مِنْهُ فِي الْإِخْتِلَاطِ؟! فَقَالَ : رَأَيْتَنِي حَدَّثْتُ عَنْهُ إِلَّا بِحَدِيثِ مُسْتَوٍ!؟

٣٥٦- العراقي: قوله : «سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : خَلَطَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ بَعْدَ هَزِيمَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ

العراق =

حَسَنَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ - يَعْنِي : وَمِائَةَ - ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ » - إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

وفيه أمور :

أحدها : أَنَّ مَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ حِكَايَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ مِنْ « أَنَّ هَزِيمَةَ إِبْرَاهِيمَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ » ؛ لَيْسَ بِجَيِّدٍ ؛ فَإِنَّ الْمَعْرُوفَ فِي التَّوَارِيخِ : أَنَّ خُرُوجَهُ وَهَزِيمَتَهُ مَعًا كَانَا فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، وَأَنَّهُ اخْتَرَهُ رَأْسُهُ فِي يَوْمِ الْإِثْنِينَ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْهَا .

وَكَذَا ذَكَرَ دُحَيْمٌ اخْتِلَاطَ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وَخُرُوجَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيَّ الصَّوَابِ ، فَقَالَ : « اخْتَلَطَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةَ » .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ حَبَانَ : « اخْتَلَطَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةَ ، وَبَقِيَ خَمْسَ سِنِينَ فِي اخْتِلَاطِهِ ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ » .

هَكَذَا قَالَ ابْنُ حَبَانَ : « إِنَّهُ تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةَ » . وَالْمَشْهُورُ : أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ سِتِّ وَخَمْسِينَ . هَكَذَا قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ ، وَأَبُو مُوسَى الزَّمِنُ ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْبَخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » حِكَايَةَ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ . قَالَ الْمِزِيُّ : « وَقَالَ غَيْرُهُ : سَنَةَ سَبْعِ وَخَمْسِينَ » .

فَعَلَى الْمَشْهُورِ ؛ تَكُونُ مَدَّةُ اخْتِلَاطِهِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِهِ جَزَمَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْعَبْرِ » ، وَخَالَفَ ذَلِكَ فِي « الْمِيزَانِ » فَقَالَ : « عَاشَ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ »

العراقي =

مَعَ جَزْمِهِ فِي «العبر» وفي «الميزان» أَيضًا أَنَّ وفاته سنة ست وخمسين ،
فلعلَّ ما قاله في «الميزان» من مُدَّة اختلاطه بناءً عَلَى قول يحيى بن معين
أَنَّ هزيمة إبراهيم في سنة اثنتين وأربعين ، وهو مخالفٌ لقول الجمهور -
واللَّهُ أَعْلَمُ .

الأمر الثاني : اقتصر المصنّف عَلَى ذِكر اثنين ممّن سماعه منه
صحيحٌ : يزيد بن هارون ، وعبدُ بن سليمان ، وهو كما ذَكَر . قاله يحيى
ابن معين ، إِلَّا أَنَّ عَبْدَةَ بنَ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَ عَن نَفْسِهِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي
الاختلاطِ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَرِيدَ بِذَلِكَ بَيَانَ اختلاطه وَأَنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ عَنْهُ بِمَا
سَمِعَهُ مِنْهُ فِي الاختلاطِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقد ذَكَرَ أئمةَ الحديثِ جماعةٌ آخَرِينَ سَمَاعُهُمْ مِنْهُ صَحِيحٌ ، وَهُمُ :
أسباطُ بنُ محمدٍ ، وَخالدُ بنُ الحارثِ ، وسرَّارُ بنُ مُجَشَّرٍ ، وسُفْيَانُ بنُ
حبيبٍ ، وشعيبُ بنُ إسحاق - عَلَى اختلافٍ فِيهِ كما سنذكره - وعبدُ اللَّهِ
ابنُ بكرِ السهميِّ ، وعبدُ اللَّهِ بنُ المَبَارِكِ ، وعبدُ الأعلَى بنُ عبدِ الأعلَى
الساميِّ ، وعبدُ الوهابِ بنُ عطاءِ الخفافِ ، ومحمدُ بنُ بشرٍ ، ويحيى بنُ
سعيدِ القطانِ ، ويزيدُ بنُ زريع .

فَذَكَرَ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثقات» : أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ اختلاطه : عبدُ اللَّهِ
ابنُ المَبَارِكِ ، ويزيدُ بنُ زريع .

وقال ابن عدي : «أزواهم عَنْهُ عبدُ الأعلَى الساميِّ ، ثُمَّ شعيبُ بنُ

العراقي =

إسحاق ، وعَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَعَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ الْخِفَافِ ، وَأَثْبَتُهُمْ فِيهِ : يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : «كَانَ عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ» . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْآجُرِيُّ : «سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ عَنِ السَّهْمِيِّ وَالْخِفَافِ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؟ فَقَالَ : عَبْدُ الْوَهَابِ أَقْدَمُ . فَقِيلَ لَهُ : عَبْدُ الْوَهَابِ سَمِعَ فِي الْإِخْتِلَاطِ؟ فَقَالَ : مَنْ قَالَ هَذَا؟! سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ سُئِلَ عَنِ عَبْدِ الْوَهَابِ فِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؟ فَقَالَ : عَبْدُ الْوَهَابِ أَقْدَمُ» .

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : «كَانَ سَمَاعٌ شَعِيبِ بْنِ إِسْحَاقَ مِنْهُ سَنَةٌ أَرْبَعٌ وَأَرْبَعِينَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ بِسَنَةٍ» .

وَقِيلَ : إِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ فِي الْإِخْتِلَاطِ كَمَا سَيَأْتِي .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : «سَأَلْتُ أَبِي : أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ فِي سَعِيدِ أَوْ الْخِفَافِ؟ فَقَالَ : أَسْبَاطُ أَحَبُّ إِلَيَّ ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَ بِالْكُوفَةِ» .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْآجُرِيُّ : «سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْ أَثْبَتِهِمْ فِي سَعِيدِ؟ فَقَالَ : كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُقَدِّمُ سَرَّارًا ، وَكَانَ يَحْيَى يُقَدِّمُ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ» .

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : «سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : سَرَّارُ بْنُ مَجْشَرٍ ثِقَةٌ ،

.....

العراق =

كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَقْدُمُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، وَهُوَ مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، مَاتَ قَدِيمًا .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّزَائِيُّ : « كَانَ سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ » .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ : « سَمِعْتُ مِنْ سَعِيدِ سَنَةِ إِحْدَى أَوْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ » - يَعْنِي : وَمِائَةَ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدِ الْأَجْرِيِّ : « سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْ سَمَاعِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرِ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ أَحْفَظُ مَنْ كَانَ بِالْكُوفَةِ » .

الْأَمْرُ الثَّلَاثُ : أَنَّ الْمُصَنِّفَ ذَكَرَ مِمَّنْ عُرِفَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ اثْنَيْنِ ، وَهُمَا : وَكَيْعٌ ، وَالْمَعَاظِيُّ بْنُ عِمْرَانَ .

وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْاِخْتِلَاطِ : أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلِيُّ بْنُ دَكِينٍ ، وَكَذَلِكَ غَنْدَرُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ ؛ وَشَعِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ ؛ عَلَى خِلافٍ فِي هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا « أَبُو نَعِيمٍ » ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « كَتَبْتُ عَنْهُ بَعْدَمَا اخْتَلَطَ حَدِيثِينَ .

وَقَدْ يُقَالُ : لَعَلَّهُ مَا حَدَّثَ بِهِمَا عَنْهُ وَلِذَلِكَ لَمْ يَعِدَّهُ الْمِزِّيُّ فِي

« التَّهْذِيبِ » فِي الرِّوَاةِ عَنْهُ .

.....

العراقي =

وأما «محمد بن جعفر غندر» ؛ فقال عبد الرحمن بن مهدي : «سَمِعَ غندرٌ منه في الاختلاطِ» .

وروايته عنه عند مسلم ، كما سيأتي .

وأما «عبد بن سليمان» ؛ فقد تقدّم إخباره عن نفسه أنه سَمِعَ منه في الاختلاطِ . وقد ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ : أَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ صَحِيحٌ .

وروايته عنه عند مسلم .

وأما «شعيب بن إسحاق» ؛ فروى أبو عبيد الآجري ، عن أبي داود ، عن أحمد بن حنبل قال : «سَمِعَ شعيبُ بنُ إسحاقٍ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِآخِرِ رَمَقٍ» .

وقال هشام بن عمار ، عن شعيب بن إسحاق : «سَمِعْتُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةَ» .

وتقدم قول ابن حبان : «إِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ بِسَنَةِ» .

وهذا الخلاف فيه ، مخرّج على الخلاف في مدّة اختلاطه ، فإن ابن معين قال : «إِنَّهُ اخْتَلَطَ بَعْدَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ» . وقال دحيّم وغيره : «سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ» .

ويمكن أن يُجمع بين قول أحمد : «إِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بِآخِرِ رَمَقٍ» وبين قول من قال : «سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ» ؛ أَنَّهُ كَانَ ابْتِدَاءً سَمَاعَهُ مِنْهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ

.....

العراقي =

وأربعين ، كما أَخْبَرَ هو عن نفسه ، ثُمَّ إِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَخْرِ رَمِقٍ ، فَإِنَّهُ بَقِيَ إِلَى سَنَةِ سِتِّ وَخَمْسِينَ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ . وَعَلَى هَذَا ؛ فَحَدِيثُهُ كُلُّهُ مُرَدُّودٌ ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْحَالِينِ ؛ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ .

ويحتمل أن يُرَادَ بـ«أَخْرِ رَمِقٍ» ؛ آخِرُ زَمَنِ الصُّحَّةِ ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ حَدِيثُهُ عَنْهُ كُلُّهُ مَقْبُولًا ؛ إِلَّا عَلَى قَوْلِ ابْنِ مَعِينٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الأمْرُ الرَّابِعُ : فِي بَيَانِ مَنْ أَخْرَجَ لَهُمُ الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدَهُمَا مِنْ رِوَايَتِهِمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ :

فَاتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى الْإِخْرَاجِ لِخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَرُوحِ بْنِ عِبَادَةَ ، وَعَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ الْبَكْرَاوِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَوَاءِ السَّدُوسِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، وَيَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ؛ مِنْ رِوَايَتِهِمْ عَنْهُ .

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فَقَطْ مِنْ رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ ، وَسَهْلِ بْنِ يَوْسُفَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارِكِ ، وَعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ ، وَكُهْمَسِ بْنِ الْمَنْهَالِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْهُ .

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فَقَطْ مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُليَّةَ ، وَأَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ ابْنِ أُسَامَةَ ، وَسَالِمِ بْنِ نُوحٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ عَامِرِ الضَّبْعِيِّ ، وَأَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ - وَاسْمُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَانَ - ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءِ الْخَفَّافِ ، وَعَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، وَعَلِيَّ بْنَ مَسْهَرٍ ، وَعَيْسَى بْنَ يُونُسَ ،

«المَسْعُودِيُّ» مِمَّنِ اخْتَلَطَ ، وَهُوَ : «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ» وَهُوَ أَخُو أَبِي الْعُمَيْسِ عُتْبَةَ الْمَسْعُودِيِّ . ذَكَرَ «الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» فِي كِتَابِ «الْمُزَكِّينَ لِلرُّوَاةِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ سَمِعَ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ فِي زَمَانِ أَبِي جَعْفَرٍ فَهُوَ صَحِيحُ السَّمَاعِ ؛ وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي أَيَّامِ الْمَهْدِيِّ فَلَيْسَ سَمَاعُهُ بِشَيْءٍ» . وَذَكَرَ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» أَنَّهُ قَالَ : «سَمَاعُ عَاصِمٍ - هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ - وَأَبِي النَّضْرِ ، وَهُؤُلَاءِ ، مِنْ الْمَسْعُودِيِّ ، بَعْدَ مَا اخْتَلَطَ»^{٣٥٧} .

العراقي =

ومحمد بن بشر العبدي ، ومحمد بن بكر البرساني ، ومحمد بن جعفر غندر ؛ عَنْهُ .

٣٥٧- العراقي: قوله: «المسعودي ممن اختلط، وهو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، وهو أخو أبي العميس عتبة المسعودي. ذكر الحاكم أبو عبد الله في كتاب «المزكين للرواة» عن يحيى بن معين أنه قال: من سمع من المسعودي في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع، ومن سمع منه في أيام المهدي فليس سماعه بشيء. وذكر حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل أنه قال:

.....

العراقي =

سماحُ عاصم - وهو ابنُ عليٍّ - وأبي النضرِ ، وهؤلاءِ مِنَ المسعوديِّ بعدَ ما اختلطَ - انتهى .

وفيه أمورٌ :

أحدها : أَنَّ الْمُصَنَّفَ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ اثْنَيْنِ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الاختلاطِ ، وهما : عاصمُ بنُ عليٍّ ، وأبو النضرِ هاشمُ بنُ القاسمِ .
وممن سَمِعَ مِنْهُ أيضًا بَعْدَ الاختلاطِ : عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ ، ويزيدُ ابنُ هارونَ ، وحجاجُ بنُ محمدِ الأعورِ ، وأبو داودَ الطيالسيِّ ، وعليُّ بنُ الجعدِ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ : «كَانَ الْمَسْعُودِيُّ ثِقَةً ، فَلَمَّا كَانَ بِأَخْرَجَ اختلطَ ، سَمِعَ مِنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ويزيدُ بنُ هارونَ أَحَادِيثَ مختلطةً ، وما رَوَى عَنْهُ الشيوخُ فهو مستقيمٌ» .

وقال عمرو بنُ عليِّ الفلاسُ : سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقولُ : «رأيتُ المسعوديَّ سَنَةَ رآه عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ ، فلم أكلّمهُ» .

وسألَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهَلِيُّ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ عَنْ سَمَاعِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ فَقَالَ : «سَمِعَ مِنْهُ بِمَكَّةَ شَيْئًا يَسِيرًا» .

وذكرَ ابنُ عساکرَ في «تاريخِ دِمَشقَ» عن أحمدَ بنِ حنبلٍ قالَ : «كلُّ مَنْ سَمِعَ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ بِالْكُوفَةِ مِثْلُ وَكَيْعٍ ، وَأَبِي نُعَيْمٍ ، وَأَمَّا يَزِيدُ بْنُ

.....

العراقى =

هارون ، وحجاجُ وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ ببغدادَ في الاختلاطِ ، إِلَّا من سَمِعَ بالكوفةِ» - انتهى .

وأما «أبو داودَ الطيالسيُّ» ؛ فقَالَ الخُطيبُ في «تاريخه» : «إِنَّه سَمِعَ من المسعوديِّ ببغدادَ» ، وَقَدْ تقدَّمَ قولُ أحمدَ .

وقال ابنُ عمار : «مَنْ سَمِعَ مِنْهُ ببغدادَ فسماعُه ضعيفٌ» ، وقال عمرو ابنُ عليِّ الفلاسُ : سمعتُ أبا قتيبةَ - هو سلْمُ بنُ قتيبةَ - يقولُ : «رأيتُ المسعوديَّ سنةَ ثلاثٍ وخمسينَ ، وَكُتِبَتْ عَنْهُ وهو صَحِيحٌ ، ثمَّ رأيتُه سنةَ سبعٍ وخمسينَ^(١) والذُرُّ يدخلُ في أُذُنِهِ ، وأبو داودَ يَكْتُبُ عَنْهُ ، فقلتُ لَهُ : أتطمعُ أن تُحدِّثَ عَنْهُ وأنا حيٌّ؟!» .

وقال عثمانُ بنُ عمرَ بنِ فارسٍ : «كتبنا عن المسعوديِّ وأبو داودَ جَزُؤُا يلعبُ بالترابِ» .

وأما «عليُّ بنُ الجعدِ» ؛ فإن سماعه مِنْهُ أيضًا ببغدادَ ؛ فإن عليَّ بنَ الجعدِ إنما قَدِمَ البصرةَ سنةَ ستِّ وخمسينَ ومائةَ ، والمسعوديُّ يومئذٍ ببغدادَ .

الأمرُ الثاني : في بيانِ ابتداءِ اختلاطِهِ :

وقد اقتصر المصنّفُ على حكايةِ كلامِ ابنِ معينٍ أَنَّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ في زمانِ أبي جعفرٍ فهو صحيحُ السَّماعِ .

(١) زاد في «م» : «أي : ومائة» .

.....

العراقي =

وعلى هذا؛ فكانت مدة اختلاطه سنة أو ستين، فإن أبا جعفر المنصور مات بظاهر مكة في سادس ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة، وكانت وفاة المسعودي - على المشهور - في سنة ستين ومائة؛ قاله سليمان بن حرب، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأحمد بن حنبل، وبه جزم البخاري في «تاريخه» نقلًا عن أحمد، وابن حبان في «الضعفاء» وابن زبير، وابن قانع، وابن عساكر في «التاريخ»، والمزي في «التهذيب»، والذهبي في «العبر» و«الميزان»، وما اقتضاه كلام يحيى بن معين من قدر مدة اختلاطه صرح به أبو حاتم الرازي فقال: «تغير بأخرة قبل موته بسنة أو ستين».

وفي كلام غير واحد: أنه اختلط قبل ذلك، وقد تقدم قول أبي قتبية سلم بن قتبية أنه رآه سنة سبع وخمسين والذُرُّ يدخل في أذنيه.

وقال عمرو بن علي الفلاس: سمعت معاذ بن معاذ يقول: «رأيت المسعودي سنة أربع وخمسين يُطالع الكتاب» - يعني: أنه قد تغير حفظه - وهذا موافق لما حكاه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه أنه قال: «إنما اختلط المسعودي ببغداد، ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسَماعه جيد».

وكان قدوم المسعودي ببغداد سنة أربع وخمسين، ولكن لم يختلط في أول قدومه ببغداد، فقد سمع منه شعبة ببغداد كما ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل».

العراقي =

وعلى هذا؛ فقد طالَّت مدةُ اختلاطه، لا سيَّما على قولٍ من قال: «إنَّه مات سنةَ خمسٍ وستين»، وهو قولُ يعقوبَ بنِ شيبة، رواه الخطيبُ في «التاريخ» عنه، وإن كان المشهورُ أنَّه توفِّي سنةَ ستينٍ ومائةٍ كما تقدَّم.

لكن؛ قد رُوينا بالإسنادِ الصحيحِ إلى عليِّ بنِ المدينيِّ قال: سمعتُ معاذَ بنَ معاذٍ يقولُ: «قدِمَ عَلَيْنَا المسعوديُّ البصرةَ قَدَمَتَيْنِ، يُملي علينا إملاءً، ثمَّ لقيتُ المسعوديَّ ببغدادَ سنةَ أربعٍ وخمسينَ وما أنكرُ منه قليلاً ولا كثيراً، فجعل يُملي عليَّ، ثمَّ أذنَ لي في بيتهِ ومعِي عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ، ما نكرُ منه قليلاً ولا كثيراً»، قال: «ثمَّ قدِمْتُ عليه قَدَمَةً أُخرى معَ عبدِ اللَّهِ بنِ حسنٍ، قال: فقلتُ لمعاذٍ: سنةَ كم؟ قال: سنةَ إحدى وستين. فقالوا: دُخِلَ عليه فذهبَ ببعضِ سماعِهِ، فأنكروه لذلك، قال معاذٌ: فتلقانا يوماً فسألتهُ عن حديثِ القاسمِ؟ فأنكره وقال: ليس من حديثي، قال: ثمَّ رأيتُ رجلاً جاءه بكتابِ عمرو بنِ مُرَّةَ عن إبراهيمَ فقال: كيف هو في كتابك؟ قال: عن علقمةَ، وجعل يلاحظُ كتابه، قال معاذٌ: فقلتُ له: إنك إنما حدثتناه عن عمرو بنِ مُرَّةَ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ اللَّهِ. قال: هو عن علقمةَ» - انتهى.

ففي هذا أنه تأخَّر إلى سنةِ إحدى وستين.

وقد رواه هكذا ابنُ عساكرٍ في «التاريخ» وغيره، وذكره المزيُّ في «التهذيب» وضَبَّ على قوله «إحدى» وذلك أنه اقتصر في «التهذيب»

.....

العراقي =

عَلَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةً سَتِينَ، فَرَأَى هَذَا مُخَالَفًا لِمَا ذَكَرَ مِنْ وَفَاتِهِ، فَضَبَّبَ عَلَيْهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الأمر الثالث : في بيان مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ :

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : «سَمِعَ وَكَيْعٍ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ بِالْكُوفَةِ قَدِيمٌ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا ، قَالَ : وَإِنَّمَا اخْتَلَطَ الْمَسْعُودِيُّ بَبَغْدَادَ ، قَالَ : وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ ، فَسَمَاعُهُ جَيِّدٌ » - انتهى .

وعلى هذا؛ فَتَقَبَّلُ رِوَايَةَ كُلِّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَفْتَدِمَ بَغْدَادَ ، وَهُمْ : أَمِيَةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَيَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَسُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَأَبُو قَتَيْبَةَ سَلْمُ ابْنُ قَتَيْبَةَ ، وَطَلْقُ بْنُ عَنَامٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْعُدَانِيِّ ، وَعَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ ابْنِ فَارِسٍ ، وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، وَعَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَمَعَاذُ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ .

الأمر الرابع : أَنَّهُ قَدْ شَدَّدَ بَعْضُهُمْ فِي أَمْرِ الْمَسْعُودِيِّ وَرَدَّ حَدِيثَهُ كُلَّهُ ؛

لأنه لا يتميز حديثه القديم من حديثه الأخير :

قَالَ ابْنُ حِبَانَ فِي «تَارِيخِ الضَّعْفَاءِ» : «كَانَ الْمَسْعُودِيُّ صَدُوقًا ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ اخْتِلَاطًا شَدِيدًا حَتَّى ذَهَبَ عَقْلُهُ ، وَكَانَ يُحَدِّثُ بِمَا

«رَبِيعَةُ الرَّأْيِ ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ»، أَسْتَاذُ مَالِكٍ: قِيلَ إِنَّهُ
تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَتُرِكَ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ لِذَلِكَ^{٣٥٨}.

العراقي =

يحبُّ، فحَمَلَ عَنْهُ، فاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ الْقَدِيمُ بِحَدِيثِهِ الْأَخِيرِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ
فَاسْتَحَقَّ التَّرِكَ.

وقال أبو الحسن ابن القطان في كتاب «بيان الوهم والإيهام»: «كَانَ
لا يَتَمَيَّزُ - فِي الْأَغْلَبِ - مَا رَوَاهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ مِمَّا رَوَاهُ بَعْدُ» - انْتَهَى.
وَالصَّحِيحُ: مَا قَدَّمَاهُ مِنْ أَنَّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ قَبْلَ أَنْ
يَقْدَمَ بَغْدَادَ فِسْمَاعُهُ صَحِيحٌ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ وَابْنُ عِمَارٍ، وَقَدْ مَيَّزْنَا بَعْضَ
ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٥٨- العراقي: قوله: «رَبِيعَةُ الرَّأْيِ ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَسْتَاذُ
مَالِكٍ، قِيلَ: إِنَّهُ تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَتُرِكَ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِ لِذَلِكَ» - انْتَهَى.
وَمَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ تَغْيِيرِ رَبِيعَةَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ لَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ، وَقَدْ
احْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانُ وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
سَعِيدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَانَ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ بِاخْتِلَاطٍ وَلَا ضَعْفٍ، إِلَّا أَنْ النَّبَاتِيِّ أوردَهُ فِي
«ذَيْلِ الْكَامِلِ»، وَقَالَ: «إِنَّ الْبُسْتِيَّ - وَهُوَ ابْنُ حِبَانَ - ذَكَرَهُ فِي «الزِّيَادَاتِ»
مُقْتَصِرًا عَلَى قَوْلِ رَبِيعَةَ لِابْنِ شَهَابٍ: إِنَّ حَالِي لَيْسَتْ تُشْبِهُ حَالِكَ، أَنَا

العراقي =
 أقول برأيي من شاء أخذه»، وذكر البخاري قول ربيعة هذا في «التاريخ الكبير».

وقال ابن سعد في «الطبقات» - بعد توثيقه - : «كأنوا يتقونه لموضع الرأي».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» : «وقد ذمه جماعة من أهل الحديث لإغراقه^(١) في الرأي، ورووا في ذلك أخبارا قد ذكرتها في غير هذا الموضع»، قال : «وكان سفيان بن عيينة والشافعي وأحمد بن حنبل لا يرضون عن رأيه ؛ لأن كثيرا منه يوجد له بخلاف المسند الصحيح ؛ لأنه لم يتسع فيه».

وروى ابن عبد البر في كتاب «جامع بيان العلم» بإسناده إلى مالك قال : قال لي ابن هرمة : «لا تمسك على شيء مما سمعت مني من هذا الرأي، فإنما افتجرتُه أنا وربيعة، فلا تتمسك به».

وروى ابن عبد البر أيضا فيه عن موسى بن هارون قال : «الذين ابتدعوا الرأي ثلاثة وكلهم من أبناء سببا الأمم، وهم : ربيعة بالمدينة، وعثمان البتي بالبصرة، وفلان بالكوفة».

(١) في الأصول : «لاعترافه»، وهو تحريف، وهو على الصواب في «التمهيد»

«صَالِحُ بْنُ نَبْهَانَ» مَوْلَى الثَّوَمَةِ بِنْتِ أُمِّئَةَ بْنِ خَلْفٍ : رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَالنَّاسُ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حِبَّانَ : «تَغَيَّرَ فِي

العراقي =

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : وَذَكَرَ الْعُقَيْلِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» بِإِسْنَادِهِ إِلَى اللَّيْثِ قَالَ : «رَأَيْتُ رِبِيعَةَ فِي الْمَنَامِ فَقُلْتُ لَهُ : مَا حَالُكَ ؟ فَقَالَ : صِرْتُ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا أَنِّي لَمْ أُحْمَدْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّا خَرَجَ مِنِّي مِنَ الرَّأْيِ» - انْتَهَى .
فهذا - كما تراه - إنما تكلّم فيه من قبل الرأي لا من قبل اختلاطه ،
فإنّي لم أرَ أحدًا ذكّره غير ابن الصّلاح .

عَلَى أَنْ غَيْرَ وَاحِدٍ قَدْ بَرَّوهُ مِنَ الرَّأْيِ :

فَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ : «يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ، تَقُولُونَ رِبِيعَةَ الرَّأْيِ ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْفَظَ لِسَنَتِهِ مِنْهُ» .

وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» قَالَ : «كَانَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَجْلِسُ إِلَى رِبِيعَةَ ، فَلَمَّا حَضَرَتْ رِبِيعَةَ الْوَفَاءُ قَالَ لَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ : يَا أَبَا عُثْمَانَ ، إِنَّا قَدْ تَعَلَّمْنَا مِنْكَ ، وَرَبُّمَا جَاءَنَا مِنْ يَسْتَفْتِينَا فِي الشَّيْءِ لَمْ نَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا ، فَتَرَى أَنَّ رَأْيَنَا لَهُ خَيْرٌ مِنْ رَأْيِهِ لِنَفْسِهِ فَتُفْتِيهِ ؟ فَقَالَ رِبِيعَةُ : أَجْلِسُونِي ، فَجَلَسَ ، ثُمَّ قَالَ : وَيْحَكَ يَا عَبْدَ الْعَزِيزِ ، لِأَنَّ تَمُوتَ جَاهِلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَقُولَ فِي شَيْءٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لَا لَا لَا ؛ ثَلَاثَ مَرَاتٍ» .

سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، وَاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ الْأَخِيرُ بِحَدِيثِهِ الْقَدِيمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزْ ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ « ٣٥٩ .

٣٥٩- الحِوَارِيُّ: قَوْلُهُ: «صَالِحُ بْنُ نَبْهَانَ مَوْلَى التَّوَمَةِ بِنْتِ أُمِيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَالنَّاسُ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حَبَانَ: تَغْيِيرٌ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، وَاخْتَلَطَ حَدِيثُهُ الْأَخِيرُ بِحَدِيثِهِ الْقَدِيمِ ، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ» - انْتَهَى .

وقد اقتصر المصنّف من أقوال من تكلم في صالح بالاختلاط على حكاية كلام ابن حبان ، فاقترض ذلك ترك جميع حديثه ، وليس كذلك ، فقد ميز غير واحد من الأئمة بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه .

فممن سمع منه قديماً : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ؛ قاله علي بن المديني ، ويحيى بن معين ، والجوزجاني ، وأبو أحمد ابن عدي . وممن سمع منه أيضاً قديماً : عبد الملك بن جريج ، وزياذ بن سعد ؛ قاله ابن عدي .

قلت : وكذلك سمع منه قديماً : أسيد بن أبي أسيد ، وسعيد بن أبي أيوب ، وعبد الله بن علي الأفريقي ، وعِمَارَةُ بْنُ عَزِيَّةَ ، ومُوسَى بْنُ عُقْبَةَ .

وممن سمع منه بعد الاختلاط : مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة - والله أعلم .

«حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ»: مِمَّنِ اخْتَلَطَ وَتَغَيَّرَ.
ذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٣٦٠ .

٣٦٠- العراقي: قوله: «حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ»، مِمَّنِ
اخْتَلَطَ وَتَغَيَّرَ؛ ذَكَرَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ» - انتهى .

وفيه أمران:

أحدهما: أَنَّ «حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيَّ» أَرْبَعَةٌ، ذَكَرَهُمُ
الخطيبُ في «المتفقِ والمفتقِرِ» والمزنيُّ في «التهذيبِ»، والذهبيُّ في
«الميزانِ»، فكانَ ينبغي للمصنِّفِ أَنْ يَمَيِّزَ هَذَا الْمَذْكَورَ مِنْهُمْ بِالِاخْتِلَاطِ
فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِذِكْرِ نَسَبِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ .

وَنَسَبُهُ: «سَلَمِي»، وَكُنْيَتُهُ: «أَبُو الْهُذَيْلِ»، وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ
الْمَشْهُورُ مِمَّنِ يُسَمَّى هَكَذَا، وَرَوَايَتُهُ فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ، وَلَيْسَ لغيرِهِ مِنْ
بَقِيَةِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكَورِينَ رَوَايَةٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السِّتَةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُمُ
الْمَزْنِيُّ فِي «التهذيبِ» لِلتَّمْيِيزِ .

وَحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ هَذَا ثِقَّةٌ حَافِظٌ، وَثِقَهُ أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالْعِجْلِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ فِي
«الْكُنَى»، وَابْنُ جِبَانَ، وَغَيْرُهُمْ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: «ثِقَّةٌ سَاءَ حِفْظُهُ فِي الْآخِرِ». وَقَالَ النَّسَائِيُّ:
«تَغَيَّرَ». وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: «طَلَبْتُ الْحَدِيثَ وَحُصَيْنٌ حَيٌّ، كَانَ يُقْرَأُ
عَلَيْهِ وَكَانَ قَدْ نَسِيَ»، وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «اخْتَلَطَ» .

العراقي =

وذكره البخاري في «الضعفاء»، وكذلك العُقيلي وابن عدي، ولم يذكروا فيه تَضَعِيفًا غير أنه كَبِرَ ونَسِيَ.

وقد أنكر علي بن عاصم اختلاطه فقال: «لم يختلط».

والثاني: «حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيِّ الْكُوفِيِّ»، حَدَّثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ. رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَالْحِجَاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ»، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»، وَحُكَيْبٌ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «لَيْسَ يُعْرَفُ، مَا رَوَى عَنْهُ غَيْرُ الْحِجَاجِ وَإِسْمَاعِيلِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ».

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «ليس هذا بالأوّل، مات سنة تسع وثلاثين ومائة».

والثالث: «حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ الْكُوفِيِّ»، أَخُو مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، رَوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ أَيْضًا قَوْلَهُ. رَوَى عَنْهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ»، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَالْخَطِيبُ، وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: «هَذَا رَجُلٌ آخَرُ لَا يُعْرَفُ». وَقَالَ الْخَطِيبُ: «لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّاقَاتِ» قَالَ: «وَلَيْسَ هَذَا بِالْأَوَّلِينَ»، قَالَ: «هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَقَدْ رَوَوْا ثَلَاثَتَهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ، رَوَى عَنْهُمْ أَهْلُ الْكُوفَةِ». قَالَ: «وَرَبَّمَا يَتَوَهَّمُ الْمَتَوَهَّمُ أَنَّهُمْ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ أَحَدُهُمْ سَلَمِيُّ، وَالْآخَرُ حَارِثِيُّ، وَالثَّالِثُ نَخَعِيُّ».

العراقي =

والرابعُ : «حصينُ بنُ عبدِ الرحمنِ الجُعفيِّ»^(١) أخو إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمنِ ، كوفيٌّ أيضًا ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَوَى عَنْهُ طَعْمَةُ بْنُ غِيلَانَ الْكُوفِيُّ ، ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْمَتَفِقِ وَالْمَفْتَرِقِ» ، وَتَبَعَهُ الْمَزِيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» ، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» وَقَالَ : «مَجْهُولٌ» .

الأمرُ الثاني : لم يذكر المصنّف في ترجمة حصينِ هذا من عُرِفَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي الصَّحَةِ ، أَوْ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي الْإِخْتِلَاطِ ، كَمَا فَعَلَ فِي أَكْثَرِ مَنْ ذَكَرَهُ مِمَّنْ اخْتَلَطَ .

وقَدْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ : سَلِيمَانُ التِّيمِيُّ ، وَسَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ ، وَشَعْبَةُ ، وَسَفِيَانُ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وقد اختلفَ كَلامُهُمْ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ ؛ فَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ الْمَلْقُبُ بِ«مُطَيَّنٍ» ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْخَطِيبُ فِي «الْمَتَفِقِ وَالْمَفْتَرِقِ» ، وَالْمَزِيُّ فِي «التَّهْذِيبِ» .

واختلفَ فِيهِ كَلامُ ابْنِ حِبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي طَبَقَةِ التَّابِعِينَ وَفِي طَبَقَةِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ أَيْضًا ، وَقَالَ فِي طَبَقَةِ التَّابِعِينَ : «إِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ» ، وَقَالَ فِي طَبَقَةِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ : «إِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ سِتِّ

(١) «الجعفي» سقط من «م» .

«عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ»: ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ عَنْ
يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: «اخْتَلَطَ بِأَخْرَةَ»^{٣٦١}.

العراقي =

وستين ومائة»، هكذا نقلته من خط الصدر البكري في الموضعين، فإن لم يكن من خط النساخ، فهو وهم من ابن جبان، والمعروف: سنة ست وثلاثين، وبه جزم الذهبي أيضًا في «العبر» - والله أعلم.

٣٦١- العراقي: قوله: «عبد الوهاب الثقفي»، ذكر ابن أبي حاتم الرازي عن يحيى بن معين، أنه قال: اختلط بأخره» - انتهى.
لم يبين المصنف مقدار مدة اختلاطه، ولا من ذكر أنه سمع منه في الصحة أو في الاختلاط:

فأما مقدار اختلاطه؛ فقال عقبه بن مكرم العمي: «اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين» - انتهى.

وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائة - بتقديم التاء على السين -، وهو قول عمرو بن علي الفلاس، وأبو^(١) موسى الزمين، وبه جزم ابن زبير، وابن قانع، والمزي في «التهذيب»، والذهبي في «العبر»، وقيل: سنة أربع وثمانين، وبه صدر ابن جبان كلامه.

«سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ»: وَجَدْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ يَقُولُ: «أَشْهَدُ
أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ اخْتَلَطَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ
فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَبَعْدَ هَذَا، فَسَمَاعُهُ لَا شَيْءَ».

قُلْتُ: تُوفِّيَ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَحْوِ سِتِّينِ؛ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ
وَمِائَةِ ٣٦٢.

العراقي =

وأما الذين سمعوا منه في الصُّحَّة؛ فَجَمِيعٌ مِّنْ سَمِعٍ مِنْهُ إِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ فِي
الصُّحَّةِ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ»: «مَا ضَرَّ تَغْيِيرَهُ حَدِيثَهُ،
فَإِنَّهُ مَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فِي زَمَنِ التَّغْيِيرِ»، ثُمَّ اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ أَبِي دَاوُدَ:
«تَغْيِيرُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، فَحَجَبَ النَّاسُ عَنْهُمَا».

٣٦٢- العراقي: قوله: «سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ»، وَجَدْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ يَقُولُ: «أَشْهَدُ
أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ اخْتَلَطَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ
وَبَعْدَهَا فَسَمَاعُهُ لَا شَيْءَ». قُلْتُ: تُوفِّيَ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَحْوِ سِتِّينِ؛ سَنَةَ تِسْعٍ
وَتِسْعِينَ وَمِائَةِ - انتهى.

وفيه أمور:

أحدها: أَنَّ الْمَصْنُفَ لَمْ يُبَيَّنْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ

العراقي =

وما بعدها ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ صَاحِبُ ذَاكَ «الجزء» العالِي كما هُوَ مؤرَّخ في «الجزء» المذكور .

وهكذا ذَكَرَهُ أَيضًا صَاحِبُ «الميزان» قَالَ : «فَأَمَّا سَنَةٌ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ فَبِهَا مَاتَ وَلَمْ يَلْقَهُ فِيهَا أَحَدٌ ، فَإِنَّهُ تُوْفِيَ قَبْلَ قُدُومِ الْحَاجِّ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، قَالَ : «وَيَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّ سَائِرَ شَيْوِخِ الْأُئِمَّةِ السَّنَةِ سَمِعُوا مِنْهُ قَبْلَ سَنَةِ سَبْعٍ» .

الأمر الثاني : أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَارٍ عَنِ الْقَطَّانِ ؛ قَدْ اسْتَبَعَدَهُ صَاحِبُ «الميزان» ، فَقَالَ : «وَأَنَا أُسْتَبَعِدُهُ وَأَعَدُّهُ غَلَطًا مِنْ ابْنِ عَمَارٍ ، فَإِنَّ الْقَطَّانَ مَاتَ فِي صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ وَوَقْتُ قُدُومِ الْحَاجِّ ، وَوَقْتُ تَحْدِيثِهِمْ عَنْ أَخْبَارِ الْحِجَازِ ، فَتَمَّتْ تَمَكَّنَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ أَنَّ يَسْمَعَ اخْتِلَاطَ سُفْيَانَ ثُمَّ يَشْهَدُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَالْمَوْتُ قَدْ نَزَلَ بِهِ؟!» ثُمَّ قَالَ : «فَلَعَلَّهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ سَنَةِ سَبْعٍ»^(١) .

(١) قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤/١٢٠ - ١٢١):

«وهذا الذي لا يتجه غيره؛ لأن ابن عمار من الأثبات المتقين ما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا كثيرًا فشهد على استفاضتهم ، وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئًا يصلح أن يكون سببًا لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة ، وذلك ما أورده أبو سعد ابن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من «ذيل تاريخ بغداد» بسند له قوي إلى =

.....

العراقي =

الأمرُ الثالثُ : أَنَّ مَا ذَكَرَهُ المصنَّفُ من عِنْدِ نَفْسِهِ «من كونه بقي بعدَ الاختلاطِ نحوَ ستين» ؛ وَهَمَّ مِنْهُ ، وَسَبُّ ذَلِكَ : وَهَمُّهُ فِي وَفَاتِهِ ؛ فَإِنَّ المَعْرُوفَ أَنَّهُ تُوفِيَ بِمَكَّةَ يَوْمَ السَّبْتِ أَوَّلَ شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتَسْعِينَ ، قَالَه مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ زَبَرٍ ، وَابْنُ قَانِعٍ . وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ : «يَوْمَ السَّبْتِ آخِرَ يَوْمٍ من جُمَادَى الآخِرَةِ» .

= عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قلت لابن عيينة : كنت تكتب الحديث وتحدث اليوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه؟ فقال : عليك بالسماع الأول فإنني قد سئمت . وقد ذكر أبو معين الرازي في زيادة «كتاب الإيمان» لأحمد : أن هارون بن معروف قال له : إن ابن عيينة تغير أمره بأخرة ، وإن سليمان بن حرب قال له : إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب . اهـ .
وعلق المعلمي في «التنكيل» على ذلك قائلاً (١/ ٢٦٣ - ٢٦٤) :
«أقول : كان ابن عيينة بمكة والقطان بالبصرة ولم يحج القطان سنة سبع فلعله حج سنة ست ، فرأى ابن عيينة قد ضعف حفظه قليلاً ، فربما أخطأ في بعض مظان الخطأ من الأسانيد ، وحينئذ سأله فأجابه كما أخبر بذلك عبد الرحمن بن بشر ، ثم كأنه بلغ القطان في أثناء سنة سبع أو أوائل سنة ثمان أن ابن عيينة أخطأ في حديثين فعد ذلك تغيراً ، وأطلق كلمة «اختلط» على عادته في التشديد . وقد كان ابن عيينة أشهر من نار على علم ، فلو اختلط الاختلاط الاصطلاحي لسارت بذلك الركبان وتناقله كثير من أهل العلم وشاع وذاع ، وهذا «جزء محمد بن عاصم» سمعه من ابن عيينة في سنة سبع ، ولا نعلمهم انتقدوا منه حرفاً واحداً ، فالحق أن ابن عيينة =

«عبد الرزاق بن همام»: ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره فكان يلقن فيلقن، فسمع من سمع منه بعد ما عمي، لا شيء^{٣٦٣}. قال النسائي: «فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة».

٣٦٣- العراقي: قوله: «عبد الرزاق بن همام، ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره، فكان يلقن فيلقن، فسمع من سمع منه بعدما عمي لا شيء» - إلى آخر كلامه.

لم يذكر المصنف أحدا ممن سمع من عبد الرزاق بعد تغييره إلا إسحاق بن إبراهيم الدبري فقط.

وممن سمع منه بعدما عمي: أحمد بن محمد بن شويه؛ قاله أحمد ابن حنبل، وسمع منه أيضا بعد التغيير محمد بن حماد الطهراني.

والظاهر؛ أن الذين سمع منهم الطبراني في رحلته إلى صنعاء من أصحاب عبد الرزاق كلهم سمع منه بعد التغيير، وهم أربعة:

أحدهم: الدبري الذي ذكره المصنف، وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشر ومائتين، وكانت وفاة الدبري سنة أربع وثمانين ومائتين.

والثاني من شيوخ الطبراني: إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني.

والثالث: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشبامي.

= لم يختلط، ولكن كبر سنه فلم يبق حفظه على ما كان عليه، فصار ربما يخطئ في الأسانيد التي لم يكن قد بالغ في إتقانها كحديثه عن أيوب، والذي يظهر أن ذلك خطأ هين، ولهذا لم يعبا به أكثر الأئمة ووثقوا ابن عيينة مطلقا اهـ.

العراقي =

والرابعُ : الحسنُ بنُ عبدِ الأعلى البوسيّ الصنعانيُّ .

فهؤلاء الأربعة سَمِعَ مِنْهُمْ الطبرانيُّ في رحلته إلى اليمن سنة اثنتين وثمانين ، وسماعُهم من عبدِ الرزاقِ بأخرة .

وممن سَمِعَ من عبدِ الرزاقِ قبلَ الاختلاطِ : أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وإسحاقُ بنُ راهويه ، وعليُّ بنُ المدينيِّ ، ويحيى بنُ معينٍ ، ووكيعُ بنُ الجراحِ في آخرين ، أخرجَ لهمُ الشبخانُ من رواياتِهِم عن عبدِ الرزاقِ .

فممن اتفقَ الشبخانُ على الإخراجِ له عن عبدِ الرزاقِ - معَ إسحاقِ بنِ راهويه - : إسحاقُ بنُ منصورِ الكوسجِ ، ومحمودُ بنُ غيلانٍ .

وممن أخرجَ له البخاريُّ فقط عن عبدِ الرزاقِ - معَ عليِّ بنِ المدينيِّ - : إسحاقُ بنُ إبراهيمِ السَّعديِّ ، وعبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ المُسنديِّ ، ومحمدُ بنُ يحيى الدَّهليِّ ، ومحمدُ بنُ يحيى بنِ أبي عمَرَ العَدَنِيِّ ، ويحيى بنُ جعفرِ البيكَنْديِّ ، ويحيى بنُ موسى البلخيِّ المُلقَّبُ : حَتَّ .

وممن أخرجَ له مسلمٌ عن عبدِ الرزاقِ - معَ أحمدَ بنِ حنبلٍ - : أحمدُ ابنُ يوسفَ السُّلَميِّ ، وحجاجُ بنُ يوسفَ الشَّاعِرِ ، والحسنُ بنُ عليِّ الخلالِ ، وسلمةُ بنُ شبيبٍ ، وعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ بشرِ بنِ الحَكَمِ ، وعبدُ بنُ حُميدٍ ، وعمرو بنُ محمدِ الناقدِ ، ومحمدُ بنُ رافعٍ ، ومحمدُ بنُ مهرانِ الحَمَّالُ - واللَّهُ أعلمُ .

قُلْتُ : وَعَلَى هَذَا نَحْمِلُ قَوْلَ «عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ» لَمَّا رَجَعَ مِنْ صَنْعَاءَ : «وَاللَّهِ لَقَدْ تَجَشَّمْتُ إِلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَإِنَّهُ لَكَذَّابٌ ، وَالْوَاقِدِيُّ أَصْدَقُ مِنْهُ» .

قُلْتُ : وَقَدْ وَجَدْتُ فِيمَا رُوِيَ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، أَحَادِيثَ اسْتَنْكَرْتُهَا جِدًّا ، فَأَحَلْتُ أَمْرَهَا عَلَى ذَلِكَ ، فَإِنَّ سَمَاعَ الدَّبْرِيِّ مِنْهُ مُتَأَخِّرٌ جِدًّا . قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ : مَاتَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَلِلدَّبْرِيِّ سِتُّ سِنِينَ أَوْ سَبْعُ سِنِينَ ^(١) .

وَنَحْصُلُ أَيْضًا فِي نَظَرٍ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَالِي الْوَاقِعَةِ عَمَّنْ تَأَخَّرَ سَمَاعُهُ مِنْ «سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ» وَأَشْبَاهِهِ .

«عَارِمٌ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ» : اخْتَلَطَ بِأَخْرَةَ .

(١) قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» في ترجمة الدبري (٢/٤٤) : «والمناكير التي تقع في حديث الدبري، إنما سببها أنه سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه، فما يوجد من حديث الدبري عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق، فلا يلحق الدبري منه تبعة، إلا إن صحف أو حرف، وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف، فهي التي فيها المناكير؛ وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم» اهـ.

فَمَا رَوَاهُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ
الْحَفَاطِ ، يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا عَنْهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ ^{٣٦٤} .

٣٦٤- الحراقى: قوله: «عارم، محمد بن الفضل أبو الثعمان،
اختلط بأخرة، فما رواه عنه البخاري، ومحمد بن يحيى الدهلي وغيرهما
من الحفّاط ينبغي أن يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه» - انتهى .

ولم يبيّن المصنّف ابتداء اختلاطه، ولا كم أقام في الاختلاط،
ولا من سمع منه قبل الاختلاط أو بعده إلا ما ذكر عن البخاري، ومحمد
ابن يحيى الدهلي، وغيرهما من الحفّاط، وأتى به بصيغة «ينبغي» ولم
ينقله عن أحد يرجع إليه، مع أنّ بعض الحفّاط سمّاهُ منه بعد الاختلاط،
وهو أبو زرعة الرازي كما سيأتي؛ وأنا أبين ذلك - إن شاء الله .

فأما ابتداء اختلاطه؛ فقد اختلفوا في ذلك :

فقال أبو حاتم: «كتبْتُ عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة» - يعني:
ومائتين - قال: «ولم أسمع منه بعدما اختلط، فمن سمع منه قبل سنة
عشرين ومائتين فسمّاهُ جيداً»، قال: «وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين
وعشرين» .

وقال أبو داود: «بلغنا أنّ عارماً أنكر سنة ثلاث عشرة ومائتين، ثمّ
راجع عقله، واستحكّم به الاختلاط سنة عشرة، ومات عارماً سنة أربع
وعشرين ومائتين» .

.....

العراقي =

فإذا؛ كَانَ اختلاطه ثمانين سنين عَلَى قولِ أَبِي داودَ ، وأربع سنين عَلَى قولِ أَبِي حاتمٍ .

وقَالَ الدَّارِقُطِيُّ : «مَا ظَهَرَ لَهُ بَعْدَ اختلاطِهِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ» .

وأما ابنُ حبانَ ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي «تاريخِ الضَّعْفَاءِ» : «اختلطَ فِي آخِرِ عُمرِهِ وَتَغَيَّرَ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ ، فَوَقَعَ المَنَاكِرُ الكَثِيرَةَ فِي رِوَايَتِهِ ، فَمَا رَوَى عَنْهُ القَدَمَاءُ - إِذَا عَلِمَ أَنَّ سَمَاعَهُمْ مِنْهُ كَانَ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ - إِنْ احتجَّ بِهِ مُحْتَجٌّ - بَعْدَ العِلْمِ بِمَا ذَكَرْتُ - أَرَجُو أَنْ لَا تَحْرُجَ فِي فِعْلِهِ ذَلِكَ . وَأما رِوَايَةُ المَتَأَخِّرِينَ عَنْهُ فلا يَجِبُ إِلَّا التَّنَكُّبُ عَنْهَا عَلَى الأحوَالِ ، وَإِذَا لَمْ يُعْلَمِ التَّمْيِيزُ بَيْنَ سَمَاعِ المَتَأَخِّرِينَ وَالمَتَقَدِّمِينَ مِنْهُ يَتْرُكُ الكُلَّ وَلَا يَحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْهُ» .

وقد أنكر صاحبُ «الميزانِ» قولَ ابنِ حَبَّانَ هَذَا وَنَسَبَهُ إِلَى التَّخْسِيفِ وَالتَّهْوِيرِ ، وَقَالَ : «لَمْ يَقْدِرِ ابنُ حَبَّانَ أَنْ يَسُوقَ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا ، فَأَيْنَ مَا زَعَمَ ؟!» - انتهى .

وأما من سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الاختلاطِ ؛ فأحمدُ بنُ حنبلٍ ، وَعبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ المُسْتَدِيِّ ، وَأبو حاتمِ الرَازِيِّ ، وَأبو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ خَالِدِ الزُّرَيْقِيِّ .

وكذلك ؛ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ مِنْ شِيوخِ البُخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ ،

«أَبُو قِلَابَةَ ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ» :
رَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ خُزَيْمَةَ أَنَّهُ قَالَ : «حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ بِالْبَصْرَةِ
قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ وَيَخْرُجَ إِلَى بَغْدَادَ» ٣٦٥ .

العراقي =

وروى عنه في «الصحیح» شيئاً من حديثه ، ومع كونه البُخاريّ رَوَى عَنْهُ
في «الصحیح» فقد رَوَى في «الصحیح» أيضاً عن عبدِ اللهِ بنِ محمد
المُسْنَدِي عَنْهُ .

وروى مسلمٌ في «الصحیح» عن جماعةٍ عنه ، وهُم : أحمدُ بنُ سعيدِ
الدارميّ ، وحجاجُ بنُ الشاعرِ ، وأبو داودَ سليمان بنِ معبدِ السنجيّ ،
وعبدُ بنُ حميدٍ ، وهارونُ بنُ عبدِ اللهِ الحمالِ .

وأما مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ ؛ فَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيّ ؛ كَمَا قَالَ
أَبُو حَاتِمٍ . وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ ، عَلَى قَوْلِ أَبِي دَاوُدَ : «إِنَّهُ اسْتَحْكَمَ
بِهِ الْاِخْتِلَاطُ سَنَةً سِتَّ عَشْرَةَ» ، وَذَلِكَ أَنَّ سَمَاعَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ
كَانَ فِي سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ كَمَا قَالَ الْعُقَيْلِيُّ ، فَأَمَّا عَلَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمِ
الْمُتَقَدِّمِ ، فَسَمَاعُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْهُ كَانَ قَبْلَ اِخْتِلَاطِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَجَاءَ إِلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ فَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ اِخْتِلَاطِهِ ، وَكَذَلِكَ
إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ .

٣٦٥- العراقي: قوله : «أبو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

العراقي =

الرَّقَاشِي، رُوِينَا عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ خُزَيْمَةَ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ بِالْبَصْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ وَيَخْرُجَ إِلَى بَغْدَادٍ - انتهى .

وظاهرُ كلامِ ابنِ خزيمةَ: أَنَّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى بَغْدَادَ فَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَأَنَّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِبَغْدَادَ فَهُوَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ أَوْ مَشْكُوكٌ فِيهِ .

فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْبَصْرَةِ: أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي، وَابْنُ مَاجَةَ، وَأَبُو مُسْلِمَ الكَجِي، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِي، وَأَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ البَلَاذُرِي، وَأَبُو عَرُوبَةَ الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الحِرَّانِي .

وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِبَغْدَادَ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَادَ، وَأَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ ابْنِ شَجَرَةَ القَاضِي، وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِي، وَأَبُو سَهْلِ أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ القَطَّانُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، وَحَبِشُونُ بْنُ مُوسَى الخَلَالُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الخُرَّاسَانِي البَغُوي، وَأَبُو عمرو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ، وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ السَّدُوسِي، وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِي، وَأَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ التُّخَارِي - بالتاءِ المُثَنَّى من فَوْقِ المَضْمُومَةِ -، وَأَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ عمرو بْنِ البَخْرِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ الدُّورِي، وَأَبُو العباسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَصْمُ .

وَمِمَّنْ بَلَّغْنَا عَنْهُ ذَلِكَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ :

«أَبُو أَحْمَدَ الْغَطْرِيْفِيُّ الْجُرْجَانِيُّ ، وَأَبُو طَاهِرٍ حَفِيدُ الْإِمَامِ
ابْنِ خُزَيْمَةَ» : ذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ الْبَرْدَعِيُّ ، ثُمَّ السَّمْرَقَنْدِيُّ ،
فِي «مُعْجَمِهِ» أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّهُمَا اخْتَلَطَا فِي آخِرِ عُمُرِهِمَا ^{٣٦٦} .

العراقي =

وما أخذناه من عبارة ابن خزيمة من أن من سمع منه بالبصرة فهو قبل
الاختلاط ، ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط ؛ ليس صريحاً في
عبارته ، بل هو ظاهرٌ منها ، وبعض من ذكرنا أنه سمع منه ببغداد فهو بعد
الاختلاط ؛ كأبي بكر الشافعي .

وكذلك محمد بن يعقوب الأصم ؛ فقد ذكر الحاكم في «تاريخ
نيسابور» : «أن الأصم لم يسمع بالبصرة حديثاً واحداً ، وأن أباه رحل به
سنة خمس وستين على طريق أصبهان ، وذكر بقية رحلته للبلدان ، ثم
دخل بغداد سنة تسع وستين» - إلى آخر كلامه .

٣٦٦- العراقي: قوله : «وممن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين : أبو
أحمد الغطريفي الجرجاني ، وأبو طاهر حفيد الإمام ابن خزيمة ، ذكر
الحافظ أبو علي البردعي ثم السمرقندي في «معجمه» : أنه بلغه أنهما
اختلطا في آخر عمرهما» - انتهى .

فأما «الغطريفي» : فلم أر من ذكره فيمن اختلط غير ما حكاه المصنف

العراقي =

عن الحافظِ أبي عليِّ البرذعيِّ ، وقد ترجمه الحافظُ حمزةُ السَّهْمِيُّ في «تاريخِ جُرجان» فلم يذكر عنه شيئاً من ذلك ، وهو أعرفُ به ؛ فإنه أحدُ شيوخِ حمزة .

وقد حَدَّثَ عنه الحافظُ أبو بكرِ الإسماعيليُّ في «صحيحه» ، إلا أنه دلَّسَ اسمه فقال - مرةً - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَامِدِ النَّيسَابُورِيِّ ، وَقَالَ - مرةً - : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْقَسِيِّ ، وَقَالَ - مرةً - : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَرْدِيِّ ، وَقَالَ - مرةً - : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَغَوِيِّ . وَقَالَ - مرةً - : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ ، وَنَسَبَهُ «الغَطْرِيفِيُّ» إِلَى أَحَدِ أَجْدَادِهِ ، فَإِنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ السَّرِيِّ بْنِ الْغَطْرِيفِ الْغَطْرِيفِيُّ الْجُرْجَانِيُّ الرَّبَاطِيُّ .

ولم يدلُّسْهُ الإسماعيليُّ لضعفه ، ولكن لكونه ليسَ في مرتبةِ شيوخه وإنما هو من أقرانه ، وكان نازلاً في منزلِ الإسماعيليِّ ، وتوفيَ الإسماعيليُّ قبله في سنةِ إحدى وسبعينَ وثلاثمائةٍ في غرةِ شهرِ رجبٍ ، وتأخرَ الغطريفِيُّ ستَّ سنينَ فتوفيَ في سنةِ سبعٍ وسبعينَ في شهرِ رجبٍ أيضاً ؛ فلذلك أبهمَ نسبه .

فإن كانَ قد حصلَ للغطريفِيِّ تغيُّرٌ فهو بعد موتِ الإسماعيليِّ .

وآخرُ من بقي من أصحابِ الغطريفِيِّ : القاضي أبو الطيبِ طاهرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطبريِّ ، وهو أيضاً سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ التَّغْيِيرِ - إن كانَ حصلَ له تغيُّرٌ -

.....

العراقى =

فإنَّ القاضي أبا الطيبِ رحَلَ إلى جُرجَانَ سنةَ إحدى وسبعينَ في حياةِ الإسماعيليِّ، فقدمها يومَ خميسٍ، فاشتغلَ بدخولِ الحَمَّامِ، ثمَّ أصبحَ فأرادَ الاجتماعَ بالإسماعيليِّ والسماعِ عليه، فقالَ له ابنُه أبو سَعَدٍ: إنه شَرِبَ دواءً لمرضٍ حصلَ له، فتعالَ غَدًا للسماعِ عليه، فجاءَ من الغدِ يومَ السبتِ، فوجده قد ماتَ، فلمَ يحصلُ للقاضي أبي الطيبِ لُقيُّ الإسماعيليِّ، وسمِعَ في تلكَ السَّنةِ من الغطريفيِّ، فإنه كانَ نازِلًا في منزلِ الإسماعيليِّ.

ولم يذكرَ الذهبي في «الميزانِ» الغطريفيِّ فيمنَ تغَيَّرَ، ولكنَ ذَكَرَ السَّمعانيُّ في «الأنسابِ»: «أنَّهم أنكَروا على الغطريفيِّ حديثًا رواه من طريقِ مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن أنسٍ: «أنَّ النبيَّ ﷺ أهدى جَملاً لأبي جهلٍ» قالَ السَّمعانيُّ: «وكانَ يذكرُ أن ابنَ صاعِدٍ وابنَ مظفرٍ أفادا عن الصُّوفيِّ هَذَا الحديثِ»، قالَ: «وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْ أَصْلَهُ»، قالَ: «وقد حَدَّثَ غيرُ واحدٍ منَ المُتقدِّمينَ والمُتأخِّرينَ بهذا الحديثِ عن الصُّوفيِّ».

قالَ السَّمعانيُّ: «وأنكَروا عليه أيضًا أَنَّهُ حَدَّثَ بِمَسْنَدِ إِسْحاقِ بنِ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيِّ عن ابنِ شَيْرويهِ مِنْ غيرِ الأَصْلِ الَّذِي سَمِعَ فِيهِ».

وقالَ حمزةُ السَّهميُّ: سَمِعْتُ أبا عمرو الرزجاهيَّ يقولُ: «رَأَيْتُ سَماعَ الغطريفيِّ في جميعِ كِتابِ ابنِ شَيْرويهِ» - واللَّهُ أَعْلَمُ.

العراقي =

قلت: وثُمَّ آخِرُ يوافقُ الغطريفِيَّ في الاسمِ واسمِ أبيه وبلده وتقاربا أيضاً في اسمِ الجدِّ، وهما متعاصِران، وقد اختلَطَ في آخِرِ عُمُرِهِ، فيحتمَلُ أن يكونَ اشتبهَ الغطريفِيُّ بِهِ، واسمُ الغطريفِيَّ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسينِ الجرجانيِّ كما تقدَّم، واسمُ الآخرِ: «محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ الجرجانيِّ».

وقد بيَّنَ الحاكمُ في «تاريخِ نيسابور» اختلاطَ هَذَا، فَقَالَ: «ولقد سافرَ معي وسبرتهُ في الحضَرِ والسفرِ نيفًا وأربعينَ سنةً، ما أتهمتهُ في الحديثِ قطُّ، ثمَّ تغيَّرَ بأخرةٍ وخلَطَ، واللَّهُ تعالى يغفرُ لنا وله، ويتقيَّمُ ممن أفسدَ علمه. وتوفِّيَ عشيةَ يومِ الإثنينِ الرابعِ من جمادى الأولى سنةَ ثلاثِ وثمانينَ وثلاثمائةٍ».

وأما «محمدُ بنُ الفضلِ بنِ محمدِ بنِ إسحاقِ بنِ خزيمَةَ»؛ فقد بيَّنَ الحاكمُ في «تاريخِ نيسابور» مدةَ اختلاطِهِ فَقَالَ: «إنه مرضَ وتغيَّرَ بزوالِ العقلِ في ذي الحجةِ من سنةِ أربعِ وثمانينَ وثلاثمائةٍ، فأني قصدتهُ بعدَ ذَلِكَ غيرَ مرَّةٍ فوجدتهُ لا يعقلُ، وكلُّ من أخذَ عنه بعدَ ذَلِكَ فلقلَّةُ مبالاته بالدينِ، وتوفِّيَ ليلةَ الجمعةِ الثامنِ عشرِ من جمادى الأولى من سنةِ سبعِ وثمانينَ وثلاثمائةٍ» - انتهى.

فعلى هذا؛ تكونُ مدةُ اختلاطِهِ ستينَ وخمسةَ أشهرٍ، أو معَ زيادةٍ بعضِ شهرٍ آخرَ.

و«أَبُو بَكْرِ ابْنُ مَالِكِ الْقَطِيعِيُّ» رَاوِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ»
وغيره: اِخْتَلَّ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَخَرِفَ حَتَّى كَانَ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا
مِمَّا يُقْرَأُ عَلَيْهِ ٣٦٧ .

* * *

العراقي =

وأما نقلُ صاحبِ «الميزانِ» عن الحاكمِ «أنَّهُ عاشَ بعدَ تغيُّره ثلاثَ
سِنِينَ»، فنقلَ غيرُ محرِّرٍ، وهكذا قَالَ فِي «العَبْرِ»: «اِخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ
بثَلَاثَةِ أَعْوَامٍ فَتَجَنَّبُوهُ»، قَالَ فِي «الميزانِ»: «مَا عَرَفْتُ أَحَدًا سَمِعَ مِنْهُ أَيَّامَ
عَدَمِ عَقْلِهِ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

٣٦٧- العراقي: قوله: «وأبو بكر ابن مالك القطيعي، راوي «مسند
أحمد» وغيره، اِخْتَلَّ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَخَرِفَ حَتَّى كَانَ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا
يُقْرَأُ عَلَيْهِ» - انتهى .

وفي ثبوتِ هَذَا عَنِ الْقَطِيعِيِّ نَظْرًا، وَهَذَا الْقَوْلُ تَبَعَ فِيهِ الْمَصْنُفُ مَقَالَةً
حُكِيَتْ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ لَمْ يَثْبُتْ إِسْنَادُهَا إِلَيْهِ، ذَكَرَهَا الْخَطِيبُ
فِي «التَّارِيخِ» فَقَالَ: حُدِّثْتُ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ
مَالِكِ الْقَطِيعِيِّ مُسْتَوْرًا، صَاحِبَ سُنَّةٍ، كَثِيرَ السَّمَاعِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ
وغيره، إِلَّا أَنَّهُ خَلَطَ فِيهِ آخِرَ عُمُرِهِ وَكُفَّ بَصْرَهُ وَخَرِفَ، حَتَّى كَانَ لَا
يَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا يُقْرَأُ عَلَيْهِ» - انتهى .

وقد أنكر صاحب «الميزان» هذا على ابن الفرات، وقال: «هذا غلو»

العراقى =

وإسراف». وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ : إِنَّهُ سَأَلَ الدَّارِقُطَنِيَّ عَنْهُ ، فَقَالَ : «ثِقَّةٌ زَاهِدٌ ، سَمِعْتُ أَنَّهُ مُجَابِبُ الدَّعْوَةِ». وَقَالَ الْحَاكِمُ : «ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ». وَسُئِلَ عَنْهُ الْبِرْقَانِيُّ فَقَالَ : «كَانَ شَيْخًا صَالِحًا ، غَرِقَتْ قِطْعَةٌ مِنْ كُتُبِهِ فَنَسَخَهَا مِنْ كِتَابٍ ذَكَرُوا أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ سَمَاعُهُ فَعَمَزُوهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَهُوَ ثِقَّةٌ». قَالَ الْبِرْقَانِيُّ : «وَكُنْتُ شَدِيدَ التَّنْقِيرِ عَنْ حَالِهِ ، حَتَّى ثَبِتَ عِنْدِي أَنَّهُ صَدُوقٌ لَا شَكَّ فِي سَمَاعِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ فِيهِ بَلَةٌ ، فَلَمَّا غَرِقَتْ الْقِطْعَةُ بِالْمَاءِ الْأَسْوَدِ غَرِقَ شَيْءٌ مِنْ كُتُبِهِ ، فَنَسَخَ بَدَلَ مَا غَرِقَ مِنْ كِتَابٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَمَاعُهُ»، قَالَ : «وَلَمَّا اجْتَمَعْتُ مَعَ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْبَيْعِ بَنِيْسَابُورَ ذَكَرْتُ ابْنَ مَالِكٍ وَلَيْتَنَّهُ ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ»، وَقَالَ الْخَطِيبُ : «لَمْ أَرِ أَحَدًا امْتَنَعَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ وَلَا تَرَكَ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ». وَقَالَ أَبُو بَكْرِ ابْنُ نُقْطَةَ : «كَانَ ثِقَّةً».

وَتُوفِيَ الْقِطْعِيُّ لِسَبْعِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ .

وَعَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْفَرَاتِ مِنَ التَّغْيِيرِ وَتَبَعَهُ الْمَصْنُفُ ، فَمِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ فِي الصُّحَّةِ : أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيُّ ، وَأَبُو حَفْصِ ابْنِ شَاهِينَ ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ ، وَأَبُو بَكْرِ الْبِرْقَانِيُّ ، وَأَبُو نَعِيمِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، وَأَبُو عَلِيِّ ابْنِ الْمَذْهَبِ رَاوِي «الْمَسْنَدِ» عَنْهُ ، فَإِنَّهُ سَمِعَهُ عَلَيْهِ فِي سَنَةِ سِتِّ وَسِتِّينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

وَأَعْلَمَ ؛ أَنَّ مَنْ كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مُحْتَجًّا بِرِوَايَتِهِ فِي
«الصَّحِيحَيْنِ» أَوْ أَحَدِهِمَا ، فَإِنَّا نَعْرِفُ عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّ ذَلِكَ
مِمَّا تَمَيَّزَ وَكَانَ مَأْخُودًا عَنْهُ قَبْلَ الْإِخْتِلَاطِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النوع الثالث والستون :

معرفة طبقات الرواة والعلماء

وذلك من المهمات التي افترض بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم .

و«كتاب الطبقات الكبير» لـ «محمد بن سعد»، كاتب الواقدي، كتاب حفيظ كثير الفوائد . وهو ثقة ، غير أنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ، ومنهم : «الواقدي» ، وهو محمد بن عمر ، الذي لا ينسبه .

و«الطبقة» في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين .

وعند هذا ؛ قرب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى جهة ، ومن طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها :

فـ «أنس بن مالك الأنصاري» وغيره من أصغر الصحابة ،

مَعَ الْعَشْرَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ ؛ مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ ، إِذَا
نَظَرْنَا إِلَى تَشَابُهُمْ فِي أَصْلِ صِفَةِ الصُّحْبَةِ .

وَعَلَى هَذَا ؛ فَالصَّحَابَةُ بِأَسْرِهِمْ طَبَقَةٌ أُولَى ، وَالتَّابِعُونَ طَبَقَةٌ
ثَانِيَةٌ ، وَأَتْبَاعُ التَّابِعِينَ طَبَقَةٌ ثَالِثَةٌ . وَهَلُمَّ جَرًّا .

وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى تَفَاوُتِ الصَّحَابَةِ فِي سَوَابِقِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ ،
كَانُوا - عَلَى مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ - بِضَعِ عَشْرَةِ طَبَقَةٍ ، وَلَا يَكُونُ -
عِنْدَ هَذَا - «أَنْسٌ» وَغَيْرُهُ مِنْ أَصَاغِرِ الصَّحَابَةِ ، مِنْ طَبَقَةٍ
الْعَشْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، بَلْ دُونَهُمْ بِطَبَقَاتٍ .

وَالْبَاحِثُ النَّاطِرُ فِي هَذَا الْقَنْ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمَوَالِيدِ
وَالْوَفِيَّاتِ ، وَمَنْ أَخَذُوا عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النَّوعُ الرَّابِعُ وَالسُّتُونَ :

مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنَ الرَّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ

وَأَهُمْ ذَلِكَ : مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي الْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْقَبَائِلِ بِوَصْفِ
الإِطْلَاقِ ؛ فَإِنَّ الظَّاهِرَ فِي الْمَنْسُوبِ إِلَى قَبِيلَةٍ - كَمَا إِذَا قِيلَ :
«فُلَانٌ الْقُرَشِيُّ» - أَنَّهُ مِنْهُمْ صَلِيبَةً . فَإِذَا ؛ بَيَانٌ مَنْ قِيلَ فِيهِ :
«قُرَشِيُّ» ، مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ مَوْلَى لَهُمْ ؛ مُهِمٌّ .

وَاعْلَمَ ؛ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يُقَالُ فِيهِ : «مَوْلَى فُلَانٍ» ، أَوْ «لِبَنِي
فُلَانٍ» . وَالْمُرَادُ بِهِ «مَوْلَى الْعَتَاقَةِ» ، وَهَذَا هُوَ الْأَغْلَبُ فِي
ذَلِكَ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ لَفْظُ «الْمَوْلَى» ، وَالْمُرَادُ بِهِ «وَلَاءُ
الْإِسْلَامِ» .

وَمِنْهُمْ «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ» ، فَهُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
الْجَعْفِيُّ : مَوْلَاهُمْ ؛ نُسِبَ إِلَى وِلَاءِ الْجَعْفِيِّينَ ؛ لِأَنَّ جَدَّهُ -

وَأَظْنُهُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : الْأُخْنَفُ - أَسْلَمَ - وَكَانَ مَجُوسِيًّا - عَلِيٌّ
يَدِ «الْيَمَانِ بْنِ أَحْسَنِ الْجُعْفِيِّ» جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ
الْمُسْنَدِيِّ الْجُعْفِيِّ ، أَحَدِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ .

وَكَذَلِكَ «الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى الْمَاسَرَجِسِيِّ» : مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ إِنَّمَا وَلَاؤُهُ لَهُ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ أَسْلَمَ - وَكَانَ
نَضْرَانِيًّا - عَلِيٌّ يَدِيهِ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ هُوَ مَوْلَى بِ«وَلَاءِ الْحِلْفِ وَالْمَوَالَاةِ» ،
كَ«مَالِكِ بْنِ أَنَسِ الْإِمَامِ» وَنَفَرِهِ : هُمْ أَصْبَحِيُّونَ حِمَيْرِيُّونَ
صَلِيبِيَّةَ ، وَهُمْ مَوَالِ لَيْتِمِ قُرَيْشٍ بِالْحِلْفِ .

وَقِيلَ : لِأَنَّ جَدَّهُ «مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ» كَانَ عَسِيفًا عَلِيٌّ طَلْحَةَ
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ - أَي : أَجِيرًا - وَطَلْحَةُ يَخْتَلِفُ بِالتَّجَارَةِ ،
فَقِيلَ : «مَوْلَى التَّمِيمِيِّنَ» ؛ لِكَوْنِهِ مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ .

وَهَذَا قِسْمٌ رَابِعٌ فِي ذَلِكَ : وَهُوَ نَحْوُ مَا أَسْلَفْنَا فِي
«مِقْسَمٍ» ، أَنَّهُ قِيلَ فِيهِ : «مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ» ؛ لِلزُّومِ إِيَّاهُ .

وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ لِلْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْقَبَائِلِ مِنْ مَوَالِيهِمْ :

« أَبُو الْبَحْرِيِّ الطَّائِي ، سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ التَّابِعِيِّ » : هُوَ مَوْلَى

طِيءٍ .

« أَبُو الْعَالِيَةِ ، رُفَيْعُ الرِّيَاحِيِّ التَّمِيمِيِّ ، التَّابِعِيُّ » : كَانَ مَوْلَى

امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي رِيَّاحٍ .

« عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُزْمَرَ الْأَعْرَجِ ، الْهَاشِمِيُّ ، أَبُو دَاوُدَ »

الرَّوَايِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ بُحَيْنَةَ وَغَيْرِهِمَا : هُوَ مَوْلَى

بَنِي هَاشِمٍ .

« اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ الْفَهْمِيُّ » : مَوْلَاهُمْ .

« عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْوَزِيُّ الْحَنْظَلِيُّ » : مَوْلَاهُمْ .

« عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، الْمِصْرِيُّ الْقُرَشِيُّ » : مَوْلَاهُمْ .

« عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ - كَاتِبُ اللَّيْثِ - الْجُهَنِيُّ » :

مَوْلَاهُمْ .

وَرُبَّمَا نُسِبَ إِلَى الْقَبِيلَةِ مَوْلَى مَوْلَاهَا، كَ «أَبِي الْحُبَابِ
سَعِيدِ بْنِ يَسَارِ الْهَاشِمِيِّ» الرَّاوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ :
كَانَ مَوْلَى لِمَوْلَى لِبَنِي هَاشِمٍ ؛ لِأَنَّهُ مَوْلَى شَقْرَانَ مَوْلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ٣٦٨ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* * *

٣٦٨- العراقي: قوله: «وهذه أمثلة للمنسوبيين إلى القبائل من
مواليهم» - فذكر جماعة، ذكر فيهم «عبد الله بن وهب المضرّي القرشيّ
مولاهم»، ثم قال -: «وربما نسب إلى القبيلة مولى مولاها؛ كأبي
الحباب سعيد بن يسار الهاشمي» - إلى آخر كلامه .

فذكر المصنّف لـ «عبد الله بن وهب» فيمن ينسب إلى القبائل من
مواليهم؛ ليس بجيد، فإن ظاهره يقتضي أنه مولى قريش، وإنما هو مولى
مولاها، فكان ينبغي أن يذكره مع سعيد بن يسار لما ذكر أنه مولى لمولى
بني هاشم .

وذلك؛ أن عبد الله بن وهب القرشيّ الفهريّ مولى يزيد بن رمانة،
وزيد بن رمانة مولى أبي عبد الرحمن يزيد بن أنيس الفهريّ؛ ذكر ذلك
جماعة منهم: ابن يونس في «تاريخ مضر»، وبه جزم المزي في «تهذيب
الكمال» .

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» والسّمعاني في

رُوِينَا عَنِ «الزُّهْرِيِّ» قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ قَدِمْتَ يَا زُهْرِيٌّ ؟ قُلْتُ : مِنْ مَكَّةَ . قَالَ : فَمَنْ خَلَّفْتَ بِهَا يَسُودُ أَهْلَهَا ؟ قُلْتُ : «عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ» قَالَ : فَمِنْ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنَ الْعِرَاقِ =

«الأنساب» : «مولى رُمَانَةَ» ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» : «مَوْلَى بَنِي رِمَانَةَ» ، وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا تَقَدَّمَ عَنِ ابْنِ يُوَيْسَ ، وَهُوَ الصَّوَابُ . وَإِلَى فَهْرِ تَنْتَسِبُ قَرِيشٌ وَمِحَارِبٌ وَالْحَارِثُ بْنُ فَهْرِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِهَ جَمَعَ اللَّهُ الْقَبَائِلَ مِنْ فَهْرِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَا وَأَخْرَا ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

وَهَذَا آخِرُ مَا تَبَيَّرَ جَمْعُهُ عَلَى كِتَابِ «عِلْمِ الْحَدِيثِ» ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَنْفَعُ بِهِ جَامِعَهُ وَقَارِئَهُ ، وَمَنْ نَظَرَ فِيهِ ، وَيُلْغِنَا مِنْ رَحْمَتِهِ مَا نَوْمُهُ وَتَرْجِيهِ ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ .

قَالَ مُؤَلَّفُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَكَانَ الْفِرَاعُ مِنْ تَبْيِضِ هَذِهِ النُّسْخَةِ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ الْحَادِي وَالْعَشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ .

وَعَلَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرَ بِغَرِ عَدَنَ ، سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِمِائَةٍ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْهَا ، وَكَانَ قَدْ قَرَأَهُ كُلَّهُ عَلَى مُؤَلَّفِهِ قَبْلَ ذَلِكَ بِمَدَّةٍ ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ .

الْمَوَالِي . قَالَ : وَبِمَ سَادَهُمْ ؟ قُلْتُ : بِالذِّيَانَةِ وَالرُّوَايَةِ . قَالَ :
إِنَّ أَهْلَ الذِّيَانَةِ وَالرُّوَايَةِ لَيَنْبَغِي أَنْ يَسُودُوا .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ الْيَمَنِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « طَاوُسُ بْنُ
كَيْسَانَ » . قَالَ : فَمِنَ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ
الْمَوَالِي . قَالَ : وَبِمَ سَادَهُمْ ؟ قُلْتُ : بِمَا سَادَهُمْ بِهِ عَطَاءُ .
قَالَ : إِنَّهُ لَيَنْبَغِي .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ مِصْرَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « يَزِيدُ بْنُ
أَبِي حَبِيبٍ » . قَالَ : فَمِنَ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ :
مِنَ الْمَوَالِي .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ الشَّامِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « مَكْحُولٌ » .
قَالَ : فَمِنَ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنَ الْمَوَالِي ،
عَبْدُ نُوبِيٍّ أَعْتَقْتَهُ امْرَأَةً مِنْ هَذَيْلٍ .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ الْجَزِيرَةِ ؟ قُلْتُ : « مَيْمُونُ بْنُ
مِهْرَانَ » . قَالَ : فَمِنَ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ
الْمَوَالِي .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ خُرَاسَانَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « الضَّحَّاكُ بْنُ

مُزَاحِمٍ». قَالَ : فَمِنْ الْعَرَبِ أُمٌّ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ الْمَوَالِي .

قَالَ : فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ الْبَصْرَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ ». قَالَ : فَمِنْ الْعَرَبِ أُمٌّ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ الْمَوَالِي .

قَالَ : وَيَلِّكَ ، فَمَنْ يَسُودُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : « إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ». قَالَ : فَمِنْ الْعَرَبِ أُمٌّ مِنَ الْمَوَالِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ الْعَرَبِ . قَالَ : وَيَلِّكَ يَا زُهْرِي ، فَرَجَّتْ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَتَسُودَنَّ الْمَوَالِي عَلَى الْعَرَبِ حَتَّى يُخْطَبَ لَهَا عَلَى الْمَنَابِرِ ، وَالْعَرَبُ تَحْتَهَا .

قَالَ : قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّمَا هُوَ أَمْرُ اللَّهِ وَدِينُهُ ، مَنْ حَفِظَهُ سَادَ ، وَمَنْ ضَيَّعَهُ سَقَطَ .

وَفِيمَا نَرُوهُ عَنْ « عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ » قَالَ : « لَمَّا مَاتَ الْعَبَادِلَةُ ؛ صَارَ الْفِقْهُ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ إِلَى الْمَوَالِي ، إِلَّا الْمَدِينَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ خَصَّهَا بِقُرَشِيٍّ ، فَكَانَ فِقْهُهُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ « سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ » ؛ غَيْرَ مُدَافِعٍ . »

قُلْتُ : وَفِي هَذَا بَعْضُ الْمَيْلِ ، فَقَدْ كَانَ حِينئذٍ مِنَ الْعَرَبِ
 غَيْرُ «ابْنِ الْمُسَيْبِ» فَفُقَهَاءُ أَيْمَّةٍ مَشَاهِيرُ ، مِنْهُمْ : «الشَّعْبِيُّ ،
 وَالنَّخَعِيُّ» ، وَجَمِيعُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ - الَّذِينَ مِنْهُمْ «ابْنُ
 الْمُسَيْبِ» - عَرَبٌ ؛ إِلَّا «سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• النَّوعُ الْخَامِسُ وَالسُّتُونَ :

مَعْرِفَةُ أَوْطَانِ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانِهِمْ

وَذَلِكَ مِمَّا يَفْتَقِرُ حُفَاطُ الْحَدِيثِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ فِي كَثِيرٍ مِنْ
تَصَرُّفَاتِهِمْ .

وَمِنْ مَطَانٍ ذَكَرَهُ : « الطَّبَقَاتُ » ، لابنِ سَعْدٍ .

وَقَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا تَنَسَّبَتْ إِلَى قَبَائِلِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ
الْإِسْلَامُ وَغَلَبَ عَلَيْهِمْ سُكْنَى الْقُرَى وَالْمَدَائِنِ ، حَدَثَ فِيمَا
بَيْنَهُمُ الْإِنْتِسَابُ إِلَى الْأَوْطَانِ ، كَمَا كَانَتْ الْعَجَمُ تَنَسَّبُ إِلَى
أَوْطَانِهِمْ . وَأَضَاعَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنْسَابَهُمْ فَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ غَيْرُ
الْإِنْتِسَابِ إِلَى أَوْطَانِهِمْ .

وَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاقِلَةِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ ، وَأَرَادَ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا
فِي الْإِنْتِسَابِ ، فَلْيَبْدَأْ بِالْأَوَّلِ ثُمَّ بِالثَّانِي الْمُنْتَقِلِ إِلَيْهِ ؛ وَحَسَنٌ

أَنْ يُدْخَلَ عَلَى الثَّانِي كَلِمَةً «ثُمَّ» فَيُقَالُ فِي النَّاقِلَةِ مِنْ مِصْرَ إِلَى
دِمَشْقَ - مَثَلًا - : «فُلَانٌ الْمِصْرِيُّ ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ» .

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بَلَدَةٍ ، فَجَائِزٌ أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى
الْقَرْيَةِ وَإِلَى الْبَلَدَةِ أَيْضًا ، وَإِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي مِنْهَا تِلْكَ الْبَلَدَةُ
أَيْضًا .

* * *

وَلْتَقْتِدِ بِـ «الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ»، فَتَرْوِي أَحَادِيثَ
بِأَسَانِيدِهَا، مُنْبَهِينَ عَلَى بِلَادِ رُؤَاتِهَا. وَمُسْتَحْسِنٍ مِنَ الْحَافِظِ
أَنْ يُورِدَ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ، ثُمَّ يَذْكَرُ أَوْطَانَ رِجَالِهِ وَاحِدًا
فَوَاحِدًا، وَهَكَذَا غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِهِمْ :

أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ الْمُسْنِدُ الْمُعَمَّرُ أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُعَمَّرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ -، قَالَ : أَنَا أَبُو بَكْرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : أَنَا
أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الْبَرْمَكِيِّ، قَالَ : أَنَا
أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَاسِي، قَالَ : ثَنَا
أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَجِّي، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنِ أَنْسِ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا هِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ
أَيَّامٍ» - أَوْ قَالَ - : «ثَلَاثَ لَيَالٍ» .

أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ الْمُسْنِدُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُؤَيَّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
الْمُقَرِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِنَيْسَابُورَ، عَوْدًا عَلَى بَدءِ، مِنْ

ذَلِكَ مَرَّةً عَلَى رَأْسِ قَبْرِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ - قَالَ : أَنَا فَقِيهُ
الْحَرَمِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْفَرَاوِيُّ - عِنْدَ قَبْرِ مُسْلِمِ
أَيْضًا ح .

وَأَخْبَرْتَنِي أُمُّ الْمُؤَيَّدِ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَسَنِ الشَّعْرِيِّ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهَا بِنَيْسَابُورَ مَرَّةً ، وَبِقِرَاءَةِ غَيْرِي
مَرَّةً أُخْرَى - رَحِمَهَا اللَّهُ ، قُلْتُ : أَخْبَرَكَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ
أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْقَارِيءِ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ، قَالَ : أَنَا
أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْرُورٍ ، قَالَ : أَنَا أَبُو عَمْرٍو
إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدِ السَّلْمِيِّ ، قَالَ : أَنَا أَبُو مُسْلِمِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْكَجِّي ، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «انْصُرْ أَهْلَكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» . قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ؛ فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ :
«تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ ؛ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ» .

الْحَدِيثَانِ عَالِيَانِ فِي السَّمَاعِ ، مَعَ نَظَافَةِ السَّنَدِ وَصِحَّةِ
الْمَثْنِ .

و«أَنَسٌ» فِي الْأَوَّلِ ، فَمَنْ دُونَهُ إِلَى «أَبِي مُسْلِمٍ»
 بَصْرِيُّونَ ، وَمَنْ بَعْدَ «أَبِي مُسْلِمٍ» إِلَى شَيْخِنَا فِيهِ : بَعْدَادِيُّونَ .
 وَفِي الْحَدِيثِ الثَّانِي : «أَنَسٌ» فَمَنْ دُونَهُ إِلَى «أَبِي مُسْلِمٍ» -
 كَمَا ذَكَرْنَاهُ - : بَصْرِيُّونَ ، وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ «ابْنِ نُجَيْدٍ» إِلَى
 شَيْخِنَا : نَيْسَابُورِيُّونَ .

أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ الزَّكِيُّ أَبُو الْفَتْحِ مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ
 أَبِي الْبَرَكَاتِ ابْنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ
 الْفَرَاوِيِّ - بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ بِنَيْسَابُورَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَنَا جَدِّي
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ
 ابْنِ مُحَمَّدِ الْبَحِيرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمِ مَكِّيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
 قَالَ : أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ ، أَنَّ وَرَادًا
 مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ كَتَبَ إِلَى
 مُعَاوِيَةَ - كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادٌ - : إِنِّي سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ يُسَلَّمُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ

لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا
أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ.

«الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، وَوَرَّادٌ، وَعَبْدَةُ»: كُوفِيُّونَ. وَ«ابْنُ
جُرَيْجٍ»: مَكِّيٌّ. وَ«عَبْدُ الرَّزَّاقِ»: صَنْعَانِيٌّ يَمَانِيٌّ.
وَ«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ» فَشَيْخُنَا، وَمَنْ بَيْنَهُمَا أَجْمَعُونَ:
نَيْسَابُورِيُّونَ.

وَلِلَّهِ - سُبْحَانَهُ - الْحَمْدُ الْأَتَمُّ عَلَى مَا أَسْبَغَ مِنْ إِفْضَالِهِ،
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَفْضَلَانِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَلَى
سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَآلِ كُلِّ؛ نِهَايَةَ مَا يَسْأَلُ السَّائِلُونَ، وَغَايَةَ مَا يَأْمَلُ
الْأَمْلُونَ. آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ.

فهرس

النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في متصل الأسانيد

- ٥ * مثاله
 * للخطيب البغدادي فيه (كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد)
 ٦ وفي كثير مما ذكره، نظر

النوع الثامن والثلاثون

معرفة المراسيل الخفي إرسالها

- * يدرك هذا النوع بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الحديث مع
 المعرفة التامة
 ٢١
 * من هذا الباب ما عرف فيه الإرسال بمعرفة عدم السماع من
 الراوي، أو عدم اللقاء
 ٢١
 * ومنه، ما كان الحكم بإرساله محالاً على مجيئه من وجه آخر،
 برواية شخص أو أكثر، في الموضع المدعى فيه الإرسال
 ٢١

النوع التاسع والثلاثون

معرفة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

- * ١ - اختلاف أهل العلم في الصحابي من هو، والمعروف من طريقه
 أهل الحديث: أنه كل مسلم رأى رسول الله ﷺ
 ٢٧
 * طريق الأصوليين: من طالت صحبته للنبي، ﷺ وكثرت مجالسته
 له والأخذ عنه
 ٣٨
 * ما روي عن «سعيد بن المسيب» في اشتراط الصحبة سنة أو

- ستين، والغزوة أو غزوتين؛ فيه ضيق يخرج من الصحابة من فقد
 ٤٢ ظاهر ما اشترطه ابن المسيب فيهم، كجرير بن عبد الله.....
- * فائدة: تحقيق وقت إسلام جرير ردًا على من قال بقدم إسلامه.....
 ٤٢
- * يعرف كون أحدهم صحابيًّا: بالتواتر والاستفاضة، ورواية آحاد
 الصحابة أنه صحابي، أو إخباره عن نفسه بصحته. بعد ثبوت
 عدالته.....
 ٤٦
- * ٢- للصحابة بأسرهم خصيصة، هي أنه لا يسأل عن عدالة أحد
 منهم، لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة
 وإجماع الأمة.....
 ٥١
- * ٣- ومن لابس الفتنة منهم، فكذلك.....
 ٥٢
- * ستة منهم أكثروا رواية الحديث: أبو هريرة، وهو أكثرهم حديثًا
 وابن عمرو وعائشة وجابر وابن عباس وأنس رضي الله عنهم.....
 ٦٢
- * وأكثرهم فتيا تروى: ابن عباس.....
 ٦٢
- * والعبادة الأربعة الفقهاء: ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وابن
 عمرو.....
 ٦٣
- * في الصحابة نحو مائتين وعشرين، مسمين بعبد الله.....
 ٦٣
- * وفي رواية أن علم الصحابة انتهى إلى ستة: عمر وعلي وأبي وزيد
 وابن مسعود، وأبي الدرداء - أو أبي موسى الأشعري.....
 ٦٦
- * ٤- عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، من أصحابه.....
 ٦٦
- * واختلف في عدد طبقاتهم وهم عند «الحاكم» اثنا عشرة طبقة.....
 ٦٩
- * ٥- أفضل الصحابة رضي الله عنهم: أبو بكر.....
 ٧٠
- * أفضلهم صنفًا: الخلفاء الأربعة، ثم الستة الباقون إلى تمام
 العشرة، ثم البديون، ثم أصحاب أحد، ثم أهل بيعة الرضوان

- والحدية . وفي نص القرآن تفضيل السابقين الأولين من
 المهاجرين والأنصار ٧٠
- * ٦- أولهم إسلاما . والأورع فيه أن يقال : من الرجال الأحرار
 أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن
 الموالي زيد بن حارثة، ومن العبيد بلال ٧١
- * ٧- آخرهم على الإطلاق وفاة: أبو الطفيل عامر بن واثلة (سنة
 مائة هـ) ٧٢
- * وبالإضافة إلى النواحي : آخر من مات بالمدينة جابر بن عبد الله،
 وقيل غيره . وبمكة : عبد الله بن عمر، أو هو أبو الطفيل عامر بن
 واثلة، إن كان توفي بها ٨٢
- * وبالبحر : أنس بن مالك . وبالكوفة؛ عبد الله بن أبي أوفى ٨٧
- * وبالشام : عبد الله بن بسر، وقيل : أبو أمامة ٨٨
- * وتبسط بعضهم فقال : بمصر: عبد الله بن الحارث ابن جزء
 الزبيدي وبفلسطين : أبو أبي ابن أم حرام ٨٩
- * وبدمشق: واثلة بن الأسقع . وبحمص : عبد الله بن بسر .
 وباليمامة : الهرماس بن زياد . وبالجزيرة : العرس بن عميرة .
 وبإفريقية : رويغ بن ثابت . وبالبادية من الأعراب : سلمة بن
 الأكوع ٨٩
- * وفي بعض من ذكره خلاف ٨٩

النوع الموفي أربعين

معرفة التابعي

- * قال الخطيب : التابعي من صحب الصحابي . ومطلقه مخصوص
 بالتابع بإحسان ٩٣

- ٩٣ * يقال للواحد منهم: تابع، وتابعي
 * الاعتبار فيهم بالصحبة العرفية، أولى من مجرد اللقاء والرؤية
 ٩٣ كالمعتبر في الصحابة رضي الله عنهم
- ١٠٠ * ١- مهمات في هذا النوع:
 * طبقات التابعين عند «الحاكم» خمس عشرة: أولها الذين لحقوا
 ١٠٠ العشرة
 * يليهم التابعون الذين ولدوا في حياة رسول الله ﷺ من أبناء
 ١٠٥ أصحابه
 * ٢- المخضرمون من التابعين، هم الذين أدركوا الجاهلية
 ١٠٦ والإسلام، وأسلموا ولا صحبة لهم
 * «مسلم» ذكر المخضرمين من التابعين، فبلغ بهم عشرين نفساً
 * وممن لم يذكره «مسلم» منهم: أبو مسلم الخولاني والأحنف بن
 ١١٠ قيس
 * ٣- من أكابر التابعين، الفقهاء السبعة من أهل المدينة
 ١١٣ * ٤- أفضل التابعين
 ١١٤ * وأكثرهم فتياً
 ١١٥ * سيدتا التابعين من النساء
 * ٥- عن الحاكم: طبقة تعد في التابعين، ولم يصح سماع أحد
 منهم من الصحابة. وطبقة عدادهم عند الناس في أتباع
 التابعين، وقد لقوا الصحابة وفي بعض ما قاله «الحاكم»
 ١١٥ مقال
 ١١٨ * وقوم عدوا من التابعين، وهم من الصحابة

النوع الحادي والأربعون

معرفة الأكابر الرواة عن الأصاغر

- * من الفائدة فيه، أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر أو أفضل من الراوي ١١٩
- * ويقع على أضراب: أن يكون الراوي أكبر سنا وأقدم طبقة من المروي عنه ١٢٤
- * أن يكون الراوي أكبر قدرًا ١٢٤
- * أن يكون الراوي أكبر من الوجهين ١٢٤
- * ويندرج تحت هذا الضرب رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة، عن كعب الأحبار ١٢٥
- * وكذلك رواية التابعي، عن تابع التابعي ١٢٥

النوع الثاني والأربعون

معرفة المدبج وما عداه من رواية الأقران بعضهم عن بعض

- * الأقران، هم المتقاربون في السن والإسناد. وربما اكتفى «الحاكم» بالتقارب في الإسناد ١٣٠
- * والمدبج، هو أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر ١٣٠
- * ومثاله ١٣٤
- * وغير المدبج، هو أن يروي أحدهما عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه فيما نعلم. ومثاله ١٣٥

النوع الثالث والأربعون

معرفة الإخوة والأخوات، من العلماء والرواة

- * صنّف فيه «علي بن المديني والنسائي، وأبو العباس السراج» وغيرهم ١٣٩

- * من أمثلة الأخوين من الصحابة ١٣٩
- * من أمثلة الأخوين من التابعين ١٣٩
- * من أمثلة الإخوة الثلاثة التابعين: سهل وعباد وعثمان، بنو حنيف ١٤٢
- * من أمثلة الإخوة الأربعة من التابعين: سهيل وعبد الله ومحمد ١٤٢
- وصالح، بنو أبي صالح السمان ١٤٢
- * من أمثلة الخمسة: بنو عيينة ١٤٢
- من أمثلة الستة: بنو سيرين ١٤٤
- * مثال السبعة: بنو مقرن المزنون ١٤٨

النوع الرابع والأربعون

معرفة رواية الآباء عن الأبناء

- * للحافظ الخطيب، فيه كتاب ١٥٧
- * أمثلة لرواية آباء عن الأبناء ١٥٧

النوع الخامس والأربعون

معرفة رواية الأبناء عن الآباء

- * للحافظ أبي نصر الوائلي، فيه كتاب ١٦٣
- * أهم هذا النوع، ما لم يسم فيه الأب والجد، وهو نوعان: ١٦٣
- * الأول: رواية الابن عن الجد، كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن ١٦٣
- جده. وله بهذا الإسناد نسخة كبيرة فيها فقهيات جواد.
- * وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد ١٦٣
- احتج بحديثه أكثر أهل الحديث، حملاً لمطلق الجد فيه على ١٦٣
- الصحابي عبد الله بن عمرو، دون ابنه محمد ١٦٣
- * ونحو «بهز بن حكيم» عن أبيه عن جده، روى بهذا الإسناد نسخة ١٦٣
- كبيرة حسنة. وجده هو الصحابي ١٦٣

- ١٦٣ * معاوية بن حيدة القشيري
 * ونحو «طلحة بن مصرف» عن أبيه عن جده: وجده هو عمرو ابن
- ١٦٤ كعب الياامي
 * من أطرف ذلك، رواية الفقيه الحنبلي «أبي الفرج عبد الوهاب
- ١٦٤
 * التميمي» عن أبيه في تسعة من آبائه نسقاً
 النوع الثاني:
- * رواية الابن عن أبيه دون الجد، وذلك باب واسع
 * ومثاله رواية «أبي العشاء الدارمي» عن أبيه عن رسول الله ﷺ.
 وحديثه معروف وفي اسمه واسم أبيه خلاف
- ١٦٨
 النوع السادس والأربعون
- * معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تباين وقت
 وفاتيهما تبايناً شديداً، وإن كان المتأخر منهما غير معدود من
- ١٦٩
 معاصري الأول وذوي طبقتة
- ١٦٩ * أفرد «الخطيب» بالتصنيف في كتاب (السابق واللاحق)
 * من أمثلة النوع
- ١٦٩
 النوع السابع والأربعون
- * معرفة من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد من الصحابة والتابعين فمن
 بعدهم «مسلم» له فيه كتاب
 * مثاله من الصحابة:
- ١٧٢
 * «وهب بن خنبش» لم يرو عنه غير الشعبي
- * «عامر بن شهر، وعروة بن مضرس، ومحمد بن صفوان، ومحمد
 ابن صيفي»: لم يرو عنهم غير الشعبي
- ١٧٢
 * «أبو حازم البجلي، ودكين بن سعيد، والصنابح بن الأعسر،

- ومرداس بن مالك الأسلمي»: انفراد بالرواية عنهم قيس بن
 ١٧٤ أبي حازم
 * «قدامة بن عبد الله الكلابي» لم يرو عنه غير أيمن بن نابل ١٧٥
 * في الصحابة جماعة لم يرو عنهم غير أبنائهم ١٧٥
 * الحاكم في «المدخل إلى كتاب الإكليل» حكم بأن أحدًا ممن لم
 يرو عنهم غير واحد، لم يخرج عنه الشيخان في «الصحاحين»
 ١٧٦
 * ونقض ذلك ١٧٦
 * يوجد خلاف، في تفرد بعض من ذكرنا تفرد راوٍ واحد عنه ١٧٩
 * مثال هذا النوع، في التابعين ومثاله في أتباع التابعين ١٨٠

النوع الثامن والأربعون

معرفة من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة

فظن من لا خبرة له بها أنها لجماعة متفرقين

- هذا فن عويص، والحاجة إليه ماسة
 * صنف فيه «عبد الغني بن سعيد الحافظ» وغيره مثاله ١٨٦

النوع التاسع والأربعون

معرفة المفردات الأحاد من أسماء الصحابة

ورواة الحديث والعلماء، وألقابهم وكناهم

- * نوع ملبح عزيز، يوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال،
 ١٨٨ مجموعًا في أواخر أبوابها
 * (كتاب الأسماء المفردة، لأحمد بن هارون البرديجي) من أشهر كتاب
 في ذلك. مما استدرك عليه: ذكره أسماء على أنها آحاد، وهي مثنان
 ومثالث، وأكثر واعترض عليه في أسماء أفراد، ذكر أنها ألقاب ١٨٨

- * من أمثلة الأفراد من الأسماء ١٨٩
- * من أمثلة الأفراد من الألقاب ٢٠٦
- النوع الموفي خمسين**
معرفة الأسماء والكنى
- * الكتب المصنفة فيها كثيرة، منها كتاب: المدني، ومسلم،
والنسائي، والحاكم، وابن عبد البر ٢٠٧
- * تقسيم مبتكر لأصحاب الكنى: ٢٠٨
- * ١- الذين سموا بالكنى، فأسماءهم كناههم ٢٠٨
- * ومن طريف ذلك أن يكون لأحدهم كنية أخرى غير اسمه
الكنية ٢٠٨
- * ٢- الذين عرفوا بكناهم، ولم يوقف على أسمائهم ولا على
حالهم فيها: هل هي كناههم أو غيرها ٢١٠
- * ٣- الذين لقبوا بالكنى، ولهم غير ذلك كنى وأسماء ٢١٣
- * ٤- من له كنيان أو أكثر ٢١٥
- * ٥- من اختلف في كنيته فذكر له على الاختلاف كنيان، واسمه
معروف ٢١٥
- * ٦- من عرفت كنيته، واختلف في اسمه: ٢١٧
- * مثاله من الصحابة ٢١٧
- * عن «الحاكم» أن الأصح في اسم أبي هريرة: عبد الرحمن بن
صخر، وعن «ابن عبد البر» أن في اسمه واسم أبيه نحو عشرين
قولة ٢١٧
- * ومن غير الصحابة ٢١٨
- * ٧- من اختلف في كنيته واسمه معاً ٢١٩

- * ٨- من لم يختلف في كنيته ولا في اسمه، وعرفا جميعًا واشتهرا... ٢١٩
- * ٩- من اشتهر بكنيته دون اسمه، واسمه غير مجهول عند أهل العلم بالحديث ٢١٩
- * ولاين عبد البر تصنيف مليح، فيمن بعد الصحابة منهم ٢١٩
- * مثاله: ٢٢٠

النوع الحادي والخمسون

معرفة كنى المعروفين بالأسماء دون الكنى

- * هو من وجه، ضد النوع الذي قبله. ومن وجه آخر، يصلح لأن يجعل قسمًا منه ٢٢١
- * قل من أفرد بالتصنيف، وبلغنا. أن لأبي حاتم ابن حبان، فيه كتابًا. التمثيل بجماعات في كنية واحدة: ممن يكنى بأبي محمد من الصحابة ٢٢١
- * ممن يكنى منهم بأبي عبد الله ٢٢٤
- * ممن يكنى منهم بأبي عبد الرحمن ٢٣٠

النوع الثاني والخمسون

معرفة ألقاب المحدثين ومن يذكر معهم

- * ممن صنف فيها: أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي، ثم الحافظ أبو الفضل بن الفلكي ٢٣١
- * ما يجوز التعريف به من الألقاب، وهو ما لا يكرهه الملقب به ٢٣١
- * وما لا يجوز، وهو ما يكرهه ٢٣٢
- * أنموذج منها مختار: رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان: «معاوية بن عبد الكريم الضال» ضل في طريق مكة. «عبد الله بن محمد الضعيف» كان ضعيفًا في جسمه، لا في حديثه ٢٣٣

النوع الثالث والخمسون

معرفة المؤلف والمختلف من الأسماء والأنساب

- * من لم يعرف هذا الفن الجليل من المحدثين؛ كثر عثاره ٢٣٩
- * لا ضابط في أكثره يفرع إليه، وإنما يضبط بالحفظ تفصيلاً ٢٣٩
- * من أكمل ما صُنّف فيه، كتاب (الإكمال لابن ماكولا) على إعواز
فيه ٢٣٩
- * مما دخل منه تحت الضبط، مما يكثر ذكره: ٢٣٩
- * ١- على العموم: سلام؛ وسلام الذي بتخفيف اللام: خمسة.
قال المبرد في (كامله): ليس في العرب سلام مخفف اللام
إلا والد عبد الله بن سلام، وسلام بن أبي الحقيق، وسلام
ابن مشكم ٢٤٠
- * عمارة، وعمارة ٢٤٢
- * كريز: في خزاعة. وكريز: في عبد شمس بن عبد مناف ٢٤٤
- * حزام: في قریش، وحرام: في الأنصار ٢٤٥
- * العيشيون: بصريون والعبسيون: كوفيون. والعنسيون: شاميون.
وهذا على الغالب ٢٤٩
- * أبو عبيدة: كله بالضم. السفر، والسفر ٢٤٩
- * غسل، وعسل، غنام، وعثام. قمير، وقمير ٢٥٢
- * مسور، ومسور، الحمال، والجمال يوجد في هذا الباب ما يؤمن
فيه الغلط، ويكون اللفظ فيه مصيباً كيف ما قال ٢٥٤
- * ٢- ضبط ما في «الصحيحين» أو ما فيهما مع «الموطأ» على
الخصوص، من المؤلف والمختلف ٢٦٠
- * اعتراف ابن الصلاح بأنه في بعض ما أورده في هذا النوع، مقلد
كتاب القاضي عياض ٢٩٢

النوع الرابع والخمس

معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب ونحوهما

- * يختلف عما قبله، في كونه متفقاً لفظاً وخطاً، وهذا من قبيل
 ما يسمى، المشترك في أصول الفقه ٢٩٣
- * للخطيب فيه كتاب حفيظ، وإن لم يستوف أقسامه التالية ٢٩٣
- * ١- المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم. منه: ستة
 أسماؤهم «الخليل بن أحمد» ٢٩٣
- * ٢- المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم، أو
 أكثر من ذلك. من أمثله ٢٩٩
- * ٣- ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معاً. ومثاله ٣٠٠
- * ٤- عكس هذا، ومثاله ٣٠١
- * ٥- المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم ونسبتهم.
 مثاله ٣٠٢
- * ٦- ما وقع فيه الاشتراك في الاسم خاصة، أو الكنية خاصة.
 وأشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بغير المشترك. مثاله ٣٠٣
- * ٧- المشترك المتفق في النسبة خاصة. ومن أمثله ٣١٤
- * لمحمد بن طاهر في هذا الضرب (كتاب الأنساب المتفقة) ٣١٦
- * وراء هذه الأقسام السبعة، أقسام أخر لا حاجة إلى ذكرها ٣١٦

النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين قبله

- * وهو ما يتقارب ويشته، وإن كان مختلفاً في بعض حروفه، في
 صورة الخط ٣١٩
- * للخطيب فيه «كتاب تلخيص المتشابه في الرسم»، وهو من

- أحسن كتبه من أمثلة الاتفاق في الأسماء أو الكنى من الاختلاف
خطأ ٣١٩
- * من أمثلة الاختلاف في الأسماء والكنى، والاتفاق في النسبة ٣٢٧
- النوع السادس والخمسون
معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب،
المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب
- * مثاله ٣٣١
- النوع السابع والخمسون
معرفة المنسويين إلى غير آبائهم
- * ١- ممن نسب إلى أمه ٣٣٣
- * ٢- من نسب إلى جدته ٣٣٤
- * ٣- من نسب إلى جده ٣٣٦
- * ٤- من نسب إلى رجل غير أبيه، هو منه بسبب ٣٣٧
- النوع الثامن والخمسون
معرفة النسب التي باطنها على خلاف
ظاهرها السابق إلى الفهم منها
- * من أمثله ٣٣٩
- * منهم أبو مسعود البدرى عقبة بن عمرو: لم يشهد بدرًا في قول
الأكثر، ولكن نزلها فنسب إليها. ٣٣٩
- النوع التاسع والخمسون
معرفة المبهمات
- * صنف فيه: عبد الغنى بن سعيد الحافظ، والخطيب، وغيرهما ٣٤٢

- * من المبهمات، وهو من أبهما، ما قيل فيه: رجل، أو: امرأة.
 ٣٤٢ مثاله
- * ومنها: ما أبهم بأن قيل فيه: ابن فلان، أو: ابن فلانة، أو نحو
 ٣٤٥ ذلك. مثاله
- * ومنها: العم، والعمة، ونحوهما. مثاله
 ٣٥٢
- * ومنها: الزوج، والزوجة. مثاله
 ٣٥٣
- النوع الموفي ستين**
- معرفة تواريخ الرواة**
- وفيه معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء ومواليدهم،
 ٣٥٤ ومقادير أعمارهم، ونحو ذلك
- * بحساب التاريخ، يكشف علماء الحديث عن كذب الرواة
 ٣٥٤
- * عيون من التواريخ:
 ٣٥٩
- * ١- الصحيح في سن سيدنا سيد البشر ﷺ، وصاحبيه أبي بكر
 ٣٥٩ وعمر: ثلاث وستون سنة
- * تاريخ وفاة المصطفى ﷺ
 ٣٥٩
- * وفيات العشرة: أبو بكر، جمادى الأولى سنة ١٣هـ
 ٣٦٣
- * عمر: في ذي الحجة سنة ٢٣هـ
 ٣٦٤
- * عثمان: في ذي الحجة سنة ٣٥، عن اثنين وثمانين سنة، وقيل
 ٣٦٤ غير ذلك
- * علي: في رمضان سنة أربعين، وهو ابن ثلاث وستين، وقيل
 ٣٦٤ أربع، وقيل خمس
- * طلحة، والزبير: في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين. وعن
 ٣٦٤ «الحاكم» أنهما كانا ابني أربع وستين، وقيل غيره

- * سعد بن أبي وقاص: سنة خمس وخمسين على الأصح، وهو ابن
ثلاث وسبعين ٣٦٥
- * سعيد بن زيد سنة إحدى وخمسين، وهو ابن ثلاث أو أربع
وسبعين ٣٦٦
- * عبد الرحمن بن عوف: سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن خمس
وسبعين ٣٦٦
- * أبو عبيدة بن الجراح: سنة ثمانى عشرة، وهو ابن ثمان
وخمسين. وفي بعض ما هنا خلاف، لم أذكره ٣٦٦
- * ٢- شخصان من الصحابة، عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي
الإسلام ستين، وماتا بالمدينة سنة ٥٤هـ: ٣٦٦
- * حكيم بن حزام، وحسان بن ثابت الأنصاري ٣٦٧
- * ٣- أصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة: ٣٦٩
- * سفيان الثوري: مات بلا خلاف بالبصرة ١٦١ هـ، وكان مولده
سنة سبع وتسعين ٣٦٩
- * مالك بن أنس: توفي بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، واختلف
في ميلاده ٣٦٩
- * أبو حنيفة: مات سنة ١٥٠ هـ ببغداد، وهو ابن سبعين. ٣٧٠
- * الشافعي: في آخر رجب سنة ٢٠٤ هـ بمصر، وولد سنة ١٥٠ هـ
* أحمد بن محمد بن حنبل: مات ببغداد في ربيع الآخر سنة
٢٤١ هـ، وولد سنة ١٦٤ هـ ٣٧٠
- * ٤- أصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة: ٣٧٠
- * «البخاري» ولد لثلاث عشرة خلت من شوال سنة ١٩٤ هـ، ومات
بخرتنك ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ هـ ٣٧٠

- * مسلم: مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة ٢٦١، وهو ابن
 ٣٧١ خمس وخمسين
- * أبو داود السجستاني: مات بالبصرة في شوال سنة ٢٧٥هـ
 ٣٧١
- * أبو عيسى الترمذي: مات بها لثلاث عشرة خلت من رجب سنة
 ٣٧٢ ٢٧٩هـ
- * أبو عبد الرحمن النسائي: مات سنة ٣٠٣هـ
 ٣٧٢
- * سبعة من الحفاظ في ساقته، عظم الانتفاع بتصانيفهم في
 أعصارنا:
 ٣٧٢
- * أبو الحسن الدارقطني: مات ببغداد في ذي القعدة سنة ٣٨٥،
 وولد في ذي القعدة سنة ٣٠٦هـ
 ٣٧٢
- * الحاكم أبو عبد الله النيسابوري: مات بها في صفر سنة ٤٠٥،
 وولد بها في ربيع الأول سنة ٣٢١هـ
 ٣٧٢
- * عبد الغني بن سعيد الأزدي، حافظ مصر: ولد في ذي القعدة سنة
 ٣٣٢، ومات بمصر في سنة ٤٠٩هـ
 ٣٧٢
- * أبو نعيم الأصبهاني: ولد سنة ٣٣٤، ومات في صفر سنة ٤٣٠
 بأصبهان. ومن الطبقة الأخرى:
 ٣٧٣
- * أبو عمر ابن عبد البر النمري، حافظ أهل المغرب: ولد في ربيع
 الآخر سنة ٣٦٨هـ ومات بشاطبة في ربيع الآخر سنة ٤٦٣هـ
 ٣٧٣
- * أبو بكر البيهقي: ولد سنة ٣٨٤هـ، ومات بنيسابور في جمادى
 الأولى سنة ٤٥٨، ونقل إلى بيهق فدفن بها
 ٣٧٣
- * الخطيب البغدادي: ولد في جمادى الآخرة سنة ٣٩٢، ومات
 ببغداد في ذي الحجة سنة ٤٦٣هـ
 ٣٧٣

النوع الحادي والستون

معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث

- * هو من أجل نوع، فإنه المراقبة إلى معرفة صحة الحديث وسقمه ٣٧٤
- * فيه تصانيف كثيرة: منها ما أفرد في الضعفاء، ككتاب: البخاري،
والنسائي، والعقيلي ٣٧٤
- * ومنها في الثقات فحسب، ككتاب الثقات لأبي حاتم ابن حبان ٣٧٤
- * ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء، كتاريخ البخاري، وتاريخ
ابن أبي خيثمة وما أغزر فوائده، وكتاب الجرح والتعديل لابن
أبي حاتم الرازي ٣٧٤
- * أول من تكلم في الرجال - أي تصدى لذلك وعنى به - : شعبة
ابن الحجاج، ثم يحيى بن سعيد القطان، ثم أحمد بن حنبل، ثم
يحيى بن معين ٣٧٥
- * كما جاز الجرح في الشهود، جاز في الرواة ٣٧٥
- * مع وجوب التقوى، والتثبت، وتوقي التساهل ٣٧٦
- * أخطأ فيه غير واحد، كجرح النسائي لأحمد بن صالح، وهو
حافظ إمام ثقة لا يعلق به جرح ٣٧٧

النوع الثاني والستون

معرفة من خلط في آخر عمره، من الثقات

- * إما لخرف، أو لذهاب بصر، أو لغير ذلك ٣٧٨
- * الحكم فيهم، أن يقبل ما أخذ عنهم قبل الاختلاط، ولا يقبل
ما بعده أو ما أشكل أمره ٣٧٨
- * ثقات ممن اختلطوا في آخر عمرهم ٣٧٩
- * من كان من هذا القبيل محتجاً بروايته في «الصحيحين» أو

أحدهما فإننا نعرف على الجملة، أنه مما تميز، وكان مأخوذاً عنه
 قبل الاختلاط ٤٢٩

النوع الثالث والستون

معرفة طبقات العلماء والرواة

- ٤٣٠ (كتاب الطبقات الكبير) لمحمد بن سعد، كاتب الواقدي
- ٤٣٠ * الطبقة في اللغة: القوم المتشابهون
- * رب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى جهة،
 ومن طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها. مثاله ٤٣٠
- * ما يحتاج إليه الباحث في هذا الفن ٤٣١

النوع الرابع والستون

معرفة الموالي من الرواة والعلماء

- * أهم هذا النوع، معرفة الموالي المنسوبين إلى القبائل بوصف
 الإطلاق ٤٣٢
- * أقسام الولاء أربعة: ولاء العتاقة، وهو الأغلب. وولاء الإسلام،
 وولاء الحلف، وولاء العسيف ٤٣٢
- * من أمثلة المنسوبين إلى القبائل، من مواليهم ٤٣٢
- * ربما نسب إلى القبيلة، مولى مولاها. مثاله ٤٣٥
- * الموالي الذين سادوا أهل الأمصار بالديانة والرواية، بعد موت
 العبادة ٤٣٦
- * عطاء بن أبي رباح: مكة ٤٣٧
- * طاوس بن كيسان: اليمن ٤٣٧
- * يزيد بن حبيب: مصر ٤٣٧
- * مكحول: الشام ٤٣٧

- ٤٣٧ * ميمون بن مهران: الجزيرة
- ٤٣٧ * الضحاك بن مزاحم: خراسان
- ٤٣٩ * فقهاء المدينة السبعة عرب، إلا «سليمان بن يسار»
- النوع الخامس والستون
- معرفة أوطان الرواة وبلدانهم
- ٤٤٠ * من مظان ذكره
- ٤٤٠ * «الطبقات لابن سعد»
- * كان انتساب العرب إلى قبائلها قبل الإسلام، ثم حدث فيما بينهم
- ٤٤٠ الانتساب إلى الأوطان التي غلب عليهم سكنها بعد الإسلام
- * من أراد الجمع بين بلدين في الانتساب، فليبدأ ببلده الأول، ثم
- ٤٤١ بالثاني الذي انتقل إليه
- * ابن الصلاح يقتدي بالحاكم أبي عبد الله، فيروي في ختام كتابه،
- ٤٤٢ أحاديث بأسانيدها، منبهاً على بلاد روايتها
- ٤٤٦ • الفهرس

* * *